



منشورات
اليونسكو

منظمة الأمم المتحدة
للتنمية والعلم والثقافة

مكافحة خطاب الكراهية في الانترنت

إغينيو كاكا ياردون • دانيت كال • تياغو ألفي • غابرييلا مارتينيز

سلسلة اليونسكو حول حرية الانترنت

مكافحة خطاب الكراهية على الانترنت

إغينيو كاكا ياردون • دانيت كال • تياغو ألفي • غابرييلا مارتينيز

صدر في 2015 عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)
7 ميدان فونتينوا، 75352 باريس 07 فرنسا
7, place de Fontenoy, 75352 - Paris 07 SP, France

© اليونسكو 2015
ISBN: 978-92-3-600040-4



هذا المنشور متاح مجاناً بموجب ترخيص نسبة المصنف إلى مؤلفه - التقاسم بالمثل : (CC-BY-SA 3.0 IGO) 3.0 IGO (رابط الإجراء القانوني).

<http://creativecommons.org/licenses/by-sa/3.0/igo/>

يقبل المستفيدين، عند استخدام محتوى هذا المنشور، بالالتزام بشروط الاستخدام الواردة في مستودع الانتفاع الحر لليونسكو.
<http://www.unesco/open-access/terms-use-ccbysa-ar>

العنوان الأصلي : Countering Online Hate Speech

صدر في عام 2015 عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمكتب الميداني لليونسكو في المغرب.
إن التسميات المستخدمة في المطبوع وطريقة عرض المواد فيه لا تعبر عن رأي لليونسكو بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، ولا بشأن سلطات هذه الأماكن أو رسم حدودها أو تخومها.

إن الآراء والأفكار المذكورة في هذا المطبوع هي خاصة بالمؤلف وهي لا تعبر بالضرورة عن وجهات نظر اليونسكو ولا تلزم المنظمة بشيء.
تم نشر هذه المطبوعة من خلال مساهمة من حكومة السويد.

التصميم والطباعة : منظمة اليونسكو
طبع في فرنسا
ترجم من طرف : صابر طروات.

المحتويات

5	تمهيد
7	1. الملخص التنفيذي
10	2. مقدمة
11	النقاش الدائر حول خطاب الكراهية
13	ميزات خطاب الكراهية على الانترنت
15	ردود الفعل إزاء خطاب الكراهية عبر الأنترنت : الإجراءات القانونية وغير القانونية
17	3. المنهجية
18	4. الأطر القانونية
18	خطاب الكراهية : تحليل المبادئ الدولية للتعریف بهذه الظاهرة ومواجهتها
19	خطاب الكراهية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
21	آليات قانونية دولية أخرى
23	ردود الفعل الإقليمية على خطاب الكراهية
26	تلخيص المقتضيات الدولية للحد من الخطاب
27	فضاءات خاصة للتعبير وخطاب الكراهية
28	كيف يتم تحديد خطاب الكراهية وتنظيمه في الفضاء الخاص للتعبير
30	التعریف و التفعیل
32	ختاما
33	5. تحليل ردود الفعل الاجتماعية
34	رصد ومناقشة خطاب الكراهية
37	تبعية المجتمع المدني
39	الضغط على الشركات الخاصة
39	عدة استراتيجيات للتدخل
41	الحملات الطويلة المدى
43	الحملات ضد شركات الإشهار

44	قيود محاربة خطاب الكراهية على الانترنت وردود فعل وسطاء الانترنت
45	مواجهة خطاب الكراهية على الانترنت من خلال وسائل الثقافة الإعلامية
46	التربية على المواطنة والمواطنة الرقمية
47	التربية و التعليم كوسيلة ضد خطاب الكراهية
48	تطوير المهارات النقدية لمواجهة خطاب الكراهية على الانترنت
50	الأهداف التربوية لثقافة الوسائط والإعلام من أجل مواجهة خطاب الكراهية
52	تقييم مبادرات ثقافة و التربية الوسائط و الإعلام
53	6. خاتمة و توصيات
53	التعريف
55	الولاية القانونية
56	الفهم
58	التدخل
60	الكتاب و عبارات الشكر
61	لائحة المراجع
65	الهوامش

٢٥٦

تكاد فرق الانترنوت تتحجب بشكل كبير تحدياتها، بيد أن هذه الحقيقة لا يجب أن تغيب عن أذهاننا كي نستطيع مكافحة ما يطفو بين الفينة والأخرى على شاشة الأنترنوت من حديث، لاسيما خطاب الكراهية. فما هو هذا الخطاب إذن؟ وكيف يمكننا أن نتعامل معه بشكل ناجع وفعال؟

على غرار حرية التعبير في الانترنت أو خارجها، تدافع منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (اليونسكو) عن الموقف الذي يرى أن التأتفق الحر للمعلومات يجب أن يكون دائمًا هو القاعدة وليس الاستثناء. فإن اتجاه الخطاب المضاد يفضل بشكل عام على قمع الخطاب غير المرغوب فيه. إذ يجب وزن كل ردة فعل تحد من الخطاب بعناية من أجل التأكيد من أنها تبقى استثنائية و التأكيد من عدم تعرض الخطاب المشروع والقوي للبتر.

ويكن للمعايير الدولية عندما يتعلّق الأمر بالتعبير عن الكراهيّة أن تساعدنا إلى حد كبير على تحديد ماهية الخطاب المفعم بالكراهيّة وكيفية التعامل معه :

- الخطاب العنصري : حيث أن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تدعو إلى تحريم التعبير عن أفكار تم عن تفوق أو دونية الأشخاص أو الناس المصنفين «عنصريا»

بالنسبة للكراهية المبنية على الجنسية أو الدين : نجد أن هذه الأخيرة مجرمة طبقاً للمادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR لكن مع توصيف يقضى بأن تصل التعابير ذات الصلة إلى مستوى (i) التأييد الذي يشكل (ii) تحريضاً على (iii) التمييز أو العداوة أو الكراهية.

● من الممكن وليس من اللازم أن يتم الحد من الكراهية المبنية على النوع الاجتماعي للأشخاص وتوجهاتهم الجنسية أو على عناصر أخرى، طبقاً لمقتضيات العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 19)، وذلك لصالح احترام حقوق وسمعة الآخرين.

لكن في كل الحالات الثلاث السالفة الذكر، يجب النص على قيود قانونية وليس اعتباطية. ويجب لهذه القيود أن تتمثل بمعايير كونها «ضرورية» لتكون متناسبة وموجهة لتفادي أي تقييد غير مبرر للحرية.

فالمعايير الدولية تفرض على أي تقيد للتعبير أن يكون ممثلاً لهدف مشروع وأن لا يكون مجرد ممارسة لسلطة معينة. وإلى جانب تأييد حقوق الآخرين كما هي مذكورة أعلاه، يمكن أن تكون هذه الغايات من قبيل حفظ الأمن الوطني أو الأخلاق أو الصحة العامة.

ويطلب هذا بعد المركب لهذه الظاهرة مقاربة مستنيرة ومميزة بشكل دقيق من أجل التعريف «بخطاب الكراهية» والحمد منه. فلا يمكن لأي مقاربة تقل عن هذا المستوى أن تضمن التوازن المناسب مع التدفق الحر للأفكار والمعلومات؛ الأمر الذي ينطوي، أيضاً على، عالم التعبير على، الانترنت، كما هو مشروح في هذه الوثيقة.

ولأن الانترنت غير مقصوب عن عام القوانين، فهناك تعقيدات تكمن في تطوير وتطبيق ردود الفعل القانونية على الخطاب المفعم بالكراءة على الانترنت. ولهذا السبب بالذات تضطلع هذه الدراسة بفحص ردود الفعل الاجتماعية التي يمكن أن تعتبر مكملاً لأي قيد دانوي نفذها أي دولة.

ولهذه الغاية تمت صياغة تصنيف لردود الفعل في هذه الدراسة. فمن بين ردود الفعل هذه نجد الرصد والتحليل من قبل المجتمع المدني. كما نجد بدرجة ثانية الأفراد الذين يعززون الخطاب المضاد من نظير لنظير. أما رد الفعل الثالث فيكمن في الأفعال المنظمة من قبل المنظمات الغير حكومية من أجل التبليغ عن بعض الحالات لدى السلطات؛ والصنف الرابع يكمن في تنظيم حملات من أجل الدفع إلى تدخل شركات الانترنت التي تأوي المحتويات الخاصة. وتمتظر ردة الفعل الخامسة في التمكين المهيكل للمستعملين عبر التربية والتدريب حول المعرفة الأخلاقيات والمهارات ذات الصلة باستعمال حق حرية التعبير على الانترنت. ولعل هذا هو ما تطلق عليه اليونسكو ثقافة قرائية الوسائط والمعلومات.

إن ردود الفعل الاجتماعية الخالقة من شأنها أن تكون فعالة. إذ يمكنها أن تساعد على التأكد من أن الانترنت تبقى فضاءً يتبع إمكانيات إيجابية. لتساعدنا شبكة الشبكات هذه، إذن، في بناء مجتمعات المعرفة المعتمدة على السلام وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة.

كيشاو أنجيدا
نائب المديرة العامة لليونسكو

١. الملخص التنفيذي

يتموقع خطاب الكراهية على الانترنت في نقطة التقاطع بين عدة توترات: فهو تعبير عن نزاع بين مختلف المجموعات داخل وعبر المجتمعات؛ كما أنه مثال حي عن كيف يمكن للتكنولوجيات ذات القدرات التحويلية، على غرار الانترنت، أن تحمل في طياتها فرضاً وتحديات في آن واحد؛ وتقترض خلق توازن معقد بين الحقوق والمبادئ الأساسية بما فيها حرية التعبير والدفاع على الكرامة الإنسانية.

وباعتبارها وكالة للأمم المتحدة تتألف ولائيتها بشكل خاص من تعزيز حرية التعبير ومقابلاتها من الحرريات، كحرية الصحافة و حرية المعلومات، تعمل يونسكتو بشكل نشيط من أجل تعزيز المعرفة والفهم المتبادلين بين الناس عبر كافة أشكال التواصل الكبيرة، كالانترنت العامة و منصات التشبيك الاجتماعي خاصة.

وتند جذور البحث المقدمة في هذه الوثيقة إلى تطبيق يونسكتو للقرار 52 الصادر عن مؤتمرها العام السابع والثلاثين المنعقد في شهر نوفمبر 2013، كما تمت الموافقة عليه من طرف 195 عضواً في هذه المنظمة. ذلك أن هذا القرار دعا إلى دراسة شاملة و استشارية متعددة المتتدخلين في إطار الولاية المخولة لليونسكتو في إطار قضايا الانترنت ذات العلاقة بالمعلومات والمعرفة وحرية التعبير، والخصوصية، والأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات. وهكذا كان البحث في خطاب الكراهية مشاركة في دراسة أوسع.^١

ويقدم هذا التقرير نظرة عامة حول الديناميكيات التي تسم وتفصي خصائصها على خطاب الكراهية على الانترنت، وحول بعض الإجراءات التي تم اعتمادها لمواجهةه والتخفيف من حدته، مع تسليط الضوء على الممارسات الجيدة التي انبثقت على المستويين المحلي والعالمي. وإذا كانت هذه الدراسة تقدم تحليلًا شاملاً للأطر المعيارية الدولية والإقليمية والوطنية التي تم تطويرها لمواجهة الخطاب المفعم بالكراهية على الانترنت وتداعيات هذه الأطر على حرية التعبير، فإنها تركز من جهة أخرى على الآليات الاجتماعية وغير التقنية التي من شأنها أن تساعده على مواجهة إنتاج ونشر وتأثير رسائل الكراهية على الانترنت.

وعملاً على نصف نتائج هذه الدراسة في أربعة توترات: التعريف، نطاق الولاية القانونية، الفهم والتدخل.

- التعريف : إن خطاب الكراهية مصطلح شائع ومتغير للجدل. ذلك أن العهود المتعددة الأطراف، على غرار العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) سعت من جهتها إلى التعريف بحدوده؛ في حين وضعت المسارات المتعددة المتتدخلين (كخطبة عمل الرباط) من أجل إعطاء وضوح أكبر لتعريف خطاب الكراهية واقتراح آليات ذلك. إلا أن خطاب الكراهية لا زال يستعمل بشكل واسع في الخطاب اليومي كمصطلح عام وشامل، يخلط بين التهديدات الملموسة لأمن الأفراد والجماعات والحالات التي يعبر فيها الناس عن غضبهم من السلطة، فقط. أما وسطاء الانترنت، أي المنظمات التي تلعب دور الوسيط في التواصل على الانترنت، كفيسبوك، والتويتر وغوغل، فقد قدمت تعريفاتها الخاصة لعبارة الخطاب المفعم بالكراهية، إذ تلزم مستعمليها بمجموعة من القواعد وتسمح للشركات بأن تحد من بعض أشكال التعبير. أما الهيئات الوطنية والإقليمية فقد سعت إلى

تعزيز فهم المصطلحات المتجلدة أكثر في التقاليد المحلية؛ ويبدو أن الوصول إلى تعريف كوني مشترك يظل احتمالاً بعيداً. فالمصالح المشتركة من أجل تقاديم العنف وحماية الكرامة الإنسانية جعلت من النقاش الدائر حول خطاب الكراهية لحظة وفرصة لمختلف المتدخلين والفاعلين من أجل الالقاء بطرق جديدة والبحث على حلول محلية صميمة.

نطاق الولاية القانونية : تضع سرعة الانترنت ومدى انتشارها الحكومات في صعوبة أمام تعديل تشريعاتها الوطنية في العالم الافتراضي. فالقضايا المرتبطة بخطاب الكراهية على الانترنت كشفت النقاب عن انشقاق فضاءات خاصة للتعبير ذات خدمة عامة (مثلا: الفيسبوك، التويتر)، وعن التحديات التي تضعها هذه الفضاءات أمام السلطات التقنية. فعلى الرغم من المقاومة الأولية والضغط العام الذي يلي ذلك، فإن بعض الشركات التي تتلوك هذه الفضاءات أصبحت تتجاوب بشكل أكبر من أجل مواجهة مشكل خطاب الكراهية على الانترنت، على الرغم من أنها لم تدمج بعد بشكل كامل في النقاشات العالمية (مثلا: خطة عمل الرباط) الدائرة حول كيفية التعرف على خطاب الكراهية ومواجهتها.

الفهم : تكاد سمات خطاب الكراهية على الانترنت وعلاقته بالخطاب والفعل خارج الانترنت لا تفهم. فهذه مواضيع يتداولها السياسيون والنشطاء والأكاديميون على نطاق واسع، وإن كانت النقاشات تكاد تتأي عن الحقائق والدلائل التجريبية المتماسكة. فخاصية استيعاب خطاب الكراهية وعواقبه الممكنة أدت إلى التركيز بشكل كبير على البحث عن حلول لهذه المشكلة وكيفية ترسيخها في المعايير الدولية لحقوق الإنسان. إلا أن هذا التركيز ذاته، قلل من المحاولات العميقه التي تصبو إلى فهم الأسباب الكامنة وراء هذه الظاهره والديناميكيات التي تظهر عبرها بعض أشكال المحتويات وتنشر وتوادي – أو قد لا تؤدي – للتمييز الفعلي أو العدواني أو العنف. دراستنا هذه تعرض أمثلة متنوعة حول الأبحاث التي تروم وضع خريطة لبروز وانتشار الخطاب على الانترنت، لكن تسلط الضوء أيضاً على غياب الدراسات التي تحمل العلاقة بين خطاب الكراهية عبر الانترنت وظواهر اجتماعية أخرى كولوج التعليم وتزايد الفوارق والشروع.

● التدخل : تحدد هذه الدراسة عدة طرق استعملت من أجل التعامل مع مشاكل خاصة و سياسية . وبذلك تستخلص دروسا مهمة وواسعة . أولا ، شساعة هذا المفهوم وقساوة الضرر المحتمل نبوعه منه يشكّلان فرصة للتحاور بشأن تعريفات هذه الظاهرة ورصدها ووضعها في سياقها . ثانيا ، يحلل هذا التقرير كيف تسعى الشركات الخاصة للتعامل مع حالات خطاب الكراهية على الانترنت بتفصيل تبيه المستعمل والابلاغ والرد على حالات معينة ؟ كما يحلل كيف يمكن للمهندسين الذين يصممون خصائص مختلف منصات التشبيك الاجتماعي أن يؤثروا في نشر خطاب الكراهية على الانترنت وردود الفعل إزاءه في آن واحد . ثالثا ، تبين هذه الدراسة أن المنظمات المنكبة والمختصصة مهمة للغاية من حيث جمع ردود الفعل الفردية والضغط على الشركات والسلطات العمومية من أجل التصرف . وعلى درجة أكبر من الأهمية نجد أن المبادرات المختلفة قد يكمل بعضها البعض . مثلا : أصبح وسطاء الانترنت يستجيبون بشكل متزايد للطلبات الواردة من المستخدمين الأفراد . لكن ، لأنهم تفاصدوا نشر النتائج المتراكمة التي قد تعطي فيما أوسع للظاهرة ، فإن هيئات المجتمع المدني سعت إلى ملء هذا الفراغ بتقديم منصات شاملة للتقارير التي يمكن أن تجمع تقارير المستعملين . وفي الوقت ذاته ، أطلقت مبادرات تحسيسية من أجل تكين الأفراد من تعرف أسهل على الأمور التي يقدمون التقارير بشأنها ، وطريقة تقديم هذه التقارير عندما يواجهون حالات خطاب الكراهية . وكما نقترح في هذه الدراسة ، فهناك عناصر خاصة بقضية خطاب الكراهية على الانترنت من شأنها أن تجعل التركيز على الأعمال المعزولة أو المنجزة من طرف فرد واحد مسألة غير ناجحة . فالجهود المشتركة ضرورية للتعامل بنجاعة مع هذه الظاهرة الجديدة .

2. مقدمة

يندرج خطاب الكراهية في بنية مركبة من حرية التعبير وحقوق الأفراد والجماعات والأقليات ومبادئ الكرامة والحرية والمساواة. أما تعريفه فيبقى غالباً محل جدال. فحسب التشريعات الوطنية والدولية يشير خطاب الكراهية إلى عبارات تؤيد التحرير على الصدر (خاصة التمييز أو العداونية أو العنف) حسب الهدف الذي تم استهدافه وسط مجموعة اجتماعية أو ديمografية. فقد يشمل على سبيل المثال لا الحصر، الخطاب الذي يؤيد الأعمال العنيفة أو يهدد بارتكابها أو يشجعها. لكن بالنسبة للبعض يمتد هذا المفهوم إلى عبارات تمهد لجوء من الإساءة وعدم التسامح، على افتراض أن ذلك قد يشعل فتيل الهجمات التمييزية والعداونية والعنيفة المشوهة.

وبحسب التحديات العادلة تمثل التعريفات المعطاة لخطاب الكراهية إلى أن تكون واسعة النطاق، حيث أنها قد تتمد أحياناً لتشمل كلمات تسب الأشخاص ذوي السلطة أو تكون مضادة لأفراد يازرين في أوقات حاسمة كفترة الانتخابات. حيث أن مفهوم خطاب الكراهية يكون محل تلاعب: فاتهامات بإثارة وإشعال فتيل الكراهية يمكن أن تستغل بين صفوف المعارضين السياسيين أو أن تستعمل من أصحاب السلطة لطبع ودحر الانشقاقات والانتقادات.

وسنقوم في هذه الدراسة بتغطية عدة تعريفات لخطاب الكراهية كما يقدمها طيف متتنوع من الفاعلين يتكون من منظمات دولية ومنصات اجتماعية؛ وسنشرح لماذا تعتبر عبارة «خطاب الكراهية» مصطلحاً مموهاً. وإن كان يتمتع هذا المصطلح بتعريفات واضحة، فإن خطاب الكراهية (سواء تم تبريره عبر نص مكتوب أو صور أو أصوات) يمكن أن يحدد بشكل تقريري من خلال الأغراض المهنية والإنسانية التي يخدمها. وانطلاقاً من عمل ولدرن Waldron's يمكننا القول بأن عبارة معينة قد تعتبر مفعمة بالكراهية (سواء تم تبريرها في نص مكتوب أو عبر الصورة أو الصوت) عندما تبعث بتنوع من الرسائل. أما الرسالة الأولى فتبعد إلى المجموعة المستهدفة وتعمل على تحريض الأشخاص المصنفين ضمن تلك المجموعة والتقليل من شأنهم. وتكون عباراتها نوعاً ما على النحو التالي :

لا تتوهم بأنه مرحب بك هنا... فأنت غير مرغوب فيك، وأنت وأسرتك سيتم تجاهلكم
واقصاؤكم وضرركم وطردكم، كلما استطعنا أن نقوم بذلك دون مشاكل، ربما قد تتفادي
إشارة الانتهاء الآن، ولكن لا تركن لطيب العيش (...) عليك أن تخاف (ولدرن
(Waldron's 2012)

أما الرسالة الأخرى فهي أن يجعل الآخرين ذوي نفس الرؤية يعرفون على أنهم ليسوا وحدهم، وذلك لتعزيز الإحساس بالانتماء لمجموعة «يدعى» بأنها واقعة تحت التهديد. فهناك خطاب ثمودجي يبعث هذه الأيام إلى أفراد لهم أفكار مماثلة بالصيغة التالية :

نحن نعلم أن بعضكم يوافقون على أن هؤلاء الناس غير مرغوب فيهم هنا. نحن نعلم أن بعضكم يحسون بأنهم متسلحين (أو خطيرين أو مجرمين أو إرهابيين). اعلموا الآن أنكم لستم وحدكم (...). فيبينا ما يكفي من الناس للتأكد بأن هؤلاء الناس غير مرحب بهم. فيبينا ما يكفي من الناس لإثارة الانتباه لحقيقة هؤلاء الأشخاص (Waldron's 2012).

يعتمد خطاب الكراهية على التوتر الذي يروم إعادة الإنماج والتضييم، لأن خطاب يوحد ويفرق في نفس الوقت، فيخلق «نحن» و«هم». ولغايات هذه الدراسة فإننا نستعمل بشكل عام مصطلح «خطاب الكراهية» بهذا المعنى الواسع، دون أن نحصره في حالة وجود تحريض خاص للإساءة لآخرين.

وتعطي هذه الدراسة عدداً من المحاور التي يمكن أن يلتف حولها بناء خطاب الكراهية دون أن تشمل بالضرورة الأبعاد الاجتماعية والعرقية، واللغوية، وأبعاد النوع الاجتماعي والدين والتحيز للجنس أو للجنسية. إذ تعتبر هذه الدراسة، من جهة أخرى، أنه مهما يكن التعريف المقدم فإن مفهوم خطاب الكراهية لا يتعلق بأفكار مجردة، كالإيديولوجيات السياسية والدينية أو الإعتقادية— التي لا يجب أن تلتصق بجموعات معينة قد تتبناها. فخطاب الكراهية يتعلق بالعداوة اتجاه الناس. كما تعرف هذه الدراسة أيضاً بأن أكبر مشاكل خطاب الكراهية توجد حالياً في البلدان التي ترتفع فيها نسبة استخدام الانترنت. وفي نفس الوقت فإن هذه الوضعية قد تدفع إلى تطورات مماثلة في أماكن أخرى كلما تزايد عدد مستعمليه هذه الوسيلة عبر العالم. كما تسجل الدراسة أن العديد من ردود الفعل التي تقوم بتقييمها قد تطورت انطلاقاً من كونها ردود فعل لحالات من خطاب الكراهية عبر الانترنت. وعلى ضوء ما سبق يمكن تكيف بعض هذه التجارب بشكل استباقي ومبكر، عوض انتظار وقوع المشكلة. لذلك فالغاية من هذه الدراسة السعي للوصول إلى أكبر عدد من الدروس المستخلصة من زخم واسع من الوضعيات التجريبية.

النقاش الدائر حول خطاب الكراهية

إن ظاهرة خطاب الكراهية تساءل بعض المبادئ الأساسية التي تبني عليها المجتمعات. فالاجوبية التي طورها كل مجتمع من أجل خلق التوازن بين حرية التعبير واحترام المساواة والكرامة خلقت شروحاً وتحالفات فريدة من نوعها على المستوى الدولي. إذ أن الكثير من الدراسات المقارنة حول خطاب الكراهية، مثلاً، ركزت على تلك الهوة التي توجد بين المقاربتين الأمريكية والأوروبية من حيث تقنيّن خطاب الكراهية (Rosenfeld 2012; Bleich 2013). ذلك أن الولايات المتحدة الأمريكية توفر حماية لحرية التعبير متقدمة إلى أبعد من حدود الخطاب المقبول في أوروبا. إذ أن تركيزها على الخطير الواضح والمحاذيب تحديده من أجل تحريم أو معاقبة بعض أشكال الخطاب انبثق كخاصية تعريفية لهذه المقاربات. كثيرة هي البلدان الأوروبية، بما في ذلك ألمانيا وفرنسا، التي اعتمدت عوض ذلك مقاربة تحريم بعض أشكال الخطاب، ليس لاحتمال وقوع الضرر بسببها فحسب، ولكن أيضاً بسبب محتوياتها الضمنية.

وطورت مجتمعات أخرى آليات فريدة من نوعها لتحديد ومكافحة خطاب الكراهية، والتي قد تجمع بين الأعراف والقوانين وإن اختلفت المقاربات من بلد آخر. ففي الصومال مثلاً، حيث يشكل الشعر وسيلة شعبية لنشر المعلومات والأفكار، فإن الشعراء الذين ينظمون أشعاراً بشكل متكرر يعتبر شيوخهم أنها تمس بالأفراد والجماعات يمكن أن يمنعوا من نظم قصائد جديدة (Stremlau 2012). كما ظهرت أبحاث مهمة من خلال دراسة الدور الذي يلعبه خطاب الكراهية في الجرائم الفظيعة أو الإنجارات الكبرى للعنف (Kellow and Steeves 1998، Thompson 2007، Yanagizawa-Drott 2010). إلا أن الأبحاث المتطرفة التي تحمل ظاهرة خطاب الكراهية وتقنيّنها في دول غير الولايات المتحدة وأوروبا لازالت هامشية.

وظل خطاب الكراهية كمفهوم موضع جدل لكونه مفهوماً واسع النطاق ويسهل التلاعيب به؛ ولذلك استعملت مفاهيم ضيقة من قبيل «خطاب خطر» و«خطاب الخوف» للتركيز على قدرات الخطاب على التسبب في الضرر والدفع إلى نتائج عنيفة. فإذا كان خطاب الكراهية موجوداً في شكل معين أو تحت غطاء معين، في كافة المجتمعات، بما في ذلك تلك التي يكون فيها احتمال وقوع العنف محدوداً، فإن مفهوم الخطاب الخظير يروم حصر الأعمال ذات الاحتمال العالي لتكون «محفزة أو مضخمة للعنف المرتكب من قبل مجموعة ضد أخرى».

(Benesch 2012) وقد اقترحت سوزان بينيش Susan Benesch إطاراً يمكن أن يحدد الأعمال الناتجة عن الخطاب الخظير بناءً على : (i) سلوك وشعبية المتحدث ؛ (ii) الوضعية العاطفية للجمهور ؛ (iii) محتوى الخطاب ذاته كدعوى للتحرك ؛ (iv) السياق التاريخي والاجتماعي الذي يقع فيه العمل الناتج عن الخطاب ؛ (v) الوسائل المستعملة لنشر ذلك الخطاب (بما في ذلك نوع اللغة المعتمدة مثلاً: أن يكون الخطاب باللغة الدارجة أو أن يكون الشخص من المنطقة التي تستعمل تلك اللغة قد يتم الاستماع لذلك الخطاب بشكل مختلف عن سمعاته له بلغته الوطنية). فمفهوم «خطاب الخوف» (Buyse 2014) تم طرحه مؤخراً للتركيز على اللغة التي تقدر على خلق تدريجي لعقلية إقصائية، يمكنها أن تؤدي في نهاية المطاف إلى إضفاء المشروعية على أعمال العنف كوسائل دفاعية للحفاظ على أمن وسلامة جماعة معينة. وبناءً على دراسة لمجموعة من الجرائم الشنيعة المرتكبة فإن فكرة خطاب الخوف تقدم ممراً ومسلكاً لفهم ما إذا كانت الظروف السابقة للعنف قد تبرز بشكل تدريجي وتؤدي إلى إمكانية تحديد للنقطة الخامسة التي قد تساعد على تفعيل إجراءات مضادة ناجحة للغاية.

أخيراً، كانت هناك محاولات للتحرك لتحديد وتقنين الإجراءات المضادة والبحث عوض عن ذلك عن فهم من هم أولئك الأشخاص الذين يشعرون فتيل الكراهية ولماذا يقومون بما يقومون به. وإن كان هذا النوع من الأبحاث لا زال مهمشاً مع كامل الأسف، إلا أن الأنترنت واستمرار تواجد المادة المكتوبة والمئوية الذي تسمح به هذه الأخيرة - يزيد من فرص انجاز هذا النوع من الدراسات.

(Karmen Erjavec and Melita Poler Kovacic 2012) مثلاً، حللا رسائل الكراهية في تعليقات حول أكثر الواقع الإخبارية شعبية في سلوفينيا واستطاعاً أن يتحاوراً مع بعض كتاب هذه الرسائل. وأدت الإستراتيجية التي اعتمدوها إلى تحديد مختلف فئات المتحدثين؛ إذ أن كل فئة كانت محفزة بعناصر فريدة من نوعها: فكان هناك «الجنود» الذين كانوا ينتمون للأحزاب السياسية والمنظمات الغير حكومية ويستعملون وسائل الأنترنت بشكل منتظم لنشر الصور النمطية وللمس بسمعة معارضيهم؛ مرووا «بالمراقبين» الذين يستعملون خطاب الكراهية لإثارة الانتباه للمشاكل الاجتماعية. إن هذا النوع من الأبحاث ينبع بشكل مهم المحفزات والمثيرات التي يلجمأ عنها بعض مستعملي الأنترنت للغة متطرفة. كما يشرح ذلك المؤلف، مشيراً إلى «كيف يrirr (الجنود) خطاب الكراهية :

إنهم يدعون على أن خطاب الكراهية على الأنترنت لا يمكن أن يقارن مع خطاب الكراهية في الوسائل التقليدية، لأنه يعتبر وسيلة التواصل الوحيدة بين التعليقات على الأنترنت «إن هذه هي الوسيلة الوحيدة للتواصل؛ و إلا فإن صوتك لا يسمع أصلاً.» لذلك، فإنهم يبررون استعمال خطاب الكراهية بتعليقات من قبيل «حاد»، «عسكري»، «الخطاب المقنع الوحيد»، «الخطاب الممكن دون غيره» للتواصل، الذي يفهمه «الأعداء» (Erjavec & Kovacic 2012).

هذا النوع من الاستنتاجات يتناسب مع البحث حول «الاستفزاز على الأنترنت (Buckels et al. 2014 ; Herring et al. 2002 ; Shin 2008)»، أي الاستفزاز الإرادي لمستعملين على الأنترنت عبر لغة مشتعلة ومحتوى مثير للغضب ويقدمون بعض الإشارات لكييف أن هذه الوسيلة يمكن أن تأثر في الرسالة. وبشكل عام فإن هذا النوع من الأبحاث يروم بلوغ فهم مرسخ ومرتكز للخصائص الفريدة لهذه الظاهرة وبعض أسباب تطورها السريع عوض البحث عن «حلولها» فحسب.

مميزات خطاب الكراهية على الانترنت

إن انتشار خطاب الكراهية عبر الانترنت كما لاحظه المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة (HRC) 2015 يطرح مجموعة جديدة من التحديات. فإذا كانت الإحصائيات التي تقدم نظرة عامة حول هذه الظاهرة غير متوفرة، فإن منصات ومنظمات الشبكات الاجتماعية التي أسست من أجل محاربة خطاب الكراهية لاحظت أن رسائل الكراهية على الانترنت أصبحت تنتشر بشكل متزايد واستدعت اهتماماً غير مسبوق من أجل تطوير ردود فعل مناسبة². حسب HateBase (قاعدة الكراهية) – وهي عبارة عن تطبيق يعتمد على الشبكة العنكبوتية يجمع حالات من خطاب الكراهية على الانترنت من كافة بقاع العالم – فإن أغلبية حالات خطاب الكراهية تستهدف أفراداً بناءً على انتسابهم العرقي و جنسياتهم. ولكن التشجيع على الكراهية بناءً على الدين وعلى الطبقة الاجتماعية أصبح في تزايد مضطرد أيضاً.

كما أن خطاب الكراهية عبر الانترنت يجعل بعض الإجراءات القانونية التي تمت صياغتها بالنسبة لوسائل أخرى غير ناجحة أو غير مناسبة، ويستدعي تفعيل مقاربات تستطيع أن تأخذ بعين الاعتبار الطبيعة الخاصة للتفاعلات التي تم تشغيلها بواسطة تكنولوجيا التواصل والمعلومات الرقمية و(ICTs) فهناك خطورة خلط إلا أن تغريدة بشتيمة Rowbottom 2012 . فهناك فرق بين رسالة يتم نشرها تلقى القليل من الاهتمام أو لا تلقى أي اهتمام بالمرة، ورسالة منشورة أخرى تستشيري استشراء الفيروس. وهناك التعقيدات التي قد تواجهها الحكومات والمحاكم عندما تحاول أن تنفذ قانوناً ضد منصة للتواصل الاجتماعي يوجد مقرها الرئيس في بلد آخر. فإذا كان خطاب الكراهية على الانترنت لا يختلف ضمنياً عن عبارات مشابهة نجدها خارج منظومة الانترنت، فهناك بالمقابل تحديات خاصة فريدة من نوعها ذات صلة بمستوى الانترنت وتنظيمه. هذه التحديات المرتبطة باستدامتها وتنقلها من مكان لآخر ومجهولة هوية صاحبها وتداخل الاختصاصات التربوية القضائية بشأنها تعتبر من بين أكثر التحديات تعقيداً.

فيتمكن خطاب الكراهية أن يبقى على الانترنت لمدة طويلة في أشكال مختلفة عبر العديد من المنصات التي يمكن أن يتكرر الترابط بينها. كما قال ذلك Andre Oboler ، وهو الرئيس المدير العام لمتحف الوقاية من الكراهية على الانترنت، « كلما طالبقاء محتوى من المحتويات على الانترنت، كلما زادت خطورة الضرر الذي يمكن أن يمس الضحايا وزاد من تقوية مركبته». فإذا أزالت محتوى معيناً في مرحلة مبكرة، يمكنك أن تجد من تعرض الضحايا. يكاد الأمر يشبه تنظيف الأوساخ. فذلك لا يمنع الناس من إلقاء الأوساخ ولكن لأنك لم تهتم بالمشكلة فإن أكوااماً من هذه القاذورات ستراكما وتفاقم أكثر فأكثر⁴. إن هندسة وتصميم مختلف المنصات يمكن أن تسمح لمجموعات معينة بالبقاء حية على الانترنت لمدة أقصر أو أطول. أما المخارات الجارية على التويتر والمنظمة حول المواضيع الآتية قد تسهل الانتشار السريع والواسع المدى لرسائل الكراهية. إلا أنها كذلك تعطي فرصة للمتحدين المؤثرين لتفادي رسائل وإنهاء خطوط ومسارات شعبية تتعلق بتشجيع العنف. أما الفيسبروك، على خلاف ذلك؛ فقد يسمح بخطوط متعددة لكي تستمر بشكل متوازن دون أن يلقي إليها أي بال أو اهتمام؛ ويخلق فضاءات أطول ومستدامة حيث يتعرض بعض الأفراد والجماعات للهجموم والاستهزاء والتلميذ⁵.

وعن خطاب الكراهية أن يكون منتقلًا ومتكرراً، فحتى عندما نزيل المحتوى من مكان معين فإنه يجد له تعبيراً آخر في مكان آخر، ربما في نفس المنصة تحت اسم آخر أو في فضاء مختلف على الانترنت. فعندما يتم إغلاق موقع على الانترنت يمكن أن يفتح من جديد بشكل سريع باستعمال خدمة الإيماء على الانترنت بقواعد أقل تشديداً أو عبر الانتقال إلى بلد آخر ذو قوانين تضع سقفاً أعلى لخطاب الكراهية. فالطبيعة المتقللة والمتحركة لخطاب الكراهية

تعني أيضاً أن الأفكار التي تم صياغتها بشكل ضعيف والتي ما كان ليتجدد تعبيراً عاماً ودعاً في الماضي يمكنها الآن أن تحظى في فضاءات يمكنها أن تصبح بارزة لجمهور أوسع.⁶

وبقاء مادة خطاب الكراهية على الأنترنت مسألة فريدة من نوعها بفضل تكلفة ذلك وإمكانية إعادة إحيائه بشكل سريع وضمان استمرارية صميميته في محيطات وفضاءات خاصة للخطاب. فإذا كانت الإنترت غير محكمة من قبل هيئة واحدة، فإن الأفراد المعينين والحكومات والمنظمات الغير حكومية يمكنها أن تعامل مع وسطاء الأنترنت حالة بحالة. الأمر الذي يترك لمالكى فضاء خاص على الأنترنت فرصة تقرير طريقة التعامل مع تصرفات المستخدمين بشكل غير متقطع. لكن، Ian Brown، وهو خبير في أمن المعلومات والخصوصية، حذر من أن وسطاء الأنترنت لا يجب أن يدفعوا دفعاً لاتخاذ مواقف محاكم خاصة من حيث تقرير كيفية تنظيم المحتوى.⁷ وفضلاً عن ذلك، على الرغم من أن الفضاءات الخاصة المختلفة تكون مرتبطة فيما بينها من حيث التعبير على الأنترنت وردود الفعل، إلا أنها تسمى بهندسة تبزّعها عن بعضها البعض تسمى بمختلف أشكال التبزّع وردود الفعل أو تقديرها. فمن وجهة نظر المستعمل، توجد موقع الفيسبروك في نقطة التقاطع بين الفضاء الخاص والفضاء العام؛ حيث أن الأفراد يؤسسون فضاءات خاصة على الأنترنت، يتفاعلون من خلالها مع بعضهم البعض بشكل مباشر. وحتى إن كان الأمر على هذا النحو، فإن منتشرورا يتم تقاسمه بين الأصدقاء قد يسافر بعيداً ليصل إلى جمهور غير متوقع؛ الأمر الذي قد يتسبب في آثار غير مرغوب فيها. أما التويتر فقد تم تصميمه كفضاء عام يقدم فرضاً أكبر للتغريدة لكي يتم إعادة نشرها بين جماهير أوسع وتنصل إلى غرباء كي يحيوا ويتفاعلوا في نقاشات عامة. فمنصات من قبيل Snapchat، على خلاف ذلك، عندما تزيل الحوار بين المستخدمين بعد أن تكون هذه المحادثات قد حدثت، فإنها تُنْحِنْ فرصة أكبر لبقاء تلك الكلمات في دوائر صغيرة.

بجهولة المصدر يمكن أن تشكل أيضاً تحدياً أمام التعامل مع خطاب الكراهية على الأنترنت. «فالأنترنت تسهل الخطاب المجهول المصدر أو المستعمل للاسم المستعار مما من شأنه أن يسرع بسهولة من انتشار السلوك المدمر بالقدر الذي يمكنه أن يؤجّج الخطاب العمومي» (Citron et Norton 2011). وكما قال ذلك Drew Boyd مدير العمليات لدى مشروع ال درب Sentinel، «نعطي الأنترنت للأفراد القدرة على قول أشياء مشينة مروعة وهم يعتقدون أنهم لن يكتشفوا؛ الأمر الذي يجعل من خطاب الكراهية خطاباً فريداً من نوعه، لأن الناس يحسّون بالارتياح أكثر وهم يفصّلوا عن الكراهية عكس القيام بذلك في الحياة اليومية عندما يضطرون للتعامل مع تبعات ما يفصّلوا عنه». ⁸ بعض الحكومات ومنصات الوسائل الاجتماعية سعت إلى تفعيل سياسة استعمال الاسم الحقيقي. لكن ثمت المنازعـة في هذه الإجراءات، لأنها تمسّ عمـق الحقـ في الحياة الحـاصة وتقاطـع هذا الحقـ مع حرية التعبير. وفضلاً عن ذلك، فإن أغلبية هجمـات الخطـابـاتـ المستـفـزـةـ وخطـابـاتـ الكـراـهـيـةـ تـبعـ منـ الحـسـابـاتـ المستـعملـةـ لـالـأـسـمـاءـ المـسـتعـارـةـ،ـ والتـيـ لـيـسـ بـالـضـرـورـةـ مجـهـولةـ المصـدرـ عـنـ الجـمـيعـ.ـ لأنـ التـواـصـلـاتـ المـجـهـولـةـ المصـدرـ فـعـلـاـ تكونـ نـادـرـاـ لـكـونـهاـ تـنـطـلـبـ مـنـ مـسـتـعـمـلـهـاـ أـنـ يـقـومـ بـإـجـرـاءـاتـ عـالـيـةـ التـقـنيةـ لـلتـأـكـدـ مـنـ عـدـمـ إـمـكـانـيـةـ التـعـرـفـ عـلـىـ هوـيـتـهـ أـوـ هـوـيـتـهـ بـسـهـولةـ.

كما أن هناك تعقيد إضافي يمكن في تجاوز الإنترت للحدود الوطنية، حيث تزداد القضايا المتعلقة بالتعاون بين دوائر الاختصاص القضائي أصبحت علاقة بالآليات القانونية المعتمدة لمكافحة خطاب الكراهية. فرغم وجود معاهدات المساعدة القانونية المتبادلة الموقعة بين العديد من البلدان، إلا أن تفعيلها يتسم بالبطء. فتجاوز العديد من وسطاء الأنترنت من القطاع الخاص للحدود الوطنية قد يشكل قناة فعالة أكثر من أجل حل بعض القضايا بالرغم من أنهم غالباً ما يتأثرون بطلبات الحصول على البيانات (الإفصاح عن هوية كاتب محتوى معين). وعلى عكس نشر خطاب الكراهية عبر القنوات التقليدية، غالباً ما يستدعي نشره عبر الأنترنت تدخل عدة فاعلين - سواء بعلم أو بغير علم من هؤلاء. عندما يستعمل أحد هؤلاء منصة اجتماعية على الأنترنت لنشر رسالة الكراهية فإنه لا يضر

بضحاياه فقط ولكن يمكنه أيضاً أن يخرق بنود الخدمة على تلك المنصة وحتى قوانين الدولة، حسب المكان الذي يطلق منه رسالته. فالضحايا بلا حول ولا قوة أمام التحرش في الأنترنت، إذ لا يعرفون من سيلجؤون للحصول على المساعدة. ومن خلال أنواع ردود الفعل التي تم تجميعها وتصنيفها في كافة مراحل هذه الدراسة، يتضح أن الأعمال الجماعية التي تنفذها عادة المنظمات الغير حكومية وجموعات الضغط ظلت طريقة عمل فعالة لتوسيع مختلف الفاعلين وتشجيعهم على التدخل.

ردود الفعل إزاء خطاب الكراهية عبر الأنترنت : الإجراءات القانونية وغير القانونية

لعل ردود الفعل إزاء خطاب الكراهية على الأنترنت الأكثر عرضة للنقاش ركزت بشكل أولى على التعريف القانوني وعلى الوسائل القانونية. إلا أن مقاربتنا لهم المحاذير والقيود. فهناك أولاً تشاباك بين القانون والسلطة. وكما لاحظ ذلك Robert Post ، «إن تفنين خطاب الكراهية يخال نفسه كما لو كان يفعل ببساطة المعايير المعطاة والمعايير الطبيعية لمجتمع محترم ... ، لكن من وجهة نظر سوسیولوجية وأنتروبولوجية نعرف بأن القانون ينفذ في الواقع الأمر عادات وقواعد المجموعة المهيمنة التي تحكم في محتوى القانون. فمقابل كل مكيفلي «انتهازي» يدعى القانون ليحرم خطاباً يحرض على كراهية الدولة، هناك شخص من نوع Walt Whitman (شاعر أمريكي) الذي يستطيعنا لكي «نكره الطاغة»» (Post et al. 2009). فيمكن للمرء أن يلاحظ مثلاً أن قانون خطاب الكراهية في جنوب إفريقيا بدل الفصل العنصري Apartheid كان يجرم انتقاد سيطرة البيض، الأمر الذي يبين إمكانية التعسف السياسي وراء تقييد خطاب الكراهية.¹⁰

ثانياً، يمكن للمنظور القانوني المحضر أن يغفل كيف تتطور المجتمعات من خلال المنازعات في الأشياء وعدم الموافقة عليها. فعلى الرغم من أن خطاب الكراهية يعتبر هجومياً ويشكل مستوى متدنياً من التعبير عن الانشقاق، يمكن مع ذلك أن تصوره في شكل نافذة تطل على توترات وتباطئات عميقية الجذور تحتاج في حد ذاتها أن تعامل معها بما يفوق مسائل تحصر في مجرد الخطاب وما يتجاوز بعد الأنترنت.

ثالثاً، كما قال ذلك المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة حول قضايا الأقليات، إن واقع الأمر يشير إلى أن جرائم الكراهية نادراً ما تحدث دون الوصم والتجريد من الإنسانية بشكل مسبق لمجموعة مستهدفة دون التحرير على أحداث الكراهية. وفي نفس الوقت «فإن أبغض أشكال خطاب الكراهية خاصة تلك التي تشكل تحريضاً على التمييز العدوانية والعنف تعتبر غير قانونية بشكل عام». (HRC, 2015). ويسترسل المقرر ليلاحظ أهمية التمييز بين ثلاثة أنواع من التعبير (أ) التعبير الذي يشكل جريمة حسب تعريف للقانون الدولي ومن ثمة يمكن المتبايعة بشأنه جنائياً؛ (ب) التعبير الغير قابل للعقاب جنائياً والذي يمكن أن يبرر وضع قيود معينة ورفع قضية مدنية؛ (ج) التعبير الذي لا يؤدي إلى عقوبات جنائية أو مدنية إلا أنه يثير القلق بشأن التسامح، والسلوك المتدين واحترام الآخرين. لعل هذا الأمر يبين أنه في الوقت الذي يوجد فيه للقانون دور مرتبط بالإجراءات القانونية من الفتنة (أ)، فإن الإجراءات القانونية لا يمكن أن تعتبر ردة فعل كافية إزاء طيف كامل من خطاب قد يساهم في خلق مناخ مناسب لجرائم الكراهية.

وعلى ضوء ما سبق وإذا كانت هذه الدراسة تقدم نظرة عامة لأهم الوسائل القانونية المقننة لخطاب الكراهية، فإنها تركز بشكل خاص على المجتمع المدني والخطوات الاجتماعية عوض الإجراءات القانونية المتخذة.مبادرة من الدولة. ومن بين الأمثلة التي يمكن أن نسوقها بشأن هذه الخطوات نجد مثلاً لمجتمع تعباً لمواجهة وتهميشه رسائل الكراهية. وكما أفصح عن ذلك المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة بشأن قضايا الأقليات، «في الوقت الذي ينصب فيه الاهتمام بشكل صحيح على ردود الفعل القانونية إزاء خطاب الكراهية، فإن اهتماماً ونقاشاً من نفس المستوى يجب أن ينصب للرد على ردود الفعل الغير قانونية والاجتماعية.» (5HRC، 201، 201).

أما بنية هذه الدراسة فهي على النحو التالي. بعد نقاش مختصر حول المنهجية في الفصل الثالث، يتم الإطلاع على أهم النقاشات الدائرة حول خطاب الكراهية في الفصل الرابع، حيث يتم وضع خريطة حول كيف كانت ردود فعل المؤسسات الدولية والإقليمية مع التفكير في الدور الجديد الذي تلعبه الشركات من حيث تقنيات وتنظيم التعبير على الأنترنت. إذ أنها نشرح، على سبيل المثال، كيف أن المنظمات الدولية قد انخرطت في عمليات استشارية تهدف إلى إعطاء وضوح أكبر للتعریف بخطاب الكراهية و ردود الفعل إزاءه. كما نسلط الضوء على كيف يمكن لذلک التيار الذي يستهدف الحكومات كحاملة أساسية للواجب وللمسؤوليات في الحياة العامة أن يكسر دور الفضاءات الخاصة الجديدة التي تقدم أيضاً خدمة مهمة للعموم، حيث أنها تصوغ وتجمّع ما يتواصل به الناس وكيف يتواصلون بشأنه. فمستعملی الشبکات الاجتماعیة من قبل الفیسبوک أو التویتر ليسوا خاضعين للقانون الوطني فحسب ولكن أيضاً لبند الشبکات الاجتماعیة المدرجة في اتفاق الخدمة وللآليات التي تضعها الشبکات الاجتماعیة من أجل تفعیل هذه البند.

الفصل 5 يحلل المعنى الأوسع لأربعة أنواع من المبادرات التي تم إطلاعها من أجل مكافحة ظهور و / أو انتشار رسائل مفعمـة بالكراهية: i) مجهودات الأبحاث من أجل رصد كيفية ظهور خطاب الكراهية على الأنترنت وانتشاره وإمكانية تطوير نظام الإنذار المبكر و وضع وسائل للتمييز بين مختلف أنواع الخطاب؛ ii) الأعمال المنسقة بين أعضاء المجتمع المدني التي تروم خلق تحالفات وطنية ودولية للتعامل مع التهديدات الحديثة التي تربط بين الكراهية على الأنترنت والعنف خارج الأنترنت (iii) مبادرات تشجيع التشبيك الاجتماعي ومزودي خدمات الأنترنت ليعبوا دوراً أكبر لمكافحة خطاب الكراهية على الأنترنت بشكل فعال؛ iv) حملات التثقيف والقرائية في مجال وسائل الإعلام ومبادرات تهدف إلى تهئي المستخدمين لتأويل خطاب الكراهية على الأنترنت والتفاعل معه. واعتتماداً على هذه الحالات وعلى تحليل النقاش الرأي علاقـة بـطبيـعة وإمـكانـية التـفاعـل مع خطـابـ الكـراـهـية على الأنـترنت، نختـمـ الـدـرـاسـةـ فيـ الفـصـلـ السـادـسـ. بمـجمـوعـةـ منـ التـوصـيـاتـ يمكنـ اـعـتـمـادـهاـ منـ قـبـلـ عـدـةـ متـدـخـلـينـ وـفـاعـلـينـ منـ أـجـلـ تـطـوـيرـ وـصـيـاغـةـ ردـودـ فعلـ عمـلـيـةـ وـمنـاسـبـةـ.

٣. المنفعة

الإستراتيجية المعتمدة في البحث بالنسبة لهذا التقرير جمعت بين عدة تقنيات لجمع البيانات وتحليلها. ذلك أن البحث يبدأ بمراجعة واسعة للأديبيات التي تغطي الممارسات التقليدية التي قاربت خطاب الكراهية عبر الأنترنت من زواياً متكاملة؛ بما في ذلك الأديبيات القانونية التي تحلل كيف يتم التعامل مع خطاب الكراهية في بلدان وقارارات مختلفة، والدراسات الإثنوغرافية التي تحلل سلوك المستعمل في فضاءات الأنترنت المبنية على الكراهية. وبالنظر لحداثة هذه الظاهرة الموجودة قيد البحث وطبيعتها المتطورة بشكل سريع، فإن مراجعات الأديبيات ضمت أيضا بعض المقالات الغير أكاديمية المنشورة من قبل خبراء في مدوناتهم ومن بعض المختصين في النشر وبعض الجرائد والمجلات الكبرى على الأنترنت. وتصلح هذه الخطوة الأولى لفهم حدود النقاش وتحديد الأسئلة الأكثر إلحاحاً والتي طرحتها مختلف الفاعلين من منظمات المجتمع المدني على الحكومات وعلى شركات القطاع الخاص.

أما جوهر البحث فإنه يعتمد على تحليل حالات تعامل مع مختلف أوجه خطاب الكراهية عبر الأنترنت ويسلط الضوء على الإستراتيجية التي اتبعت من أجل ردة الفعل مثل استعمال الوسائل المنظمة عبر الأنترنت والتي يتم تشجيعها من قبل المواطنين ومؤسسات المجتمع المدني المعنية. كما تم انجاز استجوایات شبه مهملكة مع المتدخلين ذوي الصلة من ممثلين لمؤسسات الوسائط الاجتماعية كفيسبوك وغوغل مروراً بمؤسسات المجتمع المدني والسياسيين والخبراء التقنيين. وقمنا أيضاً بتحليل المحتوى المنتج من طرف المنظمات الغير حكومية التي أطلقت مبادرات الوسائط والتثقيف من أجل مكافحة خطاب الكراهية على الأنترنت وبنود اتفاقات الخدمة التي تطرحها منصات الوسائط عبر الأنترنت بما في ذلك فيسبوك والتويتر واليوتوب. كما نهدف إلى فهم الرصد والتسيير الفعلي للمحتوى على الأنترنت. أما بالنسبة لقضايا من قبيل خطاب الكراهية والانتخابات والوسائط والتثقيف المعلوماتي والمجهودات المنسقة من طرف المنظمات الغير حكومية، فقد قمنا بالمقارنة من خلال التحريري بشأن طريقة اعتماد تقنيات الرصد عبر البلدان ووقفنا على كيف أن حملات التثقيف المعلوماتي تستهدف جماهير مختلفة؛ وما هي النتائج التي تحضى بها من قبل مجموعات محاربة للتمييز أو انتهاكات الضغط على منظمات الوسائط الاجتماعية.

فإذا كان مدى وجهات النظر وردود الفعل إزاء خطاب الكراهية على الأنترنت واسعاً، فإن الأسئلة المعتادة قد طرحت بالنسبة لكل هذه الأخيرة. أما عملية جمع البيانات فكانت ترومفهم ذلك التوازن الدقيق بين رصد وتنظيم وتقنين الخطاب والحقوق الأساسية بما فيها حرية التعبير. وبالنظر للتعقيدات التي أتت بها الأنترنت بالنسبة لشكلي التعبير هاذين معاً وتنظيمه وتقنينه فقد اهتممنا بشكل خاص بالتركيز على عدم التعامل مع مجال الأنترنت كفضاء اجتماعي منفصل.

4. الأطر القانونية

يمس خطاب الكراهية قضايا متنازع فيها تتعلق بالكرامة وحرية التعبير والحرية والديمقراطية ومن هذا المنطلق فإن هذا الفصل يخط قضايا المفاهيم الرئيسية بالتركيز على ذلك التوتر الموجود بين خطاب الكراهية وحرية التعبير ويحلل كيف أن الآليات القانونية الدولية والإقليمية تعامل مع هذا التوتر، وكيف أن مالكي الفضاءات الجديدة للتعبير يبحثون عن تنظيم ما يرون أنه يشكل متنوع كخطاب للكراهية. إن هذه الأطر المتعددة هي التي عادة ما تشكل نسيج السياق وتستعمل كنقطاً مرجعية لردود الأفعال المجتمعية التي ستبرز وتُقْرَأ.

خطاب الكراهية : تحليل المبادئ الدولية لتعریف بهذه الظاهرة ومواجهتها

خطاب الكراهية ليس مذكورة بشكل صريح في العديد من وثائق وعهود حقوق الإنسان الدولية إلا أنه تتم الإحالة إليه بشكل غير مباشر من خلال بعض المبادئ المتعلقة بكرامة الإنسان وحرية التعبير. فمثلاً نجد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لـ 1948 الذي تمت صياغته كرد فعل عن جرائم الحرب العالمية الثانية يحتوي على حق الحماية المتساوية تحت القانون في مادته السابعة التي تنص على أن : «كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان ضد أي تحريض على تمييز كهذا». ¹¹ كما أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يذكر على أن لكل شخص الحق في حرية التعبير التي تشمل «كل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأبناء والأفكار وتلقينها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود المغربية»¹². فإذا نحن جمعنا هاتين المادتين معاً يمكننا أن نستتبّط أن لكل شخص الحق في حرية التعبير والحق في الحماية من التمييز. وبعبارات أخرى، لكل شخص الحق في أن يكون محمياً من خطاب الكراهية ما دام ذلك الخطاب يشمل أهداف تمييزية (Morsink 1999).

وكان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حاسماً من حيث وضع إطار وجدول أعمال حماية حقوق الإنسان، لكن يبقى الإعلان غير ملزم. ولذلك تم إصدار سلسلة من الوثائق الملزمة من أجل تقديم حماية أقوى لحرية التعبير والحماية من التمييز. ومن بين هذه الوثائق نجد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يعتبر أهمها على الإطلاق وأكثرها شمولية عندما يتعلق الأمر بالكراهية، بحيث يشمل النص على الحق في حرية التعبير في مادته 19 وتحريم تأييد الكراهية التي تشكل تحريضاً على التمييز والعدوانية أو الكراهية وذلك في مادته 20. وهناك آليات أخرى دولية قانونية دقيقة أكثر تهتم بمقتضيات لها تداعيات على تعريف خطاب الكراهية وتحديد ردود الفعل إزاءه ، مثل : اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (1951)، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (ICERD) (1969) ومستوى أقل، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة – CEDAW (1981) .

خطاب الكراهية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

ويعتبر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الوثيقة القانونية المحال عليها أكثر أثناء النقاشات الدائرة حول خطاب الكراهية وتقنيه على الرغم من أنها لا تستعمل بشكل صريح عبارة «خطاب الكراهية» فالمادة 19، التي كثيرة ما تتم الإشارة إليها كجزء من «صلب الاتفاقية» (Nowak 1993)، تنص على الحق في حرية التعبير. إذ تحدد هذا الحق وتشمل الشروط العامة التي يجب على أي تقييد لهذا الحق أن يمتثل إليها من أجل أن يكون مشرعاً.

لكن تلي المادة 19 المادة 20 التي تحد بشكل صريح من حرية التعبير في حالات «تأييد الكراهية الوطنية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداونية أو العنف» (Leo et al. 2011) إن قرار إدراج هذا المقتضى، الذي يمكن أن نصفه بأنه يعكس ويمثل صياغة مفهوماتية خاصة لخطاب الكراهية، كانت مثار جدل كبير. فالتعليقات المضافة لنسخة 1955 تشير إلى آراء متناقضة.¹³ فإذا كانت بعض البلدان قد اعتبرتها المادة الأكثر حصاراً وتقييداً لحق حرية التعبير بشكل عام (في المادة 19 الفقرة 3 منها) بأنها مادة كافية للتعامل مع خطاب الكراهية، فإن البعض الآخر ناصر مقتضى خاص ومتكملاً (المادة 20) التي تحرم صراحة الكراهية التي تشكل تحريضاً على الضرر (Nowak 1993). فعلى الرغم من أن الوثيقة النهائية قد وصلت إلى مرحلة التصديق؛ فإن بعض الموقعين على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عبروا عن تحفظاتهم على المادة 20.¹⁴ ولعل هذه ممارسة جارية لأن العديد من البلدان تضع تحفظاتها عندما توقيع العهود الدولية، لكنها توّكّد من جهة أخرى ذلك التوتر المرتبط بالمادة 20 وتناقضها مع المادة 19. أمالجنة حقوق الإنسان، وهي هيئة للأمم المتحدة أستellt بموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية من أجل مراقبة تفعيل هذا الأخير، وتأخذ بعين الاعتبار ذلك التوتر، تسعى وراء التأكيد على أن المادة 20 متطابقة بشكل كامل مع الحق في حرية التعبير.¹⁵

وللتفصيل في هذه النقاط والتطبيقات على التعبير على الانترنت، يمكن تحليل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تحليلاً أكثر عمقاً. المادة 19(2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تنص على أن :

لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقّيها ونقلها إلى الآخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب في أو بأية وسيلة أخرى يختارها.¹⁶

عبارة «مختلف ضروب المعلومات والأفكار» تشير ضمنياً إلى أن الدول لا يمكن أن تستتي المحتويات الغير مرغوب فيه من مدى حماية الحق في حرية التعبير¹⁷ (Nowak 1993). وأن الإشارة إلى «أي وسيلة يختارها¹⁸ يسمح بتمديد حرية التعبير لأشكال جديدة من التكنولوجيا بما في ذلك الانترنت.¹⁹ ولذلك يجعل هذه النقطة صريحة أكثر فإن لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة في تعليقها العام رقم 34 تشير بشكل خاص للإنترنت والتكنولوجيات أخرى متقدمة وتلتزم من الدول بأن «تتخذ كافة الخطوات الضرورية لتعزيز استقلالية هذه الوسائل الجديدة وضمان ولوج الأفراد لها».«²⁰

ففي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ليس الحق في الحرية حقاً مطلقاً. بل يمكن أن يتم تقييده بشكل مشروع من قبل الدول حسب شروط جد محدودة :

3. ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة تحمل معها واجبات ومسؤوليات خاصة. ومن تم يمكن أن تكون خاضعة لبعض القيود، إلا أن هذه الأخيرة تكون على النحو المنصوص عليه قانوناً وحسب الضرورة؟

(أ) لحماية حقوق و سمعة الآخرين

(ب) لحماية الأمن الوطني أو النظام العام (ordre public) أو الصحة العامة أو الأخلاق.²¹

إلا أن القيد لا يجب أن تضر وتنقص من جوهر هذا الحق.²² وكمبداً عام، فإن القيود المفروضة على حقوق الإنسان طبقاً لهذا العهد «يجب أن تشكل استثناءً للقاعدة وأن تبقى في أدنى مستوى ضروري لتحقيق الهدف المشروع الذي يمكن في حماية حقوق إنسانية أخرى ينص عليها هذا العهد».²³ فالقيود المفروضة من قبل الدول يمكن أن تضم الخطاب على الأنترنت طبقاً للمادة 19 الفقرة الثالثة منها من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حيث أن لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة تشرح في تعليقها العام رقم 34:

إن أي تقييد لعمل الواقع العنكبوتية والمدونات أو أي نظام يعتمد على الأنترنت أو نظام إلكتروني أو أي نظام بث المعلومات بما في ذلك أنظمة دعم هذا النوع من التواصل كمزودي خدمات الأنترنت أو محركات البحث، مقبولة فقط في الحدود التي تكون معها متطابقة مع الفقرة 3. و القيد المسموح بها بشكل عام يجب أن تكون محددة المحتوى؛ و الحضر العام لاشتغال بعض الواقع والأنظمة لا يتطابق مع الفقرة 3. و يتنافى مع الفقرة 3 منع موقع أو نظام بث المعلومات من نشر مادة فقط بناءً على أن تلك المادة يمكن أن تكون متقدمة لحكومة أو لظام اجتماعي سياسي تبنيه تلك الحكومة.²⁴

بيت المادة 19 الفقرة (3) والمادة 20، تميزاً بين ما هو اختياري وما هو إلزامي من القيود المفروضة على الحق في حرية التعبير. فالمادة 19 الفقرة (3) منها تنص على أن القيود المفروضة على حرية التعبير «قد تكون نتيجة لذلك خاضعة لبعض القيد»، مادامت منصوص عليها قانوناً وضرورية لبعض الأهداف المنشورة. أما المادة 20 فتنص على أن أي تأييد (لأي نوع) من الكراهية يشكل تحريضاً على التمييز أو العداونية أو العنف «يعن قانوناً».

وعلى الرغم من الإشارات إلى خطورة الجرائم المرتبطة بالخطاب التي يجب أن تحرم قانوناً طبقاً للمادة 20، إلا أن هناك بعض التعقيد المستفحـل.²⁵ خاصةً أن هناك منطقة رمادية من حيث وضع مفاهيم واضحة للتمييز بين (i) تعبيرات الكراهية، (ii) العبارة التي تدعوا إلى الكراهية، و (iii) خطاب الكراهية الذي يشكل تحريضاً على الضرر الفعلي الناتج عن التمييز، أو العداونية أو العنف. لذلك، لما كانت الدول ملزمة بمنع الخطاب المنظر إليه «كمناصر للكراهية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداونية أو العنف»، مادام ذلك متماثلاً مع المادة 20 (2)²⁶ إلا أن كيفية تأويل ذلك ليست محددة بشكل واضح.²⁷ ونتيجة لذلك، فإن القيد المفروضة على حرية التعبير بناءً على مقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، قد تكون عرضة للتغافل²⁸، كما أفصحت عن ذلك بعض المنظمات الغير حكومية²⁹ فمبادئ كامدين، Camden Principles، وهي عبارة عن مجموعات من المعايير المصاغة من قبل المنظمة الغير حكومية المسماة «بالمادة 19»، علاقة بالتشاور مع خبراء حقوق الإنسان، تحدد معايير خاصة لتفادي سوء تطبيق المادة 20 الفقرة (2)، حيث تشرح المنظمة: «يجب على الدول أن لا تمنع الانتقاد المباشر عند أو حول النقاش المتعلق خاصة بالأفكار والمعتقدات أو الإيديولوجيات أو الدين أو المؤسسات الدينية، ما لم يشكل ذلك التعبير خطاب كراهية.³⁰ من المهم التأكيد على أن المادة 20 تحتاج لأن تزول معناها الضيق (الطبي) 2008) لتفادي سوء استعمال هذا المفهوم. وكما تشرح ذلك غانية، «إذا كان القانون يحرم ذلك إلا أن عملية مصادقة بشكل جيد لردة الفعل للتعامل مع خطاب الكراهية الذي يحرض على التمييز تحتاج إلى أن يتم التعبير عنها بشكل حذر لكي تكون العقوبات المعتمدة في كل مرحلة مناسبة «بشكل فعلي» (غانة 2008).

بالنظر لهذا التعقيد ومحاذير ومخاوف الإفراط في استعمال المعايير الدولية للحد من الخطاب المشروع، سعت الأمم المتحدة إلى خلق فضاءات من أجل تعزيز فهم مشترك ل Maherية خطاب الكراهية وكيف يتعين التعامل معه؛ ولكن أيضاً من أجل السماح بأخذ المحسسيات الإقليمية والوطنية والمحلية بين الاعتبار. ونظم المفهوض السامي حقوق الإنسان لدى الأمم المتحدة بشكل خاص سلسلة من اللقاءات الاستشارية التي أدت في 2012 إلى صياغة خطة عمل الرابط حول منع «الكراهية الوطنية والعرقية والدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف». ³¹ واعترفت خطة عمل الرابط بأنه على الرغم من التزامات الدول الموقعة على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، فإن الكثير من التشريعات لا تحتوي على المقتضيات القانونية لمنع هذا النوع من التأييد؛ أو أن بعض القوانين التي تنص على ذلك تستعمل مصطلحات لا تتماشى مع المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ³² كما اقترحت خطة عمل الرابط سقفاً للاختبار مكون من ستة أجزاء وذلك لتحديد رسائل الكراهية، اعتباراً للسياق، وللمتحدث، والنية والمحظى ومدى الخطاب واحتمال تحريض ذلك الخطاب على الضرر الفعلي والحال. لكن، كما هو مبين لاحقاً بشكل معمق في هذا الفصل وفي هذه الدراسة بشكل أعم، وفي حالة وجود خطاب للكراهية على الأنترنت، فإن التركيز الذي وضعته خطة عمل الرابط على الفاعلين في المستوى الوطني، خاصة الدولة، يمكن أن يقوض من مدى أهمية منصات التشبيك الاجتماعية التي تعمل عبر المحدود. هؤلاء الفاعلون يمكن أن يلعبوا دوراً ذو أهمية قصوى في تأويل خطاب الكراهية وعدم السماح بالتعبير أو تقييده. وفضلاً عن ذلك فإن خطة الرابط لا تعطي الکثير من الاهتمام لقضايا من قبيل التحرير المبني على أمور كالنوع الاجتماعي أو الاختيارات الجنسية أو اللغوية.

آليات قانونية دولية أخرى

الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري، والتي دخلت حيز التنفيذ سنة 1969 توفر أيضاً على تداعيات فيما يتعلق بالأشكال المفهوماتية لخطاب الكراهية. إلا أن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تختلف عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ثلاثة أوجه.

أولاً، إن مفهومها لخطاب الكراهية محصور بشكل خاص في الخطاب الذي يشير إلى العرق وإلى الانتماء العرقي.

ثانياً، تنص في مادتها 4 الفقرة (أ) منها بأن على الدول الأعضاء :

اعتبار كل نشر للأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية، وكل تحريض على التمييز العنصري وكل عمل من أعمال العنف أو تحريض على هذه الأفعال يرتكب ضد أي عرق أو أية جماعة من لون أو أصل أثني آخر، وكذلك كل مساعدة للنشاطات العنصرية، بما في ذلك تمويلها، جريمة يعاقب عليها القانون؛

هذا الالتزام المفروض. موجب هذه الاتفاقية على الدول الأعضاء يعبر أيضاً أضيف من المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تعطي تجريم الأفكار العنصرية التي ليست بالضرورة تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف.

ثالثاً، هناك اختلاف مهم في مسألة النية. فمفهوم الدعوة إلى الكراهية «الذي أدرجه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية دقيق أكثر من الخطاب التمييزي الذي وصفته الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري، إذ أنه يفهم على أنه يتطلب اعتبار نية الكاتب وليس التعبير بشكل منعزل لأن «الدعوة إلى الكراهية» حسب تأويل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يتطلب نية حشد الكراهية.³⁴ فمجرد نشر رسائل حول السمو العرقي أو الكراهية أو حتى التحرير على التمييز العنصري أو العنف يصبح معاقبا عليه طبقا للاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري. لكن في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تحتاج نية التحرير على الكراهية إلى الإثبات لكي يتم منع الجرم طبقا للمادة 20 (2).

فلجنة القضاء على التمييز العنصري تعاملت بشكل فعال مع خطاب الكراهية في توصيتها 29 التي توصي فيها اللجنة الدول الأعضاء بما يلي :

- التصدي لنشر أفكار التفوق ضد الطبقات الطائفية ودونها أو لأية أفكار تحاول تبرير العنف أو الكراهية أو التمييز ضد المجتمعات القائمة على النسب؛
- اتخاذ إجراءات صارمة ضد أي تحرير على ممارسة التمييز أو العنف ضد الجماعات المحلية بما في ذلك بواسطة الأنترنت؛
- توعية ذوي المهن الإعلامية بطبيعة وآثار التمييز القائم على النسب وبدى شيوخه³⁵؛

إن هذه النقاط التي تعكس إحالة الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري وإشارتها إلى نشر التعبير، لها صلتها بالأنترنت. فالتعبير عن الأفكار في بعض السياسات على الانترنت قد يعادل بشكل فوري نشر تلك الأفكار. وينطبق هذا الأمر خاصة على الفضاءات الخاصة التي بدأت تلعب دوراً عمومياً كما هو الحال بالنسبة للعديد من منصات التشبيك الاجتماعية.

وبشكل مماثل للاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري، فإن اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمصادقة عليها تهدف إلى حماية المجموعات المحددة قومياً أو إثنياً أو عرقياً أو عنصرياً أو حسب الانتماء القبلي وإن كانت تمدد مقتضياتها للمجموعات الدينية. فعندما يتعلق الأمر بخطاب الكراهية، فإن اتفاقية منع الإبادة المحددة فقط في التصرفات التي تحرض بشكل علني على الإبادة والتي يتم الاعتراف بها «كأفعال مرتكبة بنية تدمير كلي أو جزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية». مهما تكن تلك الأفعال قد ارتكبت في أوقات السلام أو الحرب (Defels 1992).

وبشكل خاص خطاب الكراهية المبني على النوع الاجتماعي (مع تمييز ذلك عن الأعمال التمييزية) ليس مغتصباً بشكل عميق في القانون الدولي. فالاتفاقية المتعلقة بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) والتي دخلت حيز التنفيذ سنة 1981، تفرض التزامات على الدول بأن تدين التمييز ضد المرأة³⁶ و«منع، أفعال العنف المبنية على النوع الاجتماعي وتنص على التحقيق بشأنها ومتابعتها والمعاقبة عليها». أما لجنة حقوق الإنسان فقد عبرت بدورها «عن القلق الشديد إزاء أعمال العنف والأعمال التمييزية في كافة مناطق العالم والمرتكبة ضد الأفراد بسبب توجهاتهم الجنسية و هويتهم كنوع اجتماعي ». ³⁸ فالملمى الذي يرتبط به الخطاب بهذه الأفعال يبقى خاضعاً للنقاش. إلا أن لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة في تعليقها العام رقم 28 التماس من الدول الأطراف أن «تقدم معلومات عن التدابير القانونية التي تتخذها لتنفيذها نشر» المواد الفاحشة والإباحية التي تصور النساء والفتيات كمواضيع للعنف أو المعاملة المهنية أو الإنسانية.³⁹

وإن كانت هذه المراجعة بعيدة عن الشمولية إلا أنها تبين أن القوانين الدولية تسمح للدول بأن تتخذ التدابير من أجل الحد من خطاب الكراهية. كما أن هناك بعض المقتضيات المتعلقة بالأفراد من أجل رفع الشكاوى حول الخطاب الموجه للميكيانيزمات الثابتة لحماية حقوق الإنسان في مختلف العهود؛ إذ أن لجنة حقوق الإنسان تتلقى شكايات فردية متعلقة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أما لجنة القضاء على التمييز العنصري فتلتقي شكايات ذات صلة بالاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري في حين في حالة اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW فإن الهيئة المختصة بالتعامل مع هذه الشكاوى هي لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة. أما الأفراد فقد يرفعوا شكاواهم فقط ضد الدولة التي سمحوا بذلك صریح (عبر التصديق على البروتوكول الاختياري) بسلوك هذه الآليات.

ومن شأن الجدول التالي أن يساعدنا على إبراز نوع الخطابات الذي يمكن أن تقع في خاناته عبارات الكراهية من حيث المعايير الدولية المختارة (تم اقتباسه من غانيا 2013) :

التحریض على الإیادة	التحریض على الإرهاب	الدعوة إلى الكراهية التي تشكل تحريضاً على العدوان والتمييز أو العنف	نشر أفکار (عنصرية عرقية) حول التفوق والكراء	الفئة
(مثلاً : أنظر ”التحریض المباشر والعمومي على ارتكاب جرائم الإیادة في المادة 1 (الفقرة 1 من اتفاقية 1948 للوقاية من جرائم الإیادة والمعاقبة عليها).)	(أنظر مثلاً: ”التحریض على ارتكاب عمل أو أعمال إرهابية“ تحت المادة 1 (الفقرة 1 من قرار مجلس الأمن “2005 1624	(مثلاً : أنظر المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية)	(مثلاً: أنظر التوصية العامة رقم 29 لاتفاقية القضاء على التمييز العنصري)	المثال

ردود الفعل الإقليمية على خطاب الكراهية

تبعد مختلف الآراء حول خلق التوازن بين حرية التعبير والقيود المفروضة على خطاب الكراهية أمثلة صارخة في الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان. فهذه الوثائق تكمّل العهود الدوليّة حيث تعكس المصالح الإقليمية الغير محددة في العهود ذات البعد الكوني. فالصكوك الإقليمية يمكن أن تكون ناجحة بشكل خاص لتعزيز حماية حقوق الإنسان كما هو الحال فيما يتعلق بالمحكمة الأوروبيّة لحقوق الإنسان التي تقرر في شأن قضايا مرتبطة بخطاب الكراهية أكثر من لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة. لكن، الصكوك والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان يجب أن لا تتناقض مع المعايير الدوليّة الثابتة ولا تفرض قيود أقوى على الحقوق الأساسية. فمعظم الصكوك الإقليمية لا توفر على بنود خاصة تنص على منع خطاب الكراهية، ولكن تسمح بشكل عام للدول بأن تحد من حرية التعبير وهي المقتضيات التي يمكن أن تتطبق على بعض الحالات الخاصة. ويقوم هذا الجزء من الدراسة بتحليل التعريفات الإقليمية للحق في حرية التعبير وقيوده وكيف أن الوثائق الإقليمية تكمّل النصوص الأخرى التي تسمح بالتعريف بخطاب الكراهية وبقيوده وحدوده.

الاتفاقية الأمريكية حول حقوق الإنسان تصنف القيود المفروضة على حرية التعبير بشكل مماثل للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في مادته 19 (3). فالاتفاقية تضيف بإنما تقييدها خاصاً بحظر الرقابة القبلية؛ لكن، من أجل تقديم المزيد من الحماية للأطفال، يسمح من جهة أخرى بالرقابة القبلية بالنسبة «للحماية الأخلاقية للطفلة وللمراهقة». ⁴⁰ فمنظمة الدول الأمريكية اعتمدت أيضاً إعلاناً حول مبادئ حرية التعبير، حيث أن هذا الإعلان يضم إنما تقييدها على أنه «قبل وضع شروط لأنواع التعبير، كصحة وصدق التعبيرات، وتقييدها الزمني أو حيادها يعتبر مع الحق في حرية التعبير المعترض به في الصكوك الدولية».⁴¹ أما محكمة الدول الأمريكية فقد أوصت بأن «التعسف على حرية المعلومات لا يمكن مراقبته بالإجراءات الوقائية ولكن فقط بفرض عقوبات على المذنبين بارتكاب التعسفات».⁴² كما أن المحكمة تفرض اختباراً للدول التي ترغب في إصدار قيود على حرية التعبير لأن عليها أن تحترم الشروط التالية «أ) وجود أدلة ثابتة بشكل مسبق حول المسؤولية؛ ب) التعريف الصريح والدقيق لهذه الأدلة طبقاً للقانون؛ ج) مشروعية الغايات المستهدفة؛ د) إبراز أن هذه الأسس والأدلة المتعلقة بالمسؤولية «ضرورية لضمان الوصول إلى الغايات المذكورة».⁴³ وأخيراً فإن منظمة الدول الأمريكية توفر على مقرر خاص حول حرية التعبير قام بإنجاز دراسة شاملة حول خطاب الكراهية. وقد خلص في استنتاجاته إلى أن منظومة حقوق الإنسان للدول الأمريكية تختلف عن مقاربة الأمم المتحدة ومقاربة أوروبا بنقاط أساسية: فالنظام الأمريكي يعطي فقط خطاب الكراهية الذي يؤدي فعلاً إلى العنف؛ هذا النوع من الخطاب فقط هو الذي يمكن تقييده.⁴⁴

أما الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب فإنه يعتمد مقاربة مختلفة في مادته 9 (الفقرة 2) حيث أنه يسمح بفرض قيود على الحقوق مادامت «داخل نطاق القانون». وقد أنتقد هذا المفهوم. فهو يقدر قدر كبير من الاجتهادات القانونية حول ما يسمى ببنود «claw-back» وتأويلها (Viljoen 2012). إن هذا الانتقاد يستهدف أساساً كون البلدان تستطيع أن تتحكم في تشريعاتها وأن تقلص جوهر الحق في حرية التعبير. لكن من المهم أن نظيف على أن الإعلان عن مبادئ حرية التعبير في إفريقيا يضع معايير أعلى لتقييد حرية التعبير. إذ أن الإعلان يصرح بأن الحق «لا يجب أن يكون محصوراً في مبررات متعلقة بالنظام العام أو الأمان الوطني ما لم يكن هناك خطر حال للإضرار بالمصالح المشروعة وما لم يكن هناك رابط سببي وثيق بين خطورة وقوع الضرر والتعبير».⁴⁵

وفي 1990 اعتمدت منظمة المؤتمر الإسلامي (OIC) إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام (CDHRI) الذي ينص في دييجاته على مبدأ كون حقوق الإنسان «يجب أن تكون طبقاً للشريعة الإسلامية»⁴⁶. يمكن أن نرى أن هذا المبدأ يؤثر على سقف القيود. فمبدأ كون حقوق الإنسان خاضعة للشريعة، الأمر الذي دعا بلدان منظمة التعاون الإسلامي إلى تحريم الخطاب الذي يتجاوز قضايا العنف المحدق وذلك لحصر «الأعمال أو الخطاب المفعم بعدم التسامح والكراهية بشكل واضح»⁴⁷. فالحق في حرية التعبير المنصوص عليه في المادة 22 من إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام ثمت صياغته بالشكل التالي :

(أ) يكون لكل شخص الحق في التعبير عن رأيه بحرية وبالشكل الذي لا يتناقض مع مباديء

الشريعة.

(ب) يحق لكل شخص أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر طبقاً لمعايير الشريعة الإسلامية.

(ت) المعلومة ضرورة حيوية للمجتمع. فلا يتم استغلالها أو يساو استعمالها بالشكل الذي قد يمس بالمقدسات وكرامة الأنبياء و يقوض القيم الأخلاقية أو يفكك أو يفسد أو يضر بالمجتمع أو يضعف من الإيمان.

(ث) من غير المسموح إثارة الكراهية المنبنية على الانتماءات الوطنية أو الفكرية للقيام بأي شيء قد يكون بمثابة تحريض على أي شكل من أشكال التمييز العنصري.⁴⁸

أما الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته جامعة الدول العربية في 2004 فإنه يضم في مادته 32 مقتضيات ذات صلة أيضاً بالتواصل على الأنترنت ويضمن أيضاً الحق في « حرية الرأي والتعبير، والحق في السعي إلى الحصول على معلومات وأفكار ونشرها عبر أي وسيلة، بغض النظر عن الحدود الجغرافية ». ⁴⁹ ويسمح في فقرته الثانية بقيد أوسع « فهذه الحقوق والحرريات تجب ممارستها طبقاً للقيم الأساسية للمجتمع »⁵⁰ إن هذا الموقف يختلف عن التعليق العام للجنة حقوق الإنسان رقم 22، الذي ينص على « إن مفهوم الأخلاق ينشئ من عدة تقاليد اجتماعية وفلسفية ودينية؛ و نتيجة لذلك فإن القيود المفروضة على إبراز دين أو معتقد من أجل حماية الأخلاق يجب أن تعتمد على مبادئ لا تتبع بشكل حصرى من تقليد واحد ». ⁵¹

أما إعلان حقوق الإنسان للدول الآسيوية فيضم الحق في حرية التعبير في الفقرة 23 من الفصل 7 من الإعلان الذي ينص على قيود عامة مؤكداً، « بأن تتحقق حقوق الإنسان يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار في سياق إقليمي ووطني مع الانتباه لمختلف الخلفيات السياسية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية والتاريخية والدينية ». ⁵² في هذا السياق فإن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان أثار الانتباه إلى مقتضى إعلان فيما يصرح بأنه على الرغم من الاختلافات « فمن واجب الدول، بغض النظر عن منظوماتها السياسية والاقتصادية والثقافية، أن تشجع وتحمي حقوق الإنسان و الحرريات الأساسية ». ⁵³

إن هذا النقاش المختصر يشير إلى أنه بالمقارنة مع المعايير الدولية فهناك بعض المناطق وبعض النصوص الإقليمية التي قد تكون أكثر تقيداً لحرية التعبير. ففي نصوص إقليمية أخرى، تجد مع ذلك اختبارات أضيق من المعايير الدولية لكي تقييم ما هي قيود التعبير التي يمكن أن تعتبر مشروعة.

فميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي الذي ينص على الحق في حرية التعبير في بند 11 يحتوي على فقرة تمنع التعسف على الحقوق. ويصرح بأن الميثاق يجب أن يؤول بكونه يعني أي « قيد يتجاوز الحد المنصوص عليه في هذا الميثاق ». ⁵⁴ ومن بين الأمثلة التي يمكن أن نسوقها والتي تتم عن اختبار صارم للضرورة والتناسبية هي المقتضى المتعلقة بحرية التعبير في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والذي يؤكّد على أن ممارسة حرية التعبير تحمل في طياتها واجبات ومسؤوليات؛ إذن « قد تكون موضوع كل من تلك الشكليات أو الشروط أو القيود أو العقوبات المنصوص عليها قانوناً و التي تعتبر ضرورية في المجتمع الدigne اطي وتصب في مصالح الأمن الوطني والسلامة الترابية والسلامة العمومية من أجل الوقاية من الفوضى أو الجريمة ومن أجل حماية الصحة أو الأخلاق العامة وحماية سمعة و حقوق الآخرين والوقاية من الإقصاء عن المعلومات السرية أو من أجل الإبقاء على سلطة أو حياد القضاء ». ⁵⁵ ولذلك فإن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان حذرت في تمييزها بين خطاب الكراهية و حق الأفراد في التعبير عن آرائهم بحرىتهم حتى وإن شعر الآخرون بأنهم محجون. ⁵⁶

وهناك هيئات إقليمية ذات صلة خاصة بخطاب الكراهية على الأنترنت. فمجلس أوروبا (CoE) أصدر في 2000 توصيات حول السياسة العامة المتعلقة بمحاربة نشر العنصرية، ومادة معاداة السامية وكراهية الأجانب عبر الأنترنت. ⁵⁷ وخلق اتفاقية المجلس الأوروبي حول الجريمة على الأنترنت في 2001، التي تنظم المساعدة

المتبادلة بين سلطة التحقيق و تقدم أيضا للبلدان الموقع عليها آليات للتعامل مع بيانات الحاسوب التي قد تضم خطاب الكراهية العابر للجنسيات.⁵⁸ في 2003 أطلق مجلس أوروبا بروتوكولا إضافيا لاتفاقية جريمة الانترنت التي تعامل مع التعبير على العنصرية و على كراهية الأجانب (كرينيوفوبيا) على الانترنت. إن هذه الاتفاقية وبروتوكولها تم وضعهما رهن التوقيع و التصديق من طرف بلدان خارج أوروبا؛ و بلدان أخرى ككندا وجنوب إفريقيا تعتبر سلفا جزءا من هذه الاتفاقية. كما أن البروتوكول يلزم الدول الأعضاء بأن تجرم القذف والشتائم العنصري ووكراهية الأجانب على الانترنت الذي يمس «(i) الأشخاص بسبب انتتمائهم لمجموعة متميزة بعرقها أو جنسيتها أو سلالتها أو دينها، إذا استعمل ذلك كذرعة لأي من هذه العناصر؛ أو (ii) مجموعة من الأشخاص يتميزون بأي من هذه المخصصات».⁵⁹

تلخيص المقتضيات الدولية للحد من الخطاب

المادة 19 الفقرة (3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تعطي معايير صارمة لتنقييد حرية التعبير، الأمر الذي ينطبق على قضايا تكون معها منظومات حقوق الإنسان الإقليمية أوسع من حيث قيودها. ففي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية هناك شرط «منصوص عليه قانونا» مثلا، يعني بأن «القيود المفعولة على حرية التعبير والمعلومات يجب أن يتم النص عليها في تشريعات رسمية أو في معايير غير مكتوبة في نفس المستوى من القانون العام (...) وتحدد بشكل مناسب مدى السماح بتدخل معين من طرف هيأت إنفاذ القانون» (N-wak 1993). وفضلا عن ذلك فإن مسألة الغاية تعتبر مسألة صميمية. فالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ينص على أن حرية التعبير يمكن أن تكون مقيدة فقط «لاحترام حقوق وسمعة الآخرين أو « من أجل حماية النظام العام (ordre public)، أو الصحة العمومية أو الأخلاق العامة»⁶⁰ كما تشرح ذلك لجنة حقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 34 :

القيود غير مسموح بها بناء على مبررات غير محددة في الفقرة 3، حتى وإن كانت تلك المبررات قد تبرر قيود على حقوق أخرى محمية في هذا العهد. فالقيود يجب أن تطبق فقط لتلك الغايات التي تم النص عليها من أجلها و يجب أن تكون مرتبطة بشكل مباشر بحاجة معينة تستهدفها.⁶¹

وهنأك وثيرة في القانون الدولي تكرر على تلك العلاقة المتبادلة بين حرية التعبير والحماية من خطاب الكراهية. فإن وثائق من قبيل التعليق العام رقم 34 للجنة حقوق الإنسان وخططة عمل الرباط قامت بذلك بشكل متواتر. حيث أن خطة عمل الرباط تعطي نظرة عامة على النحو التالي :

طبقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية التي توجه التشريعات على المستوى الوطني، فإن العبارات المحددة «كخطاب الكراهية» يمكن أن تكون مقيدة طبقاً للمادتين 18 و 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بناء على مبررات مختلفة بما في ذلك احترام حقوق الآخرين والنظام العام أو حتى أحياناً الأمن الوطني. وتلزم الدول أيضاً بأن «مَنْعَ (العبارة التي تصل إلى مستوى) التحرير على التمييز أو العداوة أو العنف (طبقاً للمادة 20.2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، و طبقاً لبعض الشروط المختلفة وكذلك طبقاً للمادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري)».⁶²

وعند مراجعة هذه الأمور فإن خلق توازن بين حرية التعبير والقيود المتعلقة بالكراءة مسألة جد معقدة في القوانين الدولية وما يقابلها من قوانين إقليمية. إن هذا الأمر يفسر ذلك التنوّع في المفاهيم القانونية المرتبطة بتحديد معنى خطاب الكراءة عبر كافة أنحاء العالم؛ وهو الأمر الذي يزيد في التعقيد من تأويل القانون في أي قضية معينة. الواضح أن أي قيود قانونية دائمًا تحتاج لأن تعتبر مقابلة لحق أوسع في حرية التعبير و«العلاقة بين الحق وقيده وبين المعيار والاستثناء لا يجب أن تعكس أبداً»⁶³.

فضاءات خاصة للتعبير خطاب الكراءة

إن الصكوك الدولية والقانونية التي ثُمّت دراستها إلى حد الآن تعطي إطاراً للدول من أجل التعامل مع خطاب الكراءة في إطار واجبها الذي يقضي بتعزيز وحماية الحقوق بما في ذلك خلق التوازن بين حقوق كحرية التعبير والكرامة والمساواة والأمن والأمان. عندما تكون قيد التعامل مع خطاب الكراءة على الأنترنت، لا تكون الدول مع ذلك دائمًا أكثر فعالية عندما تتدخل منفردة. فوسطاء الأنترنت كشركات منصات الشبكات الاجتماعية، ومزودي خدمات الأنترنت أو محركات البحث، ينصون في إطار بنود خدمتهم على الطريقة التي يتذلّلون بها للسماح بخلق وولوج محتويات خاصة أو تقييدها أو توجيهها. فهناك قدر كبير من التفاعل على الأنترنت يحدث في منصات الشبكات الاجتماعية التي تتجاوز المجالات القضائية الوطنية والتي طورت أيضًا تعريفاتها الخاصة خطاب الكراءة وإجراءات التجاوب معه. وبالنسبة للمستعمل أو المستعملة التي تخرق بنود الخدمة، فالمحظى الذي ينشره أو تنشره قد تتم إزالته من المنصة، أو قد يتم تقييد ولو جه لكي يتم الإطلاع عليه فقط من قبل بعض فات المستخدمين (مثلاً: المستخدمين الذين يعيشون خارج بلد معين).

والمبادر التي تستوحي منها بنود اتفاقيات الخدمة والخدمة والآليات التي تطورها كل شركة لضمان تفديدها تؤدي إلى تداعيات مهمة على قدرات الناس على التعبير عن أنفسهم على الأنترنت وعلى إمكانية حمايّتهم من خطاب الكراءة.

ويتعين على معظم الوسطاء أن يشرعوا في مفاوضات مع الحكومات الوطنية بدرجة تختلف من وسيط لآخر، وحسب المنطقة التي سجلت فيها شركاتهم وحسب النظام القانوني المطبق عليها. كما يشرح ذلك «Tesis ()) البث والاستقبال على الأنترنت يتمان في أماكن خاصة، بعد ذلك تكون بعض المنتديات الصالحة القانونية لتابعة الأنشطة الغير قانونية التي تم عبر الأنترنت» (Tesis 2001). فمزودي خدمات الأنترنت يتأثرون أكثر من غيرهم وبشكل مباشر بالقوانين الوطنية لأن عليهم أن يتواجهوا في بلد معين ليتمكنهم العمل انطلاقاً منه. أما محركات البحث، فإذا كانت تستطيع أن تغير نتائج البحث الذاتية في سبيل التقين الذاتي أو لأسباب تجارية، إلا أنها ظلت ميل ميلاً متزايداً للتكييف مع نظام مسؤولية الوسيط في الدائرة القانونية التي سجل فيها وفي دوائر قانونية أخرى يزود فيها خدماته، إما بإزالة روابط المحتويات بشكل استباقي أو بناءً على طلب من السلطات (MAcKinnon al. 2015).

كافّة وسطاء الأنترنت الذين تشغّلهم شركات خاصة، يتّظر منهم أن يحترموا حقوق الإنسان. ويتم النص على هذا الأمر في المبادر التوجيهية المتعلقة بمجال الأعمال وحقوق الإنسان التي صاغها مكتب الأمم المتحدة للمفهوم السامي في حقوق الإنسان. إذ أن هذه الوثيقة تركز على مسؤولية الشركات في العناية والحفاظ على حقوق الإنسان. ففي إطار المبدأ 11 تصرّح هذه المبادئ التوجيهية أن «الشركات التجارية يجب أن تحترم حقوق

الإنسان. ومعنى ذلك أن عليها أن تتفادى خرق حقوق الإنسان للغير وعليها أن تعامل مع التأثيرات السلبية على حقوق الإنسان التي تعتبر من ضمن أولويتها.⁶⁴

للتعامل مع هذه القضايا، يجب على وسطاء الأنترنت بالموازاة مع شركات أخرى أن يقوموا بتقييم «التأثيرات الآتية والمحتملة على حقوق الإنسان مع إدماج وتفعيل النتائج وتبع ردود الفعل والتوصل والتلبيغ عن كيف يتم التعامل مع هذه التأثيرات». ⁶⁵ كما أن المبادئ التوجيهية للألم المتحدة تشير إلى أنه في الحالات التي يتم معها خرق حقوق الإنسان، يتوجب على الشركات «أن تنص على التصريحات وأن تتعاون بشأنها عبر قنوات وعمليات مشروعة». ⁶⁶ فعندما يتعلق الأمر بوسطاء الأنترنت وتصورهم لخطاب الكراهية، يكون على هذه الشركات أن تضمن بأن الإجراءات الموضوعة تقدم ردود فعل كافية وشفافية.

ولازالت هذه المبادئ، مع ذلك، تصارع من أجل أن تصل إلى تفعيل ملموس في الممارسة اليومية. فإذاً القضايا تتعلق بالمدى الذي يتحقق فيه لهيئه من القطاع الخاص أن تحدد بنود الخدمة التي قد تكون مقيدة للخطاب أكثر مما تتطلبه دولة معينة في إطار بنود المعايير الدولية كتلك المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. لعل هذا الأمر يقارن في بعض الحالات بحرية الصحافة التي يتحقق فيها لوسيلة من وسائل الإعلام أن تحدد سياستها وخطتها التحريرية الخاصة بها؛ وإن كانت الوسائل الاجتماعية تعتمد بشكل متميز أيضاً على ما يعبر عنه المستعملون أكثر من اعتمادها على وسيلة الأخبار. حيث أن التعبيرات تتبع من العاملين في إطار المنشقة ذاتها. وهناك أيضاً قضية أخرى تتعلق بكيف أن الشركات، من حيث احترامها للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، تقرر بشأن خلق ذلك التوازن بين الحقوق كالحق في حرية التعبير وعلاقتها بالحياة الخاصة والمساوة والكرامة. وأخيراً هناك قضايا حول كيفية اتخاذ الشركات للقرار عندما لا تمثل القوانين الوطنية للمعايير الدولية لحقوق الإنسان لأن تفرض القيد المشروعة على حرية التعبير. وكانت نتائجomas بشكل متكرر للجدل عن حالة التحرش على الأنترنت: «إن العصفور المغرد يجمع أحججته الزرقاء عندما يواجه مشاكل التحرش على الأنترنت، ويأخذ قدرًا من الوقت من أجل تسليس ريشه ثم بعد ذلك يقرر «يجب إكمال التغريدة» (ما لم يفرض عليه القانون أن يتخد إجراءً مخالفًا).»⁶⁷ فأمام هذا النوع من الأحساس أعرب وسطاء الأنترنت عن ردة فعل جزئية إزاء هذا النوع من الضغط لاستعدادهم لإعادة النظر في بعض سياساتهم والرفع من شفافيتهم⁶⁸؛ لكن الوضعية كثيرة التقلب ومستمرة التطور.

كيف يتم تحديد خطاب الكراهية وتنظيمه في الفضاء الخاص للتعبير

طور وسطاء الأنترنت تعريفات متباعدة لخطاب الكراهية والخطوط التوجيهية لتنظيمه. إذ أن بعض الشركات لا تستعمل مصطلح خطاب الكراهية ولكن لديها قائمة تصنف فيها المصطلحات المرتبطة بذلك. فينجد خدمة Yahoo تمنع نشر «محتوى غير قانوني، مضر، مهدد، متعرّض، متعرّض، معدّب مسيء للسمعة، مشين، قبيح، مقتجم لخصوصية الآخر، مفعّم بالكراهية، أو يمكن الاعتراض عليه من الناحية العرقية والإثنية»⁶⁹ وعلى نفس الشاكلة، لا يذكر تويتربشكل صريح منعاً لخطاب الكراهية ولكن ينبه مستعمليه بأنه يمكنهم «أن يكونوا معرضين لمحتويات قد تكون هجومية، مسيئة، غير صحيحة أو غير مناسبة أو في بعض الحالات بعض المنشورات المحرفة أو الممحضة نوعاً ما». وتسترسل تويتربفي بنود خدمتها: «لا تعتبر تويتربفي أي ظرف من الظروف مسؤولة بأي شكل من الأشكال عن أي محتوى، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، عن أي أخطاء أو إغفالات في أي محتوى، أو

أي فقدان أو تأثير أو ضرر من أي نوع ناتج عن استعمال أي محتوى منشور، أو مبعوث على البريد الإلكتروني أو مرسل أو موضوع رهن الإشارة عبر الخدمات أو منشور في مكان آخر.⁷⁰ و تكمل هذا الأمر قواعد تويرت، وهي عبارة عن مجموعة من شروط مفروضة على المستعمل تحتوي على قيود متعلقة بالمحظى بالقول «لا يجوز لكم أن تنشروا أو أن تعرضا بشكل مباشر تهديدات محددة بالعنف ضد الآخرين». ⁷¹ وكما هو مشروح أكثر أدناه في الفصل 5، أجبت شركة تويرت على خطابات الكراهية المتعلقة بمتهمات نابعة من الحكومات و من منظمات المجتمع المدني للتصرف بشأن بعض المحتويات ذات الصلة.

وهنالك شركات أخرى تشير بشكل صريح لخطاب الكراهية فيبود خدمة Youtube مثلا، تسعى إلى خلق توازن بين حرية التعبير والقيود المفروضة على بعض أشكال المحتويات؛ إذ تورث في بنودها: «نشجع الخطاب الحر وندافع على حق كل شخص في التعبير على وجهات نظر غير شعبية. إلا أنها لا نسمح بخطاب الكراهية: وهو الخطاب الذي يهاجم أو يذل مجموعة معينة بناء على عرقها أو أصولها الأثنية أو دينها أو إعاقتها أو نوعها الاجتماعي أو سنتها أو وضعيتها أو شيخوختها أو توجهاتها الجنسية/أو هويتها كنوع اجتماعي». ⁷² إن هذا التعريف أوسع من نداء العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية لوضع قيود فقط على الخطاب الذي يشكل دعاية إرادية للكراهية التي تحرض على التمييز أو العداونية أو العنف. و لعل هذا مثال حول كيف أن الشركات تكون أكثر تقييداً لخطاب الكراهية من القانون الدولي بل ومن بعض القوانين الإقليمية أو الوطنية.

وتشعر بنود الفيسبوك المحتويات المسيئة والمهددة أو التي قد تثير نعرة الكراهية وتحرض على العنف. ففي معايرها الاجتماعية تنص فيسبوك على ما يلي «إن فيسبوك تزيل خطاب الكراهية الذي يحتوي على محتويات تهاجم الناس بشكل مباشر بناء على انتيمائهم العرقي أو أثنيتهم أو أصلهم الوطني أو انتيمائهم الديني أو توجهاتهم الجنسية أو جنسهم أو نوعهم الاجتماعي أو هوبيتهم كنوع اجتماعي، أو بسبب إعاقات أو أمراض خطيرة». ⁷³ وتنص فيسبوك أيضاً «نحن نسمح بحقيقة الظل أو السخرية أو تعليقات اجتماعية مرتبطة بهذه المواضيع، ونعتقد أنه عندما يستعمل الأشخاص هوبيتهم الحقيقية يكونون أكثر مسؤولية عندما يشارطون الآخرين هذا النوع من التعليقات. ولهذا السبب، فإننا نطلب من مالكي الصفحة أن يضعوا اسمهم وسماتهم في الفيسبوك مع أي محتوى غير مثير لأي حساسية، حتى وإن كان ذلك المحتوى لا يخرق سياستنا. و كما نقوم بذلك دائماً، فإننا نطلب من الناس أن يكونوا واعين بجمهورهم المتلقى عندما يشارطون هذا النوع من المحتوى».⁷⁴

وتتوفر مايكروسوفت على قواعد خاصة تتعلق بخطاب الكراهية لعدة تطبيقات. فسياساتها المتعلقة بالهواتف المحمولة تمنع التطبيقات التي «تشتمل على أي محتوى يدعو إلى التمييز أو الكراهية أو العنف بناء على اعتبارات عنصرية أو عرقية أو أصول وطنية أو لغوية أو اعتبارات مرتبطة بالنوع الاجتماعي أو السن أو الإعاقة أو الدين أو التوجهات الجنسية أو وضعية الشيخوخة أو العضوية في أي مجتمع اجتماعي آخر». ⁷⁵ كما توفر هذه الشركة على قواعد متعلقة بالألعاب على الأنترنت التي تحرم فيها أي تواصل يشير إلى «خطاب الكراهية أو مواضيع دينية مثيرة للجدل أو أحداث حالية أو تاريخية حساسة». ⁷⁶ لعل هذا مثال آخر حول كيف يمكن للشركات الخاصة أن تقيد خطاب الكراهية أكثر من القوانين الإقليمية أو الدولية: «فالمواضيع الدينية المثيرة للجدل والأحداث الحساسة الحالية أو التاريخية ليست بالضرورة منوعة في إطار القانون الدولي ولا تعتبر تمييزية بشكل تلقائي. لكن، وفي سبيل تعزيز وتشجيع ما يرون أنه مجتمعاً آمناً على الأنترنت، اختارت مايكروسوفت بأن تفرض قوانين مقيدة أكثر على بعض المنتجات التي تعرضها. ومن جهة أخرى يمكن لبنود الخدمة هذه أن تكون أكثر تحرراً من القيود القانونية في بعض الولايات القضائية.

التعريف والتفعيل

مجموععة قليلة من المستخدمين هي التي عادة ما تطلع على بنود الخدمة،⁷⁷ التي تتبادر مسؤوليات «جودتها».⁷⁸ ولكن التحدي الكبير فقد لا يتعلّق فقط بكيفية تعرّف وسطاء الأنترنّت على الخطاب المفعم بالكراهيّة ولكن بكيفية تطبيق تعريفاتهم عليه أيضاً. ونجد هنا قضيّة تتعلّق بمسؤولية هؤلاء الوسطاء. كثيرون هم الوسطاء الذين يدعون بأنّهم لا يتّسّعون أو يراقبون محتويات الأنترنّت و من هنا يجب أن تكون مسؤوليتهم محدودة.⁷⁹ الأمر الذي يفسّر بكونه يعفيهم من التدقّيق المسبق أو من مرأة المحتوى و يعرضهم للمسائلة فقط بعد النشر إذا كان انتباهم قد أثّير إلى محتوى يمس القانون أو بنود الخدمة. كما أنّ الأنظمة القانونية حول المسؤولية تتبادر من بلد آخر في كافة أنحاء العالم من حيث نجاعتها؛ ولكن هناك في نهاية المطاف احتمال وجود معيار اختصاص قضائي واحد يمكنه أن ينفذ تدخل من أجل دفع شركة ما للحد من حالة معينة متعلقة بالخطاب على الأنترنّت.

و يبيّن مفهوم المسؤولية المحدودة وسطاء الأنترنّت عن شركات الأخبار. لكن هناك نقاشات دائرة حول المدى الذي يمكن معه لوسائل الإعلام والإخبار أن تتمتع بالمسؤولية المحدودة علاقة بمحظيات تتبع من المستخدمين في مواقعها على الشبكة العنكبوتية. فممارستها وتجاربها وبنود خدمتها في مجال تيسير المحتوى ومراقبته وفي مجال منظومات المراقبة الذاتية عبر مجال الصحافة قد يجعلها ملهمة بالنسبة لوسطاء الأنترنّت. وقد خلصت قضية لتحليل خطاب الكراهيّة في جنوب إفريقيا إلى التساؤل عمّا إذا كانت وسائل الإعلام التفاعلية على الأنترنّت تلعب دوراً مختلفاً في اتخاذ أي قرار مرتبط بتقييد أي خطاب بالمقارنة مع وسائل الإعلام المطبوعة والمشوّطة.⁸⁰

بالنسبة لمزودي الخدمات على الأنترنّت (ISPs) تبقى مسؤوليتهم أمام دائرة قضائية معينة مسؤولة مباشرة. و على غرار وسطاء الأنترنّت الآخرين يمكنهم أن يحدّدوا معاييرهم عندما يقدمون الخدمة؛ لكن لما كانوا ملزمين بمبدأ الولاية القانونية فإنّهم يعملون طبقاً للبنود القانونية للبلد الذي يقدمون فيه الخدمة (Ryngaer 2008). فيجعلهم هذا الأمر يتجاوزون أكثر من الوسطاء مع الطلبات الخارجيه لإزالة محتويات خاصة (Goldsmith & Wu 2006; Kohl 2002).

إلا أن هذه المسألة تصبح أكثر تعقيداً بالنسبة لمنصات الشبكات الاجتماعية ذات البعد الكوني (مثلاً فيسبوك وتويتر). فالنظر لكم الهائل من البيانات التي تعامل منصات الشبكات الاجتماعية بها فإن هذه الأخيرة قد تعتمد على تبليغات من المستخدمين الذين يبلغون عن محتوى يعتبرونه غير مناسب أو هجومي أو خطير. وتقرر عندئذ ، طبقاً لبنود خدمتها، إزالة هذا المحتوى من عدمها، أو اتخاذ إجراءات أخرى للحد من ولو جه أو إمكانية استمرار كاتبها في استعمال خدمة المنصة. ففي غياب سلطة قضائية متعددة الأوطان على هذه الشركة، والقدرة والمدى المحدودين لأي دائرة قضائية ما عدا في الحالة التي تكون فيها العملية موطنـة ، فإن العديد من الوسطاء يميلون للعمل طبقاً لبنود الخدمة العالمية الشاملة.

ما عدا الخطوط التوجيهية القديمة التي سربها موظفو الشركات التي تعاقدت معها منصات الشبكات الاجتماعية بشأن بعض أوجه تقني المحتوى،⁸¹ قليلة هي الأمور التي نعرفها حول كيف تترجم بنود الخدمة في ارض الواقع وعما يتغير الإبقاء عليه أو تصفيته أو إزالته. فقد اقترح بعضهم بأن فيسبوك توجد قيد تصوير مجموعة من المعاير الموضوعية للتصرف بشأن الخطاب الذي يرون احتمال إثارته للعنف.⁸² لكن عندما تم استجوابها في سبيل هذه الدراسة، Monika Bikert وهي رئيسة السياسة العالمية لادارة فيسبوك، أشارت بأن فيسبوك تحاول أن تتفادى مقاربة تعتمد على دليل للقواعد وفضل أن تعامل مع السياق قدر الإمكان.⁸³

وقد أصبحت بعض الشركات مهتمة أكثر بشكایات المستخدمين مع مرور الوقت. ففي 2012 أدرجت فيسبوك إمكانية تغفي المستخدمين -الذين ينبهون إلى المحتويات التي يعتبرونها غير مناسبة - لتقاريرهم إلى غاية حل المشكلة.⁸⁴ كما أن فيسبوك قدمت وسائل «لإضفاء المسحة الاجتماعية» على التقارير، وذلك بالسماح للمستخدمين بأن يبلغوا بشكل خاص كاتب المحتوى عن جزء معين من محتواه قبل أن يقدموا طلباً رسمياً لفيسبوك من أجل إزالته. مثل هذه الإضافات الجديدة إضافات لإجراءات أخرى للرد على ما يعتبر أنه خطاباً للكراهية، حتى وإن كانت الدلائل غير كافية حول مدى بناها مع مرور الزمن وحول ما إذا كان المستعملون راضون عن الخيارات التي قدمت لهم.

وفي حالات أخرى، أشارت Youtube إلى تقارير حول إعطاء وضعية خاصة متعلقة بتبنيه وكالات بريطانية تسعى إلى إزالة دعاية للدولة الإسلامية من المنصة.⁸⁵ فهي مالزيا ثمنت الإشارة إلى أن غوغل أزال مدونة من منصة المدونين لكون محتواها تجاوز «الحدود المسموح بها بنشر محتوى الخطاب (...)» الذي يشجع الكراهية أو العنف اتجاه مجتمعات على أساس عنصرية أو عرقية أو دينية أو بسبب الإعاقة أو النوع الاجتماعي أو السن أو الشيغوخة أو التوجهات الجنسية أو «هوية النوع الاجتماعي»، وهي البنود التي تطبقها الشركة أيضاً على Youtube.⁸⁶

وعومما كما تشير بعض الحالات الخاصة التي تم تحليلها في الفصل التالي، إذا كان وسطاء الأنترنت يميلون إلى إثارة بنود خدمتهم عندما يقررون ما إذا كان يتغير إزالة نوع معين من المحتويات من عدمه؛ إلا أنهم أبانوا عن شيء من المرونة في تلقى الطلبات النابعة من فاعلين مختلفين. فالتويتر، مثلاً، كإجابة على الضغط الشعبي بعد حالة الاعتداء على متظاهرة نسائية في المملكة المتحدة⁸⁷ وضعت زراً للتبلیغ عن التغريدات التعسفية، بعد أن سبق وقاومت ذلك.⁸⁸

ختاماً

عرض هذا الفصل نظرة عامة حول القوانين الدولية والإقليمية والوضعية العبر وطنية للشركات الوسيطة على الأنترنت. فهناك تعريفات مختلفة لخطاب الكراهية تم إدراجها في زخم من الصكوك الدولية، تطبق أيضاً بشكل مختلف من قبل الفاعلين الحكوميين والشركات الخاصة. في حين إذا كان يجب أن يعطى الامتياز من كافة الفاعلين لمختلف المعايير المنصوص عليها في العهود الكونية، فإن واقع الحال أكثر تنوعية وتعقداً بسبب الاستقلالية النسبية التي يتمتع بها وسطاء الأنترنت ودورهم الأساسي في التواصل على هذا التبادل.

هكذا فإننا نتحول في تقريرنا هذا الآن للإطلاع على ردود الفعل الاجتماعية لأنماط الخطاب المفعم بالكراهية على منصات الأنترنت.

5. تحليل رفوف الفصل الاجتماعي

بعد وقوع الأحداث الدرامية تطفوا دعوات من أجل إجراءات تقيدية أو تدخلية لاحتواء إمكانية انتشار الكراهية والعنف على الانترنت، كما لو أن العلاقة بين الانترنت والعنف معروفة بشكل جيد. إلا أن المظاهر غالباً ما تكون خادعة، كما سيظهر من خلال الأمثلة التالية.

يعتبر موقع ستورم فرانت أول موقع كراهية «على الشبكة العنكبوتية» (Meddaugh and Kay, 2009) وقد أطلقه سنة 1995 زعيم سابق للكوكلوكس كلان Ku Klux Klan وسرعان ما أصبح فضاء شعبياً لمناقشة أفكار متعلقة بالنازية الجديدة والتعصب الوطني للبيض وانفصال البيض؛ وأصبح الأول في الولايات المتحدة الأمريكية، ثم بعد ذلك عالمياً (Bowman-Grieve, 2009). ويأوي هذا المنتدى أراء مشينة وقبيحة ودعوات للحرب المقدسة العنصرية وتحريضات على استعمال العنف لمواجهة الهجرة (Bowman-Grieve, 2009). وهو أيضاً مجال يستقطب النشطاء ووسيلة لتنسيق عمليات عنفية (Chang & al, 2014) [1,18]], ‘season’ : 06 :55 :30’}}], Schema : <https://github.com/citation-style-language/schema/raw/master/csl-citation.json>}. التي تحررت عن مستعملي ستورم فرانت الفعلين عن صورة أكثر تعقيداً. فعوض أن يعتبره المتطرفون اليمينيون فضاء لتنسيق أعمالهم، اتهموه بأنه مجرد تجمع (“keyboard warriors”) ”محاربين على لوحات التحكم“. إذ صرح أحدهم – كما أخبر بذلك هوتمان ودي كوستر: ”لقد قرأت قراراً قليلاً ولكن كافياً من الوثائق حول المنتدى وأثارني وجود جمعجة كبيرة من ورائه دون أن نرى طحيها. فالجزء المتعلق بالنشاط السياسي ذاتهم سخيف بشكل واضح جداً (.....) دون أن ننسى الاجتماعات التي لا يحضرها إلا أربعة أشخاص“ (& De Koster 2008). وتزداد الأمور جلاءً عندما تزكي بعض ردود الأفعال من المتنسبين الرسميين لهذا الموقع هذا الرأي؛ إذ يشهد أحدهم: ”فعلاً، يحق لي أن يكون لي رأي دون أن أخذ ذلك الرأي فعلياً (...). أنا لا أحضر المظاهرات ولست منضماً إلى حزب سياسي. إذا كان ذلك سيجعل مني مجرد محارب على لوحات التحكم، هذا أمر جيد. أناأشعر بالارتياح (...) وأنا لست أخجل من ذلك“ (De Koster و Houtman 2008). وعلى الرغم من أن هوتمان ودي كوستر استجوباً عينة محلية لا تمثل كل مستعملي ستورم فرانت، ولكن وجوبية من قبل الأجوية المقدمة يجب أن تدفع على الأقل إلى الخذر من الأطروحات التي تربط القول بالفعل، حتى في الفضاءات التي تكون مهمتها الأساسية استضافة الآراء المتطرفة.

واعتبار بهذه الخلقيـة فإن التحليل المقدم في هذا الجزء يروم تقديم صورة متميزة عن كيف أن القلق بشأن خطاب الكراهية والعنف قد يتم ربطه وتنسيقه مع مجموعة من ردود الفعل. أما الجزء الأول من هذا التحليل فيركز على المجهودات من أجل الرد على خطاب الكراهية المحتمل على الانترنت وتطوير منظومة إنذار مسبق وطرق ومنهجيات للتمييز بين مختلف عمليات الخطاب. أما الجزء الثاني فيحاول أن يحدد تلك الأعمال المنسقة بين أعضاء المجتمع المدني الذي يروم خلق ائتلاف وطني ودولي للتعاون مع هذه التهديدات الجديدة التي ترتبط الكراهية بالعنف. ويقدم الجزء الثالث أمثلة عن كيف أن مجموعات الضغط قد تفاعلت مع منصات الشبكات الاجتماعية

وبعض وسطاء الانترنت من أجل تقديم ردود فعل قوية ضد خطاب الكراهية على الانترنت. وفي الجزء الرابع والأخير يتم التركيز على وسائل الإعلام وثقافة المعلومات وكيف تعاملت مع ذلك المنظمات التربوية والسلطات المحلية والمؤسسات الأخرى من أجل تهيئة المستخدمين لفهم التفاعل مع رسائل الكراهية.

رصد ومناقشة خطاب الكراهية

من شأن المحيط الذي ينبع فيه خطاب الكراهية أن يصبح موجهاً بشكل كبير إلى أوضاع تصعب معها المغازفات والرهانات السياسية كبيرة جداً خاصة في زمن الانتخابات. فالإشاعات والاتهامات قبل يوم الاقتراع، يمكن أن تهيئ المجال لشروط مسبقة للدعوة إلى ارتكاب العنف. ويحلل هذا الجزء أوسع القضايا التي تنتج عن ردود الفعل العملية التي اعتمدت للتعامل مع خطاب الكراهية الذي تولده مثل هذه الأوضاع. ومن بين ردود الفعل التي تسمح باستبطان ملاحظات أكثر بحدٍ مشروع بحث UMATI، الذي بدأ في شهر سبتمبر 2012 قبل انتخابات كينيا في مارس 2013؛ والذي قام برصد الخطابات الكينية على الانترنت من أجل تقييم إنتاج خطاب الكراهية وشذته. وقدمت التجارب لعدة متدخلين وفاعلين فرصة لتحليل بعض الحالات والجمهور المستهدف بها مع التفكير بشكل جماعي في خطاب خاص محتمل قد يؤدي إلى العنف. ولعل صميمية هذه المبادرة يمكن أن تلاحظ في مجال ما قدمه المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة حول رصد التضليل: «قليل هي البلدان التي تجمع البيانات حول جرائم الكراهية وأسبابها وضحاياها لكي يستطيع صانعوا القرار السياسي حماية مجموعات السكان المعرضة لحماية أفضل» (HRC، 2015).

في 2007 نظمت كينيا أكثر الانتخابات إثارة للجدل وأعنفها منذ أن عادت إلى نظام تعددية الأحزاب سنة 1991. حيث خلفت هذه الانتخابات 1000 ضحية و600.000 شخص نازح.⁸⁹ الكثيرون فوجئوا ببلد طالما مدح مشاهده السياسية المتميزة ورفاهه الاقتصادي وهو يشهد هذا المستوى من التراumas. وآخرون أشاروا إلى التوترات المتجلز فيها (Kanyinga, 2009). وكانت هذه أول انتخابات أصبحت فيها تكنولوجيا المعلومات جزءاً لا يتجزأ من التنافسية الانتخابية (Cheeseman, 2008). فقد استعملت الوسائل الاجتماعية والبرائد الإلكترونية والرسائل القصيرة. مستوى غير مسبوق من أجل حشد الداعمين ونشر المعلومات، ولكن أيضاً من أجل نشر الإشاعات. وفي الأماكن الأكثر انقساماً كمدن الصفيح في المجالات الحضرية أصبحت الإشاعات مكوناً جوهرياً في سرد الأحداث مع وجود أشخاص يتبنون إلى مجموعات سياسية وإثنية مختلفة يقتربون كيف أن خصومهم كانوا يخططون لعمليات الهجوم على الأفراد والجماعات وقتهم وتوجههم (Osborn, 2008). وقد تم تزوير الوثائق ونشرها على الانترنت من أجل زرع الشك حول المرشحين الرئيسيين. وهكذا فإن دور وسائل الاتصال استمر أثناء فترة الانتخابات وبعدها؛ حيث أن الوسائل القديمة والحديثة استعملت من أجل نشر دعوات لارتكاب العنف وتنسيق الأعمال والتدخلات (Sommerville, 2011). وغداة وقوع أعمال العنف، تكون كينيا لجنة التنسيق والإدماج الوطنية التي عملت مع وسائل الإعلام ومع موظفين في السلطات على إنفاذ القانون لمواجهة مشاكل من قبل التوترات الإثنية.

واعتبار بهذه الخلفية فإن مجموعة من الباحثين والمقاولين اجتمعت قبل الانتخابات الكينية في 2013 وأطلقت UMATI (ومعناها «الحشد من الناس» باللغة السواحلية) وهو مشروع يروم رصد أمثلة خطاب الكراهية على الانترنت. ويمكن الهدف العام لهذا المشروع UMATI في تحديد مؤشرات للتوترات التي يمكن أن تتحول

وتتصعد بين المواطنين الكينيين لتقدم صورة من الخطوط الكبرى الضعيفة في مختلف مراحل المنافسات الانتخابية، والتي يمكن أن تكون بمثابة دق لناقوس الخطر قبل فوات الأوان.

انعقدت الانتخابات في مارس 2013 واستمر المشروع لتسعة أشهر بين شتنبر 2012 و ماي 2013. و تم تقصي المدونات والمنتديات والجرائد على الانترنت و محتويات الفيس بوك وتويتر التي أنتجهما الكينيون باللغة الانجليزية وباللغات الأساسية المنطوقة في كينيا بما في ذلك، Kikuyu، Luhya، Kalenjin، Luo، Kiswahili، Sheng (وهي لغات محلية متداولة في المجال الحضري) والصومالية أيضاً. وبالاعتماد على تعريف الخطاب الخطير كما صاغته السيدة سوزان بيبنس (2012) كخطاب متفرع من خطاب الكراهية مع توفره على قدرة قوية للتحريض على العنف - حدد فريق UMATI المعايير العملية من أجل التمييز بين مختلف الخطابات والقيام بوزن إمكانية تحريضها على العنف. وقام المشرفون على هذه العملية وعلى هذا الرصد بتقييم الأسئلة المبنية على تأثير المتحدث مع مجتمع الانترنت و محتوى التصريح والسياق الاجتماعي والتاريخي الذي وقع فيه الخطاب. و نتيجة للجمع بين هذه المعايير، كان من الممكن أن يتم فرز عمليات الخطاب إلى ثالث فئات مختلفة: خطاب هجومي، و خطاب متوسط الخطورة، و خطاب خطير. و سمح الرصد اليومي وإمكانية تحديد موقع خطابات تسلسلية ووضع خريطة لمتغيرات أخرى، بما في ذلك المستهدفين بخطاب الكراهية وما إذا كان الخطاب يشير إلى أحداث معينة، سمح هذا الأمر للباحثين برصد تطور خطاب الكراهية مع الزمن و قدم فهما دقيقاً أكثر للمخاطر الفعلية المتصورة.

أما النتائج التي وصل إليها مشروع UMATI، من حيث تصنيفه لأشكال حالات العنف، أو غيابها، أثناء انتخابات كينيا لسنة 2013، فتقدم إشارة أوسع للتعقيدات المتعلقة بربط خطاب الانترنت مع التحركات والعمليات المنفذة خارج الانترنت في أرض الواقع. وبشكل مختلف عن سياق الانتخابات السابقة، فإن انتخابات 2013 كانت هادئة بشكل كبير. وليس معنى هذا أن خطاب الكراهية كان أقل عنفاً وأقل انتشاراً. على الرغم من غياب الحد الأدنى الذي يمكن أن يسمح بمقارنات واضحة في 2013 حدد مشروع UMATI بشكل جدي حالات واسعة ومستمرة من خطاب الكراهية ودعوات لارتكاب العنف (2013، iHub Research). هنا الخطاب، لم يترجم مع ذلك إلى عنف في أرض الواقع. وكما اقترح الفريق ذلك فقد كانت هناك عناصر أخرى من المحتمل أن تكون لعبت دوراً محدداً أكثر في تفسير الأحداث العنفية والنتائج السلمية فعلياً. فعدد الدعوات إلى السلام التي ابنتقت من مختلف زوايا المجتمع بما في ذلك وسائل الإعلام والمجموعات الدينية والسياسيين من مختلف الأطياف أدى إلى خلق موجة من التنديد الشديد بالعنف (iHub Research، 2013).

كما قدم مشروع UMATI فرصة لاختبار كيف أن منظور العموم إزاء خطاب الكراهية يختلف عن منظور الأكاديميين والمواءم السياسي. وبينت دراسة أُنجزت بين الكينيين أن أغلبية المشاركون في البحث اعتبروا أن شتم الأشخاص والدعائية والتعليقات السلبية حول السياسيين اعتبروها خطابات للكراهية. كما أنهم اعتبروا مجالاً واسعاً لفهم خطاب الكراهية أكثر من المجال المنصوص عليه في دستور كينيا لسنة 2010 الذي يحرم في فصله 33 «دعائية الحرب والتحريض على العنف وخطاب الكراهية أو الدعوة للكراهية التي تشكل تحريضاً إثنياً أو وصم الآخرين كأشوار أو التحرير من أجل التسبب في الضرر» وكما شرحت رئيسة مشروع UMATI السيدة ناجира سامولي، فإن الجواب عن كيف يتصور الكينيون خطاب الكراهية يعطينا فرصة لمناقشة ليس فقط معنى خطاب الكراهية ولكن أيضاً وضعه في سياق أوسع. كما صرحت بذلك «كانت وسائل الإعلام تتطلب منا بأن نبث على الهواء وأن نناقش خطاب الكراهية. وكان علينا أن نشرح الفرق بين الخطاب الذي يمكن أن يتسبب في الضرر ومجرد شتم الزعماء السياسيين. لكن كان ذلك أيضاً فرصة لمناقشة أوسع حول حرية التعبير. ولذلك فإننا استدعينا للحديث عن خطاب الكراهية ولكن انتهينا في الأخير بالحديث عن الحرية».⁹⁰

أخيراً قدم المشروع بعض المؤشرات حول كيف أن مختلف منصات الشبكات الاجتماعية قد تمكّن من طرق مختلفة لتوصيل ونشر رسائل الكراهية وكيف يتم صدّها. فقط 3% من مجمل تعليقات خطاب الكراهية التي تم جمعها من طرف UMATI كان مصدرها من تويتر في حين أن 90% وجدت على الفيسبوك. ويقدم تقرير UMATI الأخير بعض المؤشرات حول كيف يمكن أن تكون الحالة على هذا النحو. كما يشرح التقرير ذلك «فهندسة فيسبوك تسمح للحوار بأن يدور حول موضوع معين ومن ثم الاستمرار في التوأجد حول ذلك الموضوع. أصبح هذا الأمر ممكناً عبر خيوط الفيسبوك ومجتمعاته وصفحاته التي توفر كلها على مدة حياتية مستقلة عن بعضها البعض. بالمقابل وعلى تويتر فإن المواضيع تتوقف على مواضيع حياتية توقف على شعبيتها وانتشارها. فمن خلال استعمال الهاشتاك، فإن معظم المواضيع التي تتم مناقشتها أصبحت «مواضيع آنية» ونتيجة لذلك تربع المزيد من البروز عبر التويتر، فلما يظهر موضوع جديد أكثر شعبية، تكون له فرصة تهميش الموضوع الحالي، ومن ثم ينهي حياته. وعلى عكس تويتر، مجموعات فيسبوك وصفحاته تسمح للمواضيع أن تبقى موجودة بشكل مستقل عن أي نشاط على هذه الشبكة». (iHub Research, 2013) إن هندسة الفيسبوك تسمح أيضاً للمستخدمين بأن يتفاعلوا في عدة مسالك في مختلف الفضاءات. يمكن لمستعمل معين أن يتوفّر على خط زمني «نظيف» على سيرته الشخصية أو سماتها أو سماتها الشخصية، في حين قد ينشر رسائل كراهية حول مجموعات وصفحات معينة. أما في تويتر وعلى عكس ذلك فإن كافة ما ينشره أحد المستخدمين يوجد في مجال معلومة متميّز ويمكن الاطلاع عليه من قبل كل من يتبع المستعمل.

وعندما يصل الأمر إلى صد خطاب الكراهية، فإن المشروع قد بين كيف أن مختلف المنصات تسمح أيضاً بردود فعل مختلفة وذات نجاعة وفعالية متنوعة في عدة حالات. فإن التغريدات التي اعتبرت غير مقبولة تم تفاديهما وتم الاستهزاء بكتابتها أمام الملايين. وفي بعض الحالات أرغم «مرتكباً هذه الخروقات» على أن يتراجعوا عن تصريحاتهم بسبب التقارير الراجعة من الجمهور أو أرغموا - رجالاً أو نساء - على إغلاق حساباتهم على تويتر تماماً. وخلص التقرير «إلى أن المد الأحادي للحوار في هندسته الموجودة على تويتر يسهل «هذا النوع من ردود الفعل» لأن كافة ما ينشر عليه يحتوي على خط زمني وحيد واحد ويمكن الاطلاع عليه من طرف الجميع»، (iHub Research, 2013). واكتشف أن نفس ردود الفعل نادراً ما قد تحدث على الفيسبوك لأن هندسة هذه المنصة تميّل إلى جعل هذه الملاحظات أكثر مروراً عبر قناة معينة وأقل ولو جدية من طرف الجمهور الواسع.

ولا تنظر هذه الدراسة بإسهاب في دور وسائل الإعلام الجديدة علاقة بخطاب الكراهية، إن اعتبرنا أن التبليغ عن هذا النوع من الخطاب لا يصل عموماً إلى مستوى تأييد التحرير على التمييز والعدوانية أو العنف، ولكن هو خدمة في مصلحة العموم. غير أن مؤسسات وسائل الإعلام الإخبارية لازالت تواجه بشكل متكرر ومتواتر الحاجة إلى التعرف على الخطاب الذي يساهم به مستعملوها منابرها على الانترنت - كالجزء المتعلق بالتعليقات حول المقالات أو العرض الحي للرسائل النصية أو التغريدات. وهناك أنظمة مشغلة ومارسات قامت بتحليلها تحليلًا عميقاً. أما الدراسة الأولى فهي عبارة عن مراجعة لقرارات ردود الفعل المؤسساتية والقانونية في جنوب شرق أوروبا أنجذرت من قبل معهد وسائل الإعلام لألبانيا والتي تقدّم أيضاً نصائحًا يتعلق بالمارسات التقنية الذاتية الفضلى. أما الدراسة الثانية فعنوانها: «تسخير التعليقات على الانترنت: الممارسات الفضلى الحديثة»، أنتجتها الجمعية العالمية للجرائد الإخبارية حيث قامت بتحليل ممارسة 104 منظمة للأخبار من 63 بلداً (Goodman and Cherubini, 2013)، بالنسبة لوسائل الإعلام الإخبارية فإن التعامل مع التدفق الديناميكي لرسائل المستخدمين دون تقيد مشروعية العبارات، يعتبر تحدياً يبدأ بال الحاجة إلى وضع سياسات حول ما يمكن لكل معهد أن يعطيه كتعريف لخطاب الكراهية كأساس لما تتم صياغته من ردود الفعل التي يمكن أن تطلب (بما في ذلك ردود الفعل التي تشجع على الخطاب المضاد والنقاش حول خطاب الكراهية، والعمليات الروتينية الضرورية؟؛ كما هي الحال بالنسبة للحوارات على الراديو التي تستمع لمخاطبات هافتية من المستمعين. كل هذا الأمر يتطلب منظومة

للرصد والمراقبة من قبل كل مؤسسة إعلامية، حتى إن كان الأمر يتعلق بآلية ذات حد أدنى بالنسبة للقراء للتتبّع إلى الأحداث وتقدیم التبليغ عنها من أجل المزيد من التحقيق من قبل محرري المنشة. رصد ومناقشة خطاب الكراهية على الانترنت في وسائل الإعلام الإخبارية يمكن أن تتم مشاطرته بشكل ايجابي ومفيد مع الشركات الوسيطة على الانترنت على الرغم من اختلاف مستويات هذين النوعين من الهيئات.

توبعة المجتمع المدني

إن تجربة ميانمار تقدم لنا مثلاً حول ردود الفعل الاجيابية التي يمكن للمجتمع المدني أن ييلوّرها من أجل الزيادة في النوعية ومواجهة أصوات الكراهية. هذا البلد يوجد في مرحلة انتقالية يتوجه معها إلى المزيد من الانفتاح وولوج الانترنت الذي تزايـد بنسبـة غير مسبوقة. في هذا السياق، وعلى الرغم من ذلك، فإن الوسائل الاجتماعية كانت غالباً ما تستعمل من قبل البعض إلى الدعوة للعنف.⁹¹ في 2014، عبر المقررة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة حول قضايا الأقليات عبرت هذه المقررة على فلقها حول انتشار حول انتشار سوء الإعلام المخاطئ وخطاب الكراهية والتحريض على العنف والتمييز والكراهية والعدوانية في وسائل الانترنت، خاصة تلك التي توجه مجموعات الأقليات (HRC 2015). والتوتر المتزايد على الانترنت الذي كان متوازياً مع حالات فعلية للعنف التي تركت مئات الوفيات وآلاف المهجرين، كما ثبتت الإشارة إلى ذلك في هذه الدراسة، سيكون البحث عن العلاقة السببية المباشرة بين الخطاب على الانترنت والأفعال المترفة في ارض الواقع عبارة عن عملية اخترالية.⁹²

بعد أن تم إصدار دستور جديد في 2008 ونظمت الانتخابات في 2010، شرعت ميانمار في مسیرتها نحو انفتاح واندماج اجتماعي أوسعين. حيث أن الحكومة بزعامة الرئيس Thein Sein، وهو قائد عسكري سابق، سمحـت بإصلاحـات في قطاعـات أساسـية وحاسـمة بما في ذلـك وسائلـ الإعلام. التي استطاعت ان تنموـ في خضمـها فضاءـات غير مسبوقةـ للحوـار. وفي 2013 فقط 1.2% من السـكان كانوا يـلجـون الانترنت وـشيـئـاً فـشيـئـاً ارتفـعـ الرقمـ إلى 12% بالـنـسـبةـ لـلهـاـفـتـ المـحمـولـ (في 2009 هذهـ النـسـبةـ المـوـهـيـةـ كانتـ أقلـ منـ 1%). لكنـ، الشـركـاتـ اللـتانـ رـبـحتـ العـقـودـ منـ اـجـلـ تـطـوـيرـ الـبنـيةـ التـحـتـيـةـ لـتـكـنـوـلـوـجـيـاـ المـعـلـومـاتـ فيـ مـيـانـمـارـ وـهـمـاـ القـطـرـيـةـ اوـ تـروـيجـيـةـ Telenorـ، قدـ تـعـهـدـتـ بـالـوصـولـ إـلـىـ 90%ـ مـنـ التـغـطـيـةـ بـالـمـحـمـولـ فـيـ أـفـقـ 5ـ سـنـوـاتـ.⁹³

إحدى التحديات أمام هذه العملية كانت تتعلق بالأقليات العرقية والدينية. ففي 2013 قتل 43 شخصاً بسبب الاصطدامـاتـ الـتيـ انـفـجـرتـ فيـ ولاـيـةـ رـاخـينـ فـيـ الجـزـءـ الغـرـبيـ مـنـ الـبـلـادـ.⁹⁴ وـمـنـ سـنةـ قـبـلـ ذـلـكـ قـتـلـ أـكـثـرـ مـنـ مـائـيـ شخصـ وهـجـرـ الآـلـافـ بـسـبـبـ العنـفـ العـرـقـيـ الـذـيـ انـفـجـرـ بـعـدـ اـدـعـاءـ حـالـةـ اـغـتـصـابـ.⁹⁵ وـمـعـ تـوـاجـدـ هـذـهـ الخـلفـيـةـ فإنـ الـانـبـاثـ السـرـيعـ لـلـفـضـاءـاتـ الـحـدـيـثـةـ عـلـىـ الـاـنـتـرـنـتـ، عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ اـنـهـ كـانـ يـعـطـيـ جـزـءـ يـسـيرـاـ مـنـ السـاـكـنـةـ، قدـ عـكـسـ صـيـغـةـ جـدـيـدةـ لـهـذـهـ التـوـرـاتـ الـمـتـجـدـرـةـ. إنـ التـعـاملـ مـعـ دـعـمـ السـامـاحـ وـخـطـابـ الـكـرـاهـيـةـ عـلـىـ الـاـنـتـرـنـتـ أـصـبـحـ قـضـيـةـ حـدـيـثـةـ الـعـهـدـ.

لقد أصبح الفيسبروك وبسرعة منصة تشكل الاختيار الأول للمواطنين حديثي العهد بالانترنت. ففي هذا المحيط يوجد الأفراد كما توجد المجموعات التي تقود وتترעם استعمالات هجومية وحادية أكثر لهذه الوسيلة خاصة عندما تحس بأنها محمية بنوع من الاستقامة وبالادعاء بأنها تتدخل دفاعاً عن مصالح وطنية. كما استعملت الشخصيات السياسية الوسائل على الانترنت لأسباب خاصة. وطبقت في الوسائل الاجتماعية قواعد وبنود استثنائية علاقة بالأقليات.⁹⁶

وفي سياق هذه الوضعية المعقّدة، بدأ عدة فاعلون بالتبّعية وبالبحث عن تقديم ردود فعل يمكن أن تدفع إلى تقادم المزيد من العنف. وسعى فيسبوك إلى لعب دور أكثر فعالية من حيث رصد استعمال منصة الشبكة الاجتماعية في ميامار بتطوير شراكات مع المنظمات المحلية وصياغة خطوط توجيهية والتبلّغ عن المشاكل التي يمكن ولو جها في ⁹⁷ Burmese . وتعهد وزير الإعلام ميامار Ye Htut بأن يتّخذ خطوات أعمق في سبيل محاربة خطاب الكراهية على الانترنت، وعبر عن اهتمام حكومته بتطوير روابط أقوى مع الولايات المتحدة الأمريكية لإنجاح إجراءات فعالة من أجل احتواء خطاب الكراهية⁹⁸. وهكذا فإنّا نقوم بتحليل ردود الفعل الخالقة التي بادر بها المجتمع المدني أدناه.

شكل المجتمع المحلي صوتاً قوياً مندداً بشكل صريح بانتشار خطاب الكراهية على الانترنت ولكن في نفس الوقت مطالبًا بأنه قد حان الوقت لطرح بدائل للرقابة. ومن بين ردود الفعل الخلاقة أكثر من غيرها نجد Panzagar، عبارة عن وسائل من “Burmesed flower speech” خطاب الزهور وهي حملة أطلقت من أحد المدونين والنشطاء LattNay Phone وذلك لمعارضة مفتوحة لخطاب الكراهية. وكان الهدف من وراء هذه المبادرة تقديم مثال مبتسم حول كيفية تفاعل الناس في الانترنت وخارج الانترنت. إذ أن للزهور ذلك المعنى القوي في ميانمار. كما شرح ذلك LattNay Phone. «إذا كان الجمهور يتوصل بالرسالة فإنه سيعارض أولئك الذين يستعملون خطاب الكراهية الخطير. كما أنها نريد أن نقنع المجموعات المتطرفة بشكل تدريجي والتي تقوم بنشر خطاب الكراهية لتوقف عن ذلك⁹⁹. وشجعت هذه الحملة مستعملي الفيسبوك على تخزين سماتهم ومعلوماتهم باستعمال صورة لهم وهم يحملون زهرة على أفواههم.

تلقى هذه الحملة اهتماماً كبيراً على المستوى الوطني لكن بعض النشطاء الذين تم استجوابهم في سبيل هذه الدراسة لاحظوا وجود وعي يكمن بهذه الحملات تحتاج أن تترسخ بين أولئك الذين يعيشون في المناطق الريفية وبين الناس ذوي المستوى الدراسي المتدين يجب أن يتم خلق التحالفات الرابحة وتبعدة الزعماء الدينيين المحترمين بشكل واسع. لكن لا يجب التوقف عند تشجيع «خطاب الزهور» ولكن يجب أيضاً التنديد بالعنف. النشطاء يعبرون عن وعيهم بال الحاجة لشرح حدود ما الذي يمكن أن يقال وما الذي لا يمكن أن يقال ودور الدولة في التعامل مع هذه المشكلة.

إذا كانت مبادرات من قبيل Panzagar قد استطاعت أن تحشد مختلف المجتمعات وتحمّلها معاً، فإنّ مجموعات المجتمع المدني ليست بالضرورة متقدمة بالإجماع على الحلول التي يتعين تطبيقها على مشكلة خطاب الكراهية.

Myat Ko Ko مثلاً أشارت إلى كيف أن هناك آراء مختلفة وأحياناً متناقضة بين جموعات المجتمع المدني. وهناك من يعارضون القوانين التي تحرم بشكل صارم خطاب الكراهية؛ وهناك بالمقابل من يشجعها من جهة أخرى، صرّح «إنهم يخافون من استطاعة خطاب الكراهية لأن يكون خطراً على المرحلة الانتقالية السلمية. إنهم واعون بأن البلد في وضعية هشة» واستمر قائلاً «إذا كانت ردة الفعل تأتي من المجتمع المدني فإن المجتمع المدني سيمتلكها. وسيكون هو المتحكم فيها». وإن كان الجواب يأتي من زاوية القانون فإن الدول هي التي ستتحكم في ذلك¹⁰⁰.

النشطاء المحليون ركزوا على الحلول المحلية عوض محاولة تعبئة عامة للمجتمع المدني بشأن هذه القضايا؛ وهناك بالمقابل بعض الحملات على الانترنت التي استطاعت أن تستقطب اهتمام العالم اتجاه المشاكل التي تم إغفالها نسبياً. فمبادرات من قبيل تلك التي تم الترويج لها من طرف Darfur Coalition (اتفاق إنقاذ دارفور) من الحرب الأهلية في السودان، أو منظمة Invisible Children (الأطفال الخفيون) مع حملة Kony 2012

التي نددت بتلك الجرائم الشنيعة التي ارتكبها جيش لورد للمقاومة، تعتبر أمثلة صارخة. وكما أشارت التعليقات حول هذه الحالات فإن ردود الفعل العالمية من هذا القبيل يمكنها أن تؤدي إلى تداعيات سلبية على القدرة على إيجاد الحلول المحلية (Schomerus, 2012).

إن قضية مياغار تعتبر مثالاً عن كيف أن منظمات المجتمع المدني يمكن أن تتعدي بشكل استباقي وأن تخلق ائتلافات محلية قادرة على التعامل مع التهديدات الجديدة. Harry Myo Lin، وهو أحد النشطاء من Panzagar يشرح ما يلي، «حالياً نريد أن نركز على العمل مع المدارس والأئمة الدينية وأيضاً مع رجال الدين المسلمين. إنها عملية مستغرقة وقتاً طويلاً ولكن لا نريد أن نركز فقط على خطاب الكراهية في الوسائل الاجتماعية»¹⁰¹.

وكما لاحظ النشطاء الذين استجوبوا في نطاق الدراسة، فإن التوازن بين التركيز على المستوى المحلي وتزايد الاهتمام الدولي وإنتاج نتائج صميمية محلياً، وتفادي الأوضاع الانتقالية الصعبة مسألة تبقى هشة جداً. لكن، بجهوداتهم تبين على أن التعبئة ضد الكراهية على الانترنت يمكن أن تكون فرصة لاستعمال الانترنت كإحدى الوسائل التكثيكية للتعامل مع النزاعات التي تعكس صورتها على الانترنت.

الضغط على الشركات الخاصة

العديد من المنظمات التي ظلت تحارب خطاب الكراهية بطرق أخرى أو التي ظلت تدافع على حقوق مجموعات معينة في الماضي؛ وجدت نفسها تلعب دوراً تزداد أهميته على الانترنت. يتعلق الأمر هنا وبشكل واضح بالبلدان المتقدمة حيث تحظى الانترنت بنسبة ولو جزئياً وتحتاج إلى الانتباه إليها وحيث أن الشركات الخاصة تعتبر الوسيط الأساسي في هذه العملية. نحلل في هذا الجزء من الدراسة حملات ومبادرات في الولايات المتحدة الأمريكية واستراليا والمملكة المتحدة حيث ظهرت قضايا الكراهية على الانترنت انبثقت بالارتباط بالدين والعرق والنوع الاجتماعي. ولذلك فإن هذا الجزء من الدراسة يسلط الضوء على المعنى الأوسع لكيف تم التعامل مع ردود الفعل هذه في إطار قضايا تعتبر من قبل خطاب الكراهية.

عدة انتيجيات للتدخل

إن منظمات على غرار USA-based Anti-Defamation League (ADL)، (الرابطة الأمريكية لمحاربة تشويه السمعة)، the Media (WAMAction and the Media)، معهد الرابطة الأمريكية لمحاربة تشويه السمعة، معهد مكافحة الكراهية على الانترنت المتمركز في استراليا، مجموعات -Tell Mama-Measuring Anti-Muslim A-tacks، ومنظمة قياس الهجمومات المضادة للإسلام الموجودة في كندا، خطاب الكراهية على الانترنت وذلك باستهداف الشركات الوسيطة في الانترنت والطلب من هذه الأخيرة بأن تأخذ على عاتقها مسؤولية أكبر في مجال تيسير المحتوى ومراقبته ومحاولة التوعية بين مستعملي الانترنت.

أكَد Christopher Wolf وهو أحد أعضاء مجلس إدارة ADL، "يبدو أن الناس الذين يتعرضون لخطاب الكراهية على الانترنت اليوم يكتفون بهز أكتافهم والاستمرار في الحياة لأنهم أصبحوا معتادين على الأمر، ومن تم أصبحوا عديمي الإحساس إزاءه. فليس لدينا ما يكفي من ثقافة الانترنت، فالأشخاص يحصلون على تلك المعدات والآليات ويستعملونها دون توجيهات واضحة؛ وأعتقد أننا يمكننا أن نصرف بشكل أحسن من مجرد التربية."¹⁰² إن الحاجة للتوعية المحسنة والمعلومات القابلة للولوج لمواجهة خطاب الكراهية على الانترنت ألح عليها والترافع بشأنها مدبر عمليات مشروع الدرب لمحاربة الإبادة (Pr Sentinel Project for Genocide Prevention's director of operations) وهو السيد Drew Boyd، الذي خلص إلى أن «الجهل هو القاسم المشترك الذي يربط بين خطاب الكراهية في الانترنت وخارج الانترنت. غياب المعلومات سواء كان ذلك إرادياً أو غير إرادياً يؤدي بالناس إلى اعتماد نظرية ضيقة اتجاه العالم قد توافق مزاجاً يكره الآخر. فهناك حاجة لمجهودات تعاونية من أجل نشر المعلومات التي ستفضح عن حقائق وعن روئي أخرى عالمية لشبكات المعلومات المتعاونة المغلقة التي تخاطر المعلومات الخاصة أو العمياء». ¹⁰³

والى جانب توعية مستعملي الانترنت فهناك مجموعات أيضاً تركز على الضغط على الشركات الوسيطة لكي تتدخل بطريقة قوية ضد خطاب الكراهية على الانترنت. فأعمالها يمكن أن تقسم إلى إستراتيجيتين غالباً ما تكونان متكمالتان :

في بعض الحالات ركزت المنظمات على شركات الضغط المباشر وذلك باتخاذ حالات معينة وظرفية خاصة والدخول في المفاوضات. هذه العملية يمكن أن تهم تلك المنظمات التي تروج لقضاياها عبر حملات على الانترنت وبخواجز منظمة من الشكاوى، والرسائل المفتوحة والعرائض الإلكترونية والاتصالات المباشرة لحشد التأييد داخل وخارج الانترنت. لكن هذه المنظمات هي التي توجه بشكل واسع قضية من القضايا الخاصة. وينطبق هذا الأمر مثلاً على الحالة التي طلب فيها من غوغل بأن يعدل معاير بحثه من أجل تقاديم إدراج دجووتش (مراقبة اليهود) وهي عبارة عن موقع مضاد للسامية يروج لعدم الاعتراف بمحرقة اليهود، من بين النتائج العشرة الأولى عند القيام بأي بحث يخص كلمة دجو (يهودي) (Foxman & Wolf 2013). وينطبق الأمر ذاته على حملة WAMI التي سيأتي وصفها لاحقاً.

وهناك نوع ثانٍ من المبادرات التي تروج لها بعض المنظمات وذلك يجمع الشكاوى من المستخدمين حول أنواع معينة من التعليقات. هذا النشاط يبدو مهماً بشكل خاص عندما يتم النظر إليه علاقة بالمسار الذي اعتمد من طرف وسطاء الانترنت لحل بعض القضايا المتعلقة بخطاب الكراهية. فإذا كانت شركات من قبل غوغل مثلاً قد بدأت بنشر التقارير العلنية حول الشفافية وأصبحت تذكر لائحة طلبات الحكومات من أجل الحصول على البيانات والمعلومات والمحفوظات للإفصاح عنها أو إزالتها، فإنها لم تطلق معلومات حول ملتمسات وطلبات قادمة من مستخدمين آخرين. فعندما يشير الأفراد إلى محتوى من المحتويات لكونه غير مناسب، قد يتم تبليغهم بأن شكاوهم توجد قيد المعالجة (في حالة فيسبوك مثلاً يمكنهم أن يقمو بذلك عبر لوحة تحكم خاصة بهذا الغرض)، لكن هذه العملية تبقى مخفية بشكل كبير عن أنظار المستخدمين والمنظمات. ليتخرج عن ذلك الحد من إمكانية تطوير فهم أوسع لما يعتبره الأفراد خطاباً عنيفاً غير مناسب مفعماً بالشتائم أو بالكراء.

من بين الأمثلة حول المبادرات التي تجمع ملتمسات الناس باتخاذ إجراءات ضد نوع معين من الرسائل المطروحة في منصات الانترنت، نجد HateBase التي تروج لها مجموعة الدرب لمحاربة الإبادة وحكم الحشود من الناس Tell Mama، The Sentinel Group for Genocide Prevention and Mobiocracy لتقديم التقارير المحاربة للإسلام، ومعهد محاربة الكراهية على الانترنت. هذه المبادرات تنتقل لمحاربة خطاب الكراهية

على الانترنت خطوة إلى الأمام وتستعمل خلاقة لتفكي خطاب الكراهية عبر الشبكات الاجتماعية وكيفية تقنينه ورصله من قبل عدة شركات خاصة مختلفة.

وتركت هايت بايز HateBase على وضع خريطة لخطاب الكراهية في الرسائل المفتوحة على منصات الشبكات الاجتماعية من أجل تقديم خارطة جغرافية لمحفوظ خطاب الكراهية المنتشر على الانترنت. يسمح هذا الأمر بإلقاء نظرة عامة وبالتحديد المركوز على اللغة الخاصة المستعملة وميول وأهداف الكراهية. و تكون قاعدة البيانات هذه أيضاً من تطبيق حول تقارير فردية تكميلية يستعمل من أجل تحسين دقة ومدى التحليل، وذلك بجعل المستخدمين يتتحققون مثلاً من خطاب الكراهية على الانترنت يتأكدون من طبيعته العدوانية في مجتمع معين.¹⁰⁴ وعلى غرار ذلك تسمح مماربة الكراهية بتقديم تقارير على الانترنت حول خطاب الكراهية في مختلف الوسائط الاجتماعية، على إحدى المنصات، الأمر الذي يساعد المستخدمين أيضاً في تتبع كيف يقوم الكثير من الناس بتقديم تقارير حول محتوى الكراهية، من أين تأتي، ما هي المدة التي استغرقتها الشركات الخاصة للإجابة على التقارير، وهل تمت فعلاً مراقبة المحتوى.¹⁰⁵ وهي منظمة موجودة في المملكة المتحدة، تقدم خدمات وتطبيقات مماثلة لعدة مواقع تقدم تقارير في منصة واحدة لكن تترك فقط على المحتوى المعارض للمسلمين. وتسهل منصة التقارير هذه توثيق الأحداث ذات الخلفية العنصرية والدينية من أجل تحليتها لاحقاً. وتم معالجة التقارير التي يتم تلقيتها على المنصة من طرف المنظمة التي يمكنها أن تتصل بعد ذلك بالضحايا وتساعدهم في عملية تقديم التقارير المتعلقة ببعض الأحداث للسلطات المناسبة لإنفاذ القانون.¹⁰⁶ و تستعمل المعلومات التي يتم تسجيلها أيضاً لتحديد التوجهات على وخارج الانترنت؛ ذات الصلة بخطاب الكراهية ضد المسلمين في المملكة المتحدة.¹⁰⁷

عند مناقشة أهمية انتاج بيانات تحريرية، صرح معهد مماربة الكراهية على الانترنت Online Hate Prevention Institute's على لسان رئيسه ومديره التنفيذي Andre Oboler بأن منصات من هذا النوع تعطي إمكانية لجعل الطلبات مرئية للمستعملين الآخرين المسجلين، الأمر الذي يسمح لهؤلاء بأن يتتحققوا من متى تم تقديم التقرير بشأن المحتوى لأول مرة وكيف أن عدة أشخاص يقدمون تقارير حول ذلك ، وما هي المدة التي يتم استغراقها كمعدل لایزة ذلك المحتوى.

من خلال هذه الوسائل وغيرها من الوسائل الأخرى، يمكن لهذه المنظمات أن تصبح جزءاً من ائتلاف أوسع من الفاعلين الذين يشاركون في نقاش حول الحاجة إلى خلق ذلك التوازن بين حرية التعبير واحترام كرامة الإنسان. يظهر هذا جلياً في المثال التالي؛ حيث تمت إزالة صفحة تعبر عن الكراهية ضد الأستراليين الأصليين من الفيسبوك حتى وإن كانت لا تخرق بشكل صارخ بنود الخدمة؛ لكن تم حذفها بسبب اكتشاف أنها أصبحت مسيرة لقدر واسع من الفاعلين، بما في ذلك المجتمع المدني وجموعات الضغط والمعتنين والمستخدمين الأفراد.

الحملات الطويلة المدى

تعطي هذه الحالة مثلاً عن كيف أن الجدل الذي يحيط بخطاب الكراهية على الانترنت على نطاق واسع في القاعدة يمكن أن يصل المنظمات المعنية والسلطات الحكومية التي تنخرط عندئذ في النقاش على الانترنت، وتضغط على الشركات الخاصة من أجل حل قضية مرتبطة بخطاب الكراهية على الانترنت. في 2012، كانت هناك صفحة على الفيسبوك تصور وتعلق وباستهزاء على السكان الأستراليين الأصليين (صور الأصليين) Aboriginal (صور الأصليين)

(Memes)، وتسببت هذه الصفحة في تنديد محلّي واسع النطاق على الانترنت في شكل تدفق منظم من تقارير تبلغ عن محتوى تعسفي وفي شكل تغطية واسعة من وسائل الإعلام وحملة اجتماعية على الانترنت مع عريضة الكترونية برسالة مفتوحة تطالب الفيسبوك بأن يزال المحتوى. Memes في هذه الحالة تشير إلى وسيلة بصرية من أجل تمثيل رسالة قصيرة عبر مجموعة من الصور تحتوي على كتابات مدرجة في قلب الصورة.

وكان حملة الدعم الواسعة على الانترنت من أجل محاربة صور السكان الأصليين الموضوعة في صفحة الفيسبوك بارزة عبر مختلف الوسائل الاجتماعية والمنابر الاخبارية وأثارت المزيد من الاهتمام بين قنوات الأخبار الأجنبية كذلك. وكردة فعل على هذا الحراك في الوسائل الاجتماعية أطلقت الفيسبوك تصريحاً رسمياً حول الوسائل الاسترالية تقول فيه «نأخذ بعين الاعتبار قلق الجمهور بشأن صفحات مثيرة للجدل تحمل صور السكان الأستراليين الأصليين مع تعليقات عليها والتي وضعت على الفيسبوك وما تسببت به. ونؤمن بان تقاسم المعلومات والافتتاح الذي يتبع عن ذلك يدعو إلى الحوار وإلى النقاش وإلى فهم أكبر. وفي نفس الوقت نعتبر أن بعض المحتوى الذي تمت مشارطته مثير للجدل وهجومي بل غير قانوني في بعض البلدان.»¹⁰⁸ وكردة فعل على التصريح الرسمي للفيسبوك أعلن مفهوم حقوق الإنسان الاسترالي الذي تم استجواه في القناة التلفزيونية عن عدم موافقته على الصفحة المثيرة للجدل وعلى كون فيسبوك يطبق المادة الأولى للدستور الأمريكي على مخالف وضحية موجودين في استراليا.¹⁰⁹

ووضعت العريضة على الانترنت كإجابة معمقة لرفض فيسبوك إزالة المحتوى بإجابة تلقائية على عدة تعليقات ذات محتوى تعسفي بالتصريح التالي» بعد مراجعة تقريركم، لم نستطع التأكد من أن الصفحة المعنية التي قد تم التقرير بشأنها تخرق تصريح فيسبوك حول الحقوق والمسؤوليات¹¹⁰. أما الرسالة المفتوحة في العريضة فقد شرحت بأنها تعتبر أن المحتوى محتوى هجومي بسبب المهمات المتكررة على جماعة معينة بناء على أسس عنصرية، وطالبت فيسبوك بأن تتدخل بازالة الصفحات المعنية وصفحات مماثلة تستهدف السكان الأصليين الأستراليين. وفي 11 أغسطس 2012 نشرت واغضة العريضة جاسيتا أوكيفي مذكرة شكرت فيها المشاركين وأعلنت فوز العريضة عندما اكتشفت أن الفيسبوك أزال المحتوى المذكور وصفحة كراهية أخرى تستهدف الأستراليين الأصليين.¹¹¹

لكن، أزيلت الصفحات فقط مؤقتاً لمراجعة المحتوى، وبعد النقاش مع المفهوم في التمييز العنصري وفي المعهد، خلصت فيسبوك إلى أن المحتوى لم يكن يخرق بنود خدماتها وسمحت باستمرار الصفحات مع شرط إضافة الكلمة «مثيرة للجدل» في عنوانها للإشارة بوضوح إلى أن الصفحة تتكون من محتوى مثير للجدل.¹¹²

وجاءت مرحلة ثانية لتقيين ومراقبة المحتوى بعد أن بدأ أحد مستعملين الفيسبوك يستهدف نشطاء معارضين لخطاب الكراهية على الانترنت بخطابات هجومية مفعمة بالكراهية الشخصية بسبب صور السكان الأصليين». وأستجابت فيسبوك برصد ومنع عدة مستعملين متزورين تم وضعهم من طرف مرتکب هذا الإخلال؛ إلا أنها سمحت له بأن يبقى على صفحة واحدة مشتبكة. وأخيراً وفي مرحلة ثالثة منعت فيسبوك الولوج لقائش الصفحة داخل استراليا بعد الإعراب عن قلق علني من قبل مفهوم التمييز العنصري وسلطة الاتصال ووسائل الإعلام الاسترالية. إلا أن الصفحة المنشورة على الفيسبوك بقيت مشتبكة ويمكن ولوجهها من خارج استراليا، ولازال مستمرة في نشر محتوى الكراهية في صفحات أخرى متوفرة في استراليا. بعض المحاولات لتجنييد مستعملين محليين يقومون بنشر الصور المثيرة للجدل للسكان الأصليين الأستراليين أدت إلى منع مدته 24 ساعة من استعمال الفيسبوك. وقد تم انتقاد هذه الإجراءات كإجراءات ردعية غير ناجحة (Oboler 2012).

الحملات ضد شركات الإشهار

في هذه الحالة، تبنت المنظمات المعنية موقفاً مثيراً للجدل ملدة طويلاً على الانترنت وتجاوزت مجرد الخدمة كوسيل للشكويات وذلك بالضغط بفعالية وبقوة على الشركات مطالبة إياها بمراقبة وتنوير المحتويات بشكل أوسع وأعمق مع اتخاذ إجراءات المراقبة والتقيين الذاتي الدائم. في 2013 اتخذت منظمة مجموعة النساء والعمل ووسائل الإعلام¹¹³ (WAMI) ومشروع «Everyday Sexism» في المملكة المتحدة¹¹⁴ مقاربة عنيفة هجومية في مجال العلاقات العامة وأطلقت حملة مشتركة تبين صفحة إشهارية لشركات معروفة في صفحات فيسبوك كانت ترسم محتويات من صور ورسومات تسيء للنساء. وبسبب ذلك أزاللت شركة نيسان وشركة التأمين Nationwide اشهاراتها من فيسبوك. وأمام هذا النجاح، وبعدم من مستعملى الانترنت والنشطاء، بدأنا تراسلان شركيات مكتوبة وصور لمختلف الاشهارات المدرجة على صفحات الكراهة لشركات أخرى كبرى مثل Dove وAmerican Express في منصاتها على الوسائل الاجتماعية، ملتزمة منها أن تحذو حذو الشركتين، و كنتيجة لهذه الحملة، قررت 15 شركة كبيرة إزالة اشهاراتها من فيسبوك.¹¹⁵

كما أن الحملة شملت رسالة رسمية مفتوحة مكتوبة من طرف المجموعتين المذكورتين؛ حيث أدرجتا فيها صفتين تروج للاغتصاب وللعنف ضد المرأة وطالبتا بإزالة الصفحات، و بمراجعة فيسبوك لسياسة تقنين محتوياتها. وبالموازاة مع الرسائل المفتوحة، كانت هناك عريضة في موقع Change.org، جمعت ما يزيد على 225.000 توقيعاً وساعدت على توعية مستعملى الانترنت.¹¹⁶ أما النشطاء الذين كانوا يدعمون الحملة فقد قرروا بأن يصدعوا من عملهم وقاموا بمبادرة احتجاج على نطاق واسع أمام اجتماع مساهمي فيسبوك؛ حيث نشروا اسم كافة الشركات المعروفة التي تستعمل المنصة من أجل الإشهار على الانترنت وطلبت من الناس أن يبعثوا لهم رسائل وشكواوى تطالب بإزالة اشهاراتهم من فيسبوك. وفضلاً عن هذا وذلك، فإن النشطاء عينوا أيضاً كتاباً في المجال المالي في صفحات وسائلهم الاجتماعية، حيث طلبوا منهم بأن يقوموا بتحليل الأثر الجبائي الذي يمكن لفيسبوك أن تتحمله بتزايد عدد الشركات المنسحبة. فهذه الحملة التي استعملت FBrape# ضد فيسبوك والشركات التي تقوم بالإشهار في المنصة دفعت إلى اتصال فيسبوك بالمنظمات المعنية ملتزمة منها التعاون معها. أما حملة FBrape فقد ربحت اهتماماً واسعاً من وسائل الإعلام بعد أن نجحت في الضغط على الشركة للدخول في حرب فعالة ضد محتوى الكراهة، الذي كان يستهدف النساء خاصة، بسبب الضربة السريعة التي استهدفت شركات محددة وحملاتها الإشهارية عوض أن تستهدف فيسبوك وحده مباشرة.¹¹⁷

لم تكن رد فعل فيسبوك مع ذلك متعاونة في البداية، لأنها اعتبرت بأن الصفحات التي قمت الإشارة إليها في الرسالة المفتوحة لم تكن تخرق بنود خدمتها. بعد مضي وقت قصير من بداية الحملة، ولما بدأت الشركات بالانسحاب، أزيل المحتوى المحرج. عندئذ أطلقت فيسبوك تصريحارسيا في موقعها صرحت فيه بأنها ترغب في توضيح بنود خدمتها وسياسة تقنين المحتوى وأيضاً تعزيز التعاون مع المنظمات التي تعمل من أجل تشجيع وتعزيز حرية التعبير في الوقت الذي تمنع فيه خطاب الكراهة على الانترنت من استهداف مجموعات وأفراد معينين. وفي نهاية الرسالة أضافت فيسبوك، «في الأيام الأخيرة أصبح واضحاً أن نظمنا لتحديد وإزالة خطاب الكراهة قد فشلت في العمل بالنجاعة التي نرحب فيها، خاصة حول قضايا من قبيل الكراهة المبنية على النوع الاجتماعي. وفي بعض الحالات لم يتم إزالة المحتوى بالسرعة التي رغبنا فيها. و في حالات أخرى تم إزالة المحتوى الذي كانت تجنب إزالته لم يتم إزالته أو تم تقييمه باستعمال معايير عفأ عنها الزمل». ¹¹⁸ وصرحت الشركة عندئذ أنها تبني مراجعة وتحسين خطوطها التوجيهية المتعلقة بمراقبة خطاب الكراهة وأن تقدم لمراقبي محتوياتها تكويناً أفضل حول الجودة،

وأن تقوي من تعاؤنها مع المنظمات المعنية من أجل بذل مجهود مشترك بردة فعل سريعة في سبيل مكافحة محتوى الكراهية على الانترنت بشكل أفضل واعتبار موزعي ذلك المحتوى الهجومي مسؤولين عن أعمالهم.¹¹⁹

وفي حالة منفصلة وإن كانت ذات صلة، تبنت توبيت أيضاً موقفاً من التحرش ضد النساء على الانترنت بتعاون مع WAMI وذلك بإطلاق مشروع تجريبي مشترك في شكل منصة للتقارير تحاول أن تراقب المحتوى موضوع التقارير في غضون 24 ساعة. التقارير التي كان يقدمها الصحاب على الانترنت كانت تبلغ عن رسائل تتعرف على النساء و تهدف خدمة غرض مزدوج : السماح لمنظمة WAMI بجمع معطيات حول المحتوى الهجومي المركز على التحرش في الانترنت بناء على النوع الاجتماعي و ذلك من أجل دراسة هذه الظاهرة في عمقها من جهة و مساعدة توبيت، من جهة أخرى، على تحسين و تقييم آليات مراقبة محتوياته علاقة بالتمييز و التعسف المبني على النوع الاجتماعي¹²⁰. و تطلب وسيلة التبليغ هذه من النساء بأن يعطين أسماء مستعملين معينين يتعرضون بهن أو تغريدات معينة وجدن أنها هجومية، وطلب منهن تصنيف التحرش منهن الإجابة على أسئلة عامة حول عدد المرات التي تعرضن فيها للتحرش وفي أي منصات على الانترنت؛ وما إذا كان مصدر التحرش من مستعمل أو من عدة مستعملين. بعد أن يتم تقديم التقرير، يتم التحري بشأن الداعوى من قبل WAMI ثم بعد ذلك يتم تقديم التقرير لتوريت من أجل تحقيق و مراقبة أعمق.¹²¹

ونشرت توبيت تصريحاً حول مجهوداتها من أجل محاربة خطاب الكراهية على الانترنت و نصحت بما يلي: «نحن دائمًا نحاول أن نحسن من الطريقة التي نتعامل بها مع قضايا التحرش. و تعتبر WAMI إحدى المنظمات التي نعمل معها عبر العالم حول أفضل الممارسات بالنسبة لأمان المستعملين». وقد ركز المدير التنفيذي لهذه المنظمة على أهمية المبادرة بقوله: «نحن جد سعداء و فخورون بالعمل مع توبيت لجعل منصتهم أكثر أماناً بالنسبة للمرأة. فالاستهداف المفرط للنساء على الانترنت يؤدي إلى إزالة أصواتهن من النقاش العام. فنحن سعداء بأن توبيت تعتبر بأن أفضل طريقة لضمان حرية التعبير بشكل متساوٍ لكافة المستخدمين على المنصة هي أن يتآكدو و يضمّنوا أن كافة المستخدمين يتحدون بحرية بشكل متساوٍ دون أن يتم استهدافهم بتحرش أو تعسف أو تهديدات». وقد اشتعل البرنامج النموذجي لوسيلة تقديم التقارير ثلاثة أسابيع وأعلن على أنه جمع 700 تقرير وساعد ما يزيد عن 100 شخص في الحصول على أجوبة سرع. و تخطط المنظمة لإنتاج تقرير عن البيانات التي تم جمعها قيد هذه العملية، والتي تستهدف الوصول إلى فهم أفضل لخطاب الكراهية ضد المرأة على الانترنت.¹²⁴

قيود محاربة خطاب الكراهية على الانترنت وردود فعل وسطاء الانترنت

يبدو أن الحرب ضد خطاب الكراهية في الانترنت بدأت تصل إلى عدد من المعنيين من حكومات وشركات خاصة ومزودي خدمة الانترنت، وإلى عدد متزايد من المنظمات النشطة والأفراد المتأثرين. وهناك أيضاً الكثير من المجموعات والإفراد على الانترنت الذين يحاربون محتويات الكراهية يومياً مع المنظمات الرسمية؛ لكن هذه الحرب تتطلب تدخلات على المدى الواسع من أجل ضمان تعريف وتحديد خطاب الكراهية بشكل ناجع في إطار سياق محدد مع تصحيحه على المدى البعيد. كما يتطلب ذلك تمكين المستخدمين من تحديد ومحاربة

خطاب الكراهية دون أن يتم منع وحجب الخطاب المشروع، وبهذا الشكل يتم خلق المزيد من الفضاءات الشاملة للتعبير.

وتطور وسطاء الانترنت ووسطاء الشبكات الاجتماعية ردود فعلهم إزاء خطاب الكراهية على الانترنت عبر تفاعل حذر مع شركيات المستخدمين لها، و من خلال انجاز عملية مراقبة تتسم بشفافية كبيرة. ففي إحدى الموارد مع مونيكا بيكرت وسارة ليدين¹²⁵ من فيسبوك أشارتا أنهما تعتمدان على عدة فرق تعامل مع مختلف المحتويات في مختلف اللغات لمعالجة المحتوى المبلغ عنه في أسرع وقت وبأفعى وسيلة ممكنة. وإضافة إلى هذا وذاك، فإن فيسبوك أدرجت لوحة تحكم من أجل تقديم التقارير التيتمكن مستخدميها من تقييم عملية مراجعة تقاريرهم من أجل تحسين التواصل بينهم. و باعتماد هذا النوع من الآليات من أجل مكافحة خطاب الكراهية، وضعت توית زرا للتبلیغ في 2013¹²⁶ استجابة لجريمة من أحد المستخدمين على الانترنت.

وخلالها، يعمل وسطاء الانترنت بشكل متزايد بتعاون وثيق مع مختلف المنظمات من أجل تقديم ردود فعل سريعة وفعالة ضد خطاب الكراهية المنشور في منصاتهم؛ إلا أنهم يرتكبون أيضاً على كونهم يزنون بشكل متساو الشكاوى المقدمة من طرف الأفراد ويعالجونها بنفس الجدية التي يعالجون بها العراض وأشكال أخرى من العمل الجماعي. وأخيراً بدأت هذه الشركات الخاصة أيضاً في إصدار تقارير شفافة من أجل إعلام المستخدمين بأي تغييرات في سياستها وصيغ خصوصيتها على الرغم من أن القليل هم الذين يقدمون المعلومات حول تقارير المستخدمين بالمقارنة مع طلبات المسؤولين من الحكومات.¹²⁷

مواجهة خطاب الكراهية على الانترنت من خلال وسائل الثقافة الإعلامية

إذا كانت الأجزاء السابقة من هذه الدراسة تعاملت بشكل واسع مع ردود الفعل إزاء انتشار خطاب الكراهية على الانترنت، فإن هذا الجزء يسلط بعض الضوء على محاولات تروم تقديم المزيد من الأجرمية المهيكلة على خطاب الكراهية على الانترنت من خلال التربية والتوعية. يحلل هذا الجزء سلسلة من المبادرات التي تستهدف الشباب والشراكة مع هيئات تربوية من أجل جعل هؤلاء واعين بالقضايا المتعلقة بخطاب الكراهية على الانترنت وردود الفعل الممكنة إزاء تصورهم لهذا الخطاب.

التربية على المواطنة و المواطنة الرقمية

التربية على المواطنة تركز على تهيئة الأفراد لكي يصبحوا مواطنين واعين ومسؤولين من خلال تعلم الحقوق والحريات والمسؤوليات. وقد تم تطبيقها بشكل متعدد في المجتمعات الحديثة العهد بالنزاعات العنفية (Osler & Starksey, 2005) ومن بين أهدافها الرئيسة نجد التوعية بالحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية للأفراد والجماعات، بما في ذلك حرية التعبير والمسؤوليات والتداعيات الاجتماعية التي تترتب عليها. في بعض الحالات أدرجت الحاجة الناجعة والمهارات الضرورية لصياغة المعتقدات والأراء الشخصية بطريقة محترمة من بين النتائج التعليمية المتواخدة التي وضعت في إطار برامج التربية على المواطنة.

إن اهتمام التربية على المواطنة بخطاب الكراهية يتألف من مستويين : فهو يغطي ، من جهة، المعرفة و المهارات من أجل التعريف بخطاب الكراهية و تحديده، و عليه، من جهة أخرى، أن يمكن الأفراد من مواجهة رسائل الكراهية. فمن بين تحدياتها الحالية نجد تكيف أهدافه واستراتيجياته مع العالم الرقمي، و ذلك ليس بتقييم الحاجات فقط و لكن أيضاً بمعارف التكنولوجيا و المهارات التي قد يحتاجها المواطن من أجل التعرف على خطاب الكراهية على الانترنت. كما أن هناك مفهوم جديد للمواطنة الرقمية أصبح يقترح من قبل بعض المنظمات المدرجة في هذه الدراسة، ويشمل الأهداف الجوهريّة لثقافة الوسائل والإعلام التي تهدف إلى تطوير مهارات تقنية و انتقادية لدى مستهلكي الوسائل و منتجيها تربطهم بأخلاق و تحضر أوسع.

ونجد من بين الأمور الصميمية في هذا السياق (GCED) التربية العالمية على المواطنة وهي من بين المجالات الإستراتيجية لعمل البرنامج التربوي لل يونسكو (2014-2017)¹²⁹ وإحدى الأولويات الثلاث للمبادرة الأولى التعليمية العالمية للأمين العام للأمم المتحدة (GEFI) التي تم إطلاقها في شهر شتنبر 2012. والتربية العالمية على المواطنة تهدف إلى تمكين المتعلمين من كافة الأعمار من هذه القيم والمعارف و المهارات التي فشت تختتم حقوق الإنسان و العدالة و التنوع و المساواة في النوع الاجتماعي والاستدامة البيئية. التربية على المواطنة العالمية تعطي للمتعلمين المهارات و الفرص من أجل تحقيق حقوقهم و الوفاء بالتزاماتهم في سبيل تشجيع الوصول إلى عالم و مستقبل أفضل للجميع.

ومن هذا المنظور الأوسع، تعزز يونسكو أيضاً ثقافة القرائية الوسائل و الأعلام. يتعلق الأمر هنا بمفهوم واسع يغطي مجموعة من الآليات القرائية (في الانترنت و خارجه). ويشمل تطوير مهارات و قدرات تقنية لاستعمال التكنولوجيا الرقمية و المعرف و القدرات الضرورية لإيجاد و تقييم و تحليل و تأويل نصوص و سائط خاصة، وخلق رسائل الوسائل و التعرف على التأثيرات الاجتماعية و السياسية (Hoechsmann & poyntz, 2012). في السنوات الأخيرة بدأ الذين يركون على ثقافة القرائية الوسائل، بالتعامل مع البعد الاجتماعي لمفهوم استعمال التكنولوجيات و تداعياتها الأخلاقية و الحقوق المدنية لمستعملتها و المسؤوليات الملقاة عليهم. ولا يمكن لثقافة القرائية الإعلام اليوم أن تتفادى مسائل من قبيل حرية التعبير و الحريات الخاصة، و المواطنة الانتقالية و تعزيز المشاركة السياسية (Mossberger al 2008).

وهكذا فإن تعددية المهارات أصبحت مسألة حاسمة و ضرورية.

ولعب ظهور تكنولوجيات وسائل اجتماعية جديدة دوراً مهماً في هذا التحول. فالأفراد تطوروا من مجرد مستهلكين لرسائل الوسائل المعرفة إلى منتجي ومبدعي خالقي المعلومة، الأمر الذي أنتج نماذج جديدة من المشاركة التي تفاعل مع النماذج التقليدية كالتصويت أو الالتحاق بالحزب السياسي. أما استراتيجيات التصنيف والتوعية فإنها أصبحت تتغير تبعاً لذلك منطلقة من تعزيز التلقى الانتقادي لرسائل الوسائل لتصل إلى التمكين من خلق محتوى الوسائل (Hoechsmann & poyntz, 2012). ومفهوم ثقافة قرائية الوسائل والإعلام ذاته لا زال قيد التطور حيث يتسع بتوسيع ديناميكيات الانترنت وأصبح يعانق قضايا من قبيل الهوية والأخلاقيات وحقوق فضاء الانترنت (أنظر إعلان باريس).¹³⁰

بعض هذه المهارات يمكن أن يكون مهمها بشكل خاص عند التعرف على خطاب الكراهية على الانترنت وعند مواجهتها؛ لذلك فإن هذا الجزء يحلل سلسلة من المبادرات التي تهدف في نفس الوقت تزويد معلومات ووسائل عملية لمستعملين الانترنت لكي يكونوا مواطنين رقميين نشطين فعالين. أما المشاريع والمظمانات التي تم تغطيتها في هذه المراحل من ردود الفعل فهي :

- «لا مكان للكراهية» من طرف Anti-Defamation League ADL، الولايات المتحدة الأمريكية (رابطة محاربة تشويه السمعة).
- «عبارات أخرى» مشروع من قبل محافظة متوفاً والمفوضية الأوروبية.
- «مواجهة الكراهية على الانترنت» من طرف ميديا سمارت، كندا.
- «حركة لا خطاب كراهية» من طرف قسم الشباب لمجلس أوروبا.¹³¹
- «الكراهية على الانترنت» من طرف معهد محاربة الكراهية على الانترنت، استراليا.

ولعل نظرة مقارنة لكل المشاريع المذكورة ومادتها المرتبطة بخطاب الكراهية على الانترنت قد تم انجازها، إضافة إلى انجاز حوارات مع مثلي منظمات أو أشخاص مسؤولين عن برامج التوعية والتربية.

التربية والتعليم كوسيلة ضد خطاب الكراهية

على الرغم من أن المبادرات والمنظمات التي قدمت أعلاه توفر على خصائص وأهداف مميزة ، إلا أنها تشتراك في تركيزها جمیعاً على أهمية ثقافة الوسائل والإعلام وإستراتيجية التربية والتعليم كوسائل ناجعة ضد خطاب الكراهية. إذ أنها تعتمد على مقاربة تبني على التوعية كردة فعل مهيكلة ومكانة ضد هذا الخطاب؛ إذا ما تم النظر إليها بالمقارنة مع قرارات منع محتويات الانترنت أو فرض الرقابة عليها أو بالمقارنة مع مدة وتكلفة الدعاوى القانونية للوصول إلى نتائج ملموسة. كثيرون من يدفعون بأن مجموعة متكاملة من الاختصاصات داخل ثقافة الوسائل والإعلام يمكن أن تمكن الأفراد وأن تقدم لهم المعرفة والمهارات التي يحتاجونها من أجل التفاعل بطريقة أسرع مع خطاب الكراهية كما يتصورونه. هذه المهارات يمكن أن تكون مهمة بشكل خاص بالنظر للتركيز الذي تضعه منصات الشبكات الاجتماعية على تقارير الأفراد عن حالات التعسف أو التحرش على الكراهية أو التحرش.

الأفراد المخرطون في هذه المبادرات يعتبرون مع ذلك أهمية الإطار القانوني كداعم لجهوداتهم. كما أكدت ذلك لورا غراغتي من حركة القضاء على خطاب الكراهية :

التنوعية هي أساس منع خطاب الكراهية على الانترنت. من الضروري أن نقوم بتنوعية الناس و تمكنهم لكي يلجنوا الانترنت بطريقة مسؤولة، لكن نحتاج دائماً لخلفية قانونية و آليات من أجل متابعة جرائم الكراهية بما في ذلك خطاب الكراهية على الانترنت، وإلا فإن الجانب الوقائي لن يساعد.¹³²

فمعظم المبادرات تهم التوعية بالآليات القانونية والإجراءات المستعملة لمتابعة مرتكبي جرائم الكراهية على الانترنت؛ وكثير من يشجع نظرة تكاملية بين الجوانب القانونية والتوعوية. فثقافة الوسائل يمكن أن تمثل إستراتيجية تزايد أهميتها لمواجهة خطاب الكراهية ولكن ، بالنظر لمدى توسيع المشكلة، يجب أن تعتبر هذان الأمرين علاقة بأشكال أخرى من ردود الفعل.

تطوير المهارات النقدية لمواجهة خطاب الكراهية على الانترنت

يكمن القاسم المشترك للمبادرات التي تم تخليلها في تركيزها على تطوير مهارات الفكر النقي والاستعمال الأخلاقي الذاتي للوسائل الاجتماعية كنقطة الانطلاق لتطوير ثقافة التعامل مع الوسائل والإعلام لمواجهة خطاب الكراهية على الانترنت. فمن المتوقع من اكتساب ثقافة الوسائل والإعلام أن يعزز قدرات الأفراد على التعرف على مسائل من قبيل محتوى الكراهية على الانترنت وفهم بعض افتراضاته وصوره وأفكاره المسقبة وأضراره، وأن يشجع على صياغة حجج لمواجهة هذا النوع من الخطاب.

وتحديد خطاب الكراهية ليس بالضرورة عملية مباشرة وسهلة كما قد يعتقد البعض. وكما شرح ذلك أحد الأساتذة في مجموعة بؤرية تم تنسيق لقائهما في ميديا سمارت :

لقد استغرقي الأمر بعض دقائق قبل أن ألاحظ أنني كنت على موقع يتعاطف مع النازيين. كان مكتوباً بشكل بارز بطريقة شريرة. كان يخفى العنصرية الحقيقة و رسائل الكراهية في سرده. أنت تعرف كيف تستعمل اللغة. ومن تم دفعت الأطفال لكي يطلعوا عليه عندما انطفأ نوري، إلا أن نورهم لم ينطفئ بعد. لم يكونوا يعرفون ما الذي كانوا يطلعون عليه. وسألتهم أن ينظروا عن كتب ! بعضهم بدأ يرى الأمر الآخر لم يستطع بعد. و هذه المسألة أثارت انتباхи لأنني استطعت أن أرى شيء لم يستطعوا رؤيته. كان عليهم أن يروا الأمر من هذه الزاوية لكي يصبحوا مهتمين بالفكرة، فيروا أن هناك شخص فعلاً يدعو للكراهية. وإن كان المرء لا يشعر بذلك.¹³³

إن المبادرات التي تم تخليلها موجة لطيف مختلف من الجماهير المعنية و المتأثرة بخطاب الكراهية على الانترنت. وبالنسبة للمنظمات المشاركة التي تمت دراستها هنا، من المهم أن نذكر بشكل خاص على مجهودها المنصب على المجموعات الهشة والمعرضة لأن تصبح مستهدفة بالكراهية أو أن يتم استقطابها من قبل مجموعات الكراهية. والأطفال والشباب من بين الفئات الأساسية المستهدفة بهذه المبادرات. وكما شرح السيد ماتيو جانسن مدیر التربیة بمیدیا سمارت :

تعليم الشباب بأن الوسائل عبارة عن هيكل و بناءات تمثل الحقيقة يساعد على توعيتهم
بالحاجة لفهم ما الذي يوجد خلف ما يتعلون عليه: أن نعلمهم أن تلك الوسائل تحتوي
على رسائل إيديولوجية - حول القيم والقوة والسلطة - ذات تداعيات اجتماعية وسياسية،
يساعد على فهم كيف أن محتويات الكراهية في الموسيقى أو في الألعاب أو في الوسائل
«التابعة» لازال يحتاج للمواجهة.¹³⁴

كما يعتبر الآباء والمعلّمون ومدرسة التي جمهوراً مهماً بسبب دورهم في تعريض الأطفال لمحتويات خطاب الكراهية و حمايتها منها. أما المجموعات الأخرى المستهدفة أيضاً فتضم أولئك الذين يتوفرون على إمكانية صياغة الفضاء القانوني والسياسي خطاب الكراهية على الانترنت، بما فيهم صانعي السياسات والمنظمات الغير حكومية ومن يؤثر بشكل واسع على من ينشر خطاب الكراهية في الانترنت، خاصة الصحافيين والمدونين والنشطاء. ويمكن أن نجد في الجدول رقم 1 ملخصاً لمختلف الجماهير المستهدفة بالمبادرات التي تم تخليلها :

المجھور العام	المجھور غير الحكوميّة	المنظّمات الحكوميّة	المدونين	صانعي السياسات	الآباء	المعلّمين	الشّباب	الأطفال	
			x	x	X	x	X		رابطة محاربة الإساءة للسمعة ADL
x	x	x	x						عبارات أخرى iN OTHER WORDS
x		x				x			حركة محاربة خطاب الكراهية NO HATE SPEECH MOVEMENT
				x	X	x	X		MediaSmarts میدیا سمارت
x	x	x				x			الوقاية من الكراهية على الانترنت ONLINE HATE PEVENTION

الجدول 1: الجماهير المغطاة بكل مبادرة توعوية تعليمية.

وكم يمكن توقع ذلك، ليس المحتوى وحده هو المرتبط بشكل وثيق باهتمامات واحتياجات الجمهور الذي ترغب كل مبادرات في الوصول إليه، بل أيضاً في غايات وأهداف كل مشروع. فقد طرأت میدیا سمارت لعبة فيديو على الانترنت للأطفال ما بين 12 و 14 سنة. إذ تم تصميمها للرفع من قدرات التلاميذ على التعرف على حملات الدعاية المفعمة بالكراهية الموصومة بالتحيز والمؤدية للإساءة. في لعبة الفيديو هذه عندما يواجه التلاميذ مستويات مختلفة من الإساءة والتغيير، في شكل نكات أو أخبار أو أشرطة فيديو، يطلب منهم أن يحددوا كيف يمكن لهذه الرسائل أن تشجع على الكراهية، ثم يطلب منهم أن يضعوا إستراتيجية التعامل معها إما بتجاهلها أو مواجهتها.

أما رابطة محاربة تشويه السمعة فقد ركزت كثيراً على مجهودات التعليم والتوعية بين المعلمين والآباء، وذلك بتزويد هؤلاء بالمعلومات الجوهرية الأساسية حول كيفية مناقشة الكراهية والعنف مع الأطفال، وكيفية تشجيع الشباب على انجاز الأعمال الأكثر صميمية. وتعتبر المطويات ودورات التدريب في المدارس والورشات الجماعية أمثلة من بين الاستراتيجيات التي تنفذها رابطة محاربة تشويه السمعة من أجل تطوير ثقافة مندمجة ومحترمة للفضاء المدرسي.

أما حركة محاربة خطاب الكراهية فقد نظمت دورات تدريبية لصالح المدونين والنشطاء الشباب حيث ناقشوا في بيئة صديقة بعض تجاربهم مع خطاب الكراهية على الانترنت وأن يشارطوا الآخرين أفضل التجارب في إطار محاربة هذا الخطاب وتعلموا مثلاً كيف يمكن للمشاركين أن ينفذوا الحملات الإيجابية التي تصور مجموعات من الأقليات بشكل إيجابي من أجل مقاومة ومنع التمييز. أو كيف يمكنهم أن ينجزوا حملات معرقلة بتقديم التقارير حول المحتويات والأنشطة التمييزية على الانترنت والحد منها.¹³⁵ وتهدف الدورات التدريبية إلى تشجيع فهم خطاب الكراهية في أوسع نطاق ورفع من الوعي بشأن تأثير المدونين والنشطاء على طريقة التعامل مع محتوياته.

وبالمقابل فإن مشروع « بكلمات أخرى » سعى إلى التأثير على صانعي سياسات المجتمع المدني من أجل رصد مختلف أنواع الوسائل. ويدعو هذا المشروع إلى استعمال المعلومات الدقيقة حول الأقليات والمجموعات الهشة كما تظهر على الوسائل وتشجيع الرصد من طرف المجتمع من أجل تفادي نشر الصور النمطية أو الصور السلبية أو أشكال أخرى من الخطابات التمييزية.

الأهداف التربوية لثقافة الوسائل والإعلام من أجل مواجهة خطاب الكراهية

على الرغم من الجوانب المميزة لمحتوى كل مبادرة على حدة، واختلاف جمهور كل واحدة منها إلا أن هذه المبادرات تقاسم ثلاثة غايات توعوية وتربيوية واسعة، وهي : الإعلام بشأن خطاب الكراهية وتحليله ومواجهته. ويمكن أن ننظر إلى هذه المرامي الثلاث على أنها تلتف بشكل مستمر غايات تدريجية بأهداف محددة، حيث يركز كل هدف من هذه الأهداف على أوجه مختلفة من المشكل ويقدم بدائل خاصة للتفاعل مع الكراهية على الانترنت. وهو ما نلخصه في الجدول 2 التالي :

المعلومة	التحليل	الأعمال المحرزة
- التوعية بشأن خطاب الكراهية الكراهية وعواقبه - تبليغ ونشر المعلومات - التواصل بشأن الإطار القانوني المناسب	- تحليل وتقييم خطاب الكراهية - تحليل الأسباب المشتركة والافتراضات والصور السلبية الكاملة - التعرف على السلوكيات المحبذة - تقديم تقارير وفضح خطاب الكراهية	- التعامل مع خطاب الكراهية - الكتابة ضد خطاب الكراهية - تغيير خطاب الكراهية - رصد ومراقبة الوسائل

الجدول 2. الغايات والأهداف التربوية

إن الغاية التربوية الأولى ترتكز على تمرير المعلومات حول خطاب الكراهية، أما الغاية الثانية فتكتمن في التحليل الانتقادي للظاهرة وفي إطار الغاية الثالثة تشجيع الأفراد على التصرف تصرفاً معيناً. المبادرات التي تقع في إطار نطاق المعلومات كغاية تربوية وتوعوية تهم التوعية حول خطاب الكراهية على الانترنت وحول مختلف أشكاله وعواقبه المحتملة. كما أنها تقدم معلومات حول الأطر الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة. وهكذا فإننا نجد صيغًا متعددة من الأمثلة على هذه المبادرات: شريط فيديو «مشروع نينجا بدون كراهية»- حكاية حول القبط، وحيد القرن وخطاب الكراهية «التي قدمتها حركة خطاب الكراهية»¹³⁶، والدرس التعليمي التفاعلي «مواجهة خطاب الكراهية على الانترنت» «الذي ألغزته ميديا سمارت»¹³⁷ أو صندوق الأدوات الذي طوره مشروع «كلمات أخرى».¹³⁸

أما الغاية التربوية الثانية فهي معقدة أكثر وترتكز على تحليل خطاب الكراهية على الانترنت. هذا التحليل يهم تقييمات وتقويمات لمختلف أشكال خطاب الكراهية بحيث تشمل العنصرية، التصubج الجنسي ومختلف الأشكال التي يقدم بها هذا الخطاب. وهناك جانب مهم من التحاليل يمكن في التحليل النقدي لخطاب الكراهية من أجل تحديد أسبابه المشتركة وفهم مسلماته الكاملة وصوره السلبية. إن هذه العملية التحليلية تمكن الإفراد من تقديم تقارير حول الكراهية على الانترنت وفضحها. فمن بين المشاريع التي تبني هذه الغاية التربوية نجد «منتدي مناقشة محاربة الكراهية» و«منصة تقديم التقارير بشأن خطاب الكراهية على الانترنت». فمتدى المناقشة الذي تسيره حركة محاربة الكراهية يسمح للشباب بمناقشة ما يمكن اعتباره محتوى كراهية وفضح بعض أمثلة هذا الخطاب التي واجهوها من قبل على الانترنت؛ كما يظهر ذلك جلياً من هذا المقطع من نقاش في أحد المنتديات :

الحق في التعبير عما يدور في ذهن الإنسان يعتبر حقاً من حقوق الإنسان الأساسية التي تبني على حرية التعبير، التي تعتبر غالبة عندها ونحرص عليها جميعاً (...) لكن يبدو أن هناك خط غير واضح بين الكلمات المستعملة لفتح النقاش و تلك المستعملة للتحريض على الكراهية. فقد تم استغلال ظاهرة تعبيئة الحشود من أجل ارتكاب أعمال عنفية بالتعبير عن عدوانية بشكل مفتوح إزاء جمومعات مستهدفة استغلالاً واسعاً من طرف الأشخاص الموجودين في موقع تتيح إمكانية الاستماع إليهم.¹³⁹

وبالإضافة إلى تحليل هذه القضية فإن منبر التقارير الذي صممته معهد محاربة الكراهية على الانترنت يسمح للأفراد بأن يقدموا تقريراً حول خطاب الكراهية على الانترنت و بأن يقوموا برصد وذلـك بفضح ما يعترونـه محتوى الكراهية و تتبع وتفقيـ الواقع و المـنـدىـاتـ والمـجمـوعـاتـ وـمـراـجـعـةـ مـادـةـ الـكـراـهـيـةـ التيـ يـتمـ عـرـضـهاـ منـ قـبـلـ آـشـخـاصـ آـخـرـينـ.

وأخيراً فإن الغاية التربوية الثالثة التي تم تحديدها في هذه المبادرات ترتكز على تعزيز وتشجيع الأعمال التي يمكن تفعيلها من أجل محاربة ومواجهة الأعمال الناتجة عن خطاب الكراهية. إن الموارد المتوفرة في إطار هذه الغاية التربوية تهدف إلى تشجيع الأعمال الملموسة وردود الفعل إزاء خطاب الكراهية على الانترنت. وتحتفل الأعمال المقتربة حسب بؤرة التركيز في المشروع وحسب المنظمة المعنية، فقد تكون طبيعة هذه الأعمال نوعاً ما تعاركية أو تواجهية. لكن يبقى الهدف الأساس منها تمهين الأفراد من الرد على محتويات الكراهية ومحاربتها بكل ثقة. من بين الأمثلة التي يمكن أن تسوقها بشأن هذا النوع من المبادرات نجد الدورات التكوينية لصالح المدونين على الانترنت والصحافيين والنشطاء- التي تم تسخيرها من طرف حركة محاربة خطاب الكراهية، كما نجد المادة التعليمية والخطط الدراسية التي طورت من طرف ميديا سمارت وكذلك سياسات رصد الوسائل التي يقترحها مشروع «كلمات أخرى».

تقييم مبادرات ثقافة و التربية الوسائط والإعلام

إذا كانت بعض المنظمات والمبادرات تركز على محتوى خطاب الكراهية على الانترنت، فإن البعض الآخر يركز على الجوانب الشخصية لهذا الخطاب بإثارة الانتباه إلى ضحاياه وإلى تأثيره العام على المجتمع. فمعظم المشاريع، على اختلاف اهتماماتها، تعتبر تطور المهارات الرقمية جانباً جوهرياً في عملية محاربة وفضح خطاب الكراهية على الانترنت. فالوسائل والاستراتيجيات التي تم تحليلها تعرض طيفاً متعدداً من المقاربات لتطوير هذه المهارات انطلاقاً من التحليل العملي الأولي إلى التكوينات والتدريبات الأكثر تعقيداً وتخصصاً. ولعل النوع الكبير للصيغ التي تمت مناقشتها وتحليلها في مختلف المبادرات – بما في ذلك أشرطة الفيديو والمدونات ومواقع الانترنت وألعاب الفيديو والوسائط الاجتماعية – يمكن من الوصول إلى جماهير مختلفة جداً ومن استقطابها.

إن التقييمات المستفيضة لا زالت مع ذلك ناقصة، ومن الصعب أن يتم تقييم مدى نجاح هذه المبادرات ومدى اعتباره في محاربة خطاب الكراهية أو في التأثير على المجتمعات التي يتحمل جداً أن تخرط في هذا الخطاب على الانترنت. مثلاً، على الرغم من أن مبادرات ميديا سمارت ومواردها قد تلقت العديد من الجوائز والاعترافات، لكن ليست هناك مؤشرات واضحة حول من يستعمل أكثر من غيره هذه الموارد؛ كما أنه من الصعب أن نقيّم نتائج هذه البرامج. في الحالة المتعلقة بمشروع « بكلمات أخرى » فإن النتائج المتوقعة تشير إلى تطوير مواد البث والنشر دون وجود معلومات حول كيف استعملت هذه المادة منذ أن نشرت أو ما هي الجماهير التي وصلت إليها. وبالإضافة إلى هذا وذلك وفي حالة « حركة محاربة خطاب الكراهية » التي طورت مواد ومصادر مختلفة (بما في ذلك أشرطة الفيديو والدلائل التدريبية، والوسائل التربوية وكذلك منصات الانترنت لفضح وتقديم تقارير بشأن محتويات الكراهية)، لا نجد خطوطاً توجيهية واضحة وعمومية حول كيفية تقديم القارier بشأن التأثير.¹⁴⁰ فعلى الرغم من أن معظم هذه المبادرات تحظى بالتركيّة وتقديم بشكل مختصر وسائل قوية لمحاربة خطاب الكراهية على مستوى هيكلّي وبنويّي، إلا أن هناك حاجة لمزيد من المعلومات من أجل فهم كيف يدمج الأفراد المهارات التي اكتسبوها حديثاً في حياتهم اليومية وفي الروتين اليومي وتأثير ذلك على نشاطهم على الانترنت.

٦. خاتمة ووصيات

إن ظهور وانتشار خطاب الكراهية على الانترنت ظاهرة مستمرة التطور وتحتاج لمجهودات جماعية من أجل فهم معناها وعواقبها وتطوير ردود فعل ناجعة بتصديها. فالتعبير عن التنديد والغضب العام إزاء هذه الظاهرة ظل ردة فعل عادلة وإن دعت بعض الشخصيات العامة إلى الرفع من العقاب ضد من ينشر رسائل الكراهية وإلى مراقبة صارمة أكثر على التواصل على الانترنت. وكما اقترحـت هذه الدراسة فإن التركيز الحصري على الإجراءات القمعية والردودية يمكن أن يبتعد عن الطبيعة المركبة لهذه الظاهرة التي لا زال فهمها مستعصياً، والتي تستدعي ردود فعل مناسبة ومنسقة من مختلف الفاعلين في المجتمع. ففضاءات الانترنت - بالنظر لقدرتها على تشجيع وتعزيز التفاعل لكونها تقدم قدرًا غير مسبوق من المعطيات والبيانات التي يمكن أن تحمل باستعمال أشكال مختلفة من التقنيات الحديثة - تتيح منظوراً فريداً يسرُّ أغوار السلوك البشري. إذ أن الحلول الناجحة يجب أن تكون مؤسسة على فهم أفضل لكيف أن أشكال مختلفة من التعبير تبع وتتفاعل وتتشتت وتلاشى وقد تخفي في هذا الفضاء.

قدمت هذه الدراسة عدة أمثلة ملموسة حول كيف أن الحلول المختلفة حفّرت ردود فعل متناسبة مع حجم الظاهرة. ظهور كل ردة فعل مرتبطة بظروف فريدة، لكن تحليلها ونشرها يقدم زخماً عاماً من المناهج التي يمكن لمختلف الفاعلين المعنيين أن يكيفوها مع سياقات مختلفة. ولنلخص في هذا الفصل الأخير النتائج الجوهرية بالطرق التي يمكن أن تساعده على التعامل مع بعض التوترات الرئيسية التي تسم خطاب الكراهية على الانترنت.

التعريف

● إن مشكلة تعريف خطاب الكراهية تقع في نقطة التلاقي بين عدة تناقضات. وكما تم تسلیط الضوء على ذلك من قبل بعض المشارکین في هذه الدراسة وبواسطة مسارات وعمليات من قبيل خطة عمل الرابط، هناك تطلع لصياغة تعاریف مشتركة بشکل واسع بين أنواع كثيرة من الفاعلين والمتدخلين؛ وهناك أيضاً تطلع لتطوير اختبارات وتجارب يمكن أن تشير إلى ما يجب وما لا يجب التعرف عليه في خطاب الكراهية. هذا النوع من المسارات والعمليات يمكن من الجاز ردود فعل متناسبة على الرغم من أنه يجب أن نعترف بأن حتى المؤسسات الدولية تقـادت بشكل عام تقديم تعريفات جد صارمة. يبدو أن هذا الخذر يتقاسمـه بعض أهم المتدخلين والفاعلين من القطاع الخاص الذين يتحكمون في التواصل على الانترنت. على الرغم من أنه طلب منها أن تقدم توضيحاً أكبر للعملية التي من خلالها تتم مراقبة وتيسير المحتويات، إلا أن منصات الشبكات الاجتماعية تقـادت إلى حد الآن تقديم قواعد وإجراءات صارمة جداً من أجل تحديد نوع المحتوى الواجب إزالته. وعلى العكس من ذلك فإن بعضـهم حاول "أن يضفي سمة اجتماعية" على عملية تيسير ومراقبة المحتوى، بحيث يسمح للمـستخدمـين بأن يحلوا بعض المسائل المثيرة للجدل عبر التفاعل بينـهم بتيسير وتـسيـرـ من المنصة. يـسمـحـ هذاـ الأمـرـ بالـتمـيزـ عنـ مقـارـبةـ آلـيـةـ وـتفـاديـهاـ.

● واقتصرت تعريفات ضيقية مثل “الخطاب الخطير”，الذى يشير إلى الخطاب الذى يحمل فيه تحفيز وتكثير حجم العنف المركب من طرف مجموعة معينة ضد أخرى، أو “خطاب الخوف”，الذى يركز على التصريحات التى يمكن أن تحرض على الخوف من كون “مجموعة أخرى” تخطط لاستعمال العنف ضد المجموعة الأولى. ويتألّم هذا النوع من المفاهيم مع المبادئ القانونية. لكن عوض أن تهدف إلى متابعة مرتكي هذا العمل، تهدف بالمقابل إلى تقديم وسائل من أجل تحديد ووصف خطاب خاص، حيث يتم التبليغ عن حالات حاسمة أو مناطق خطيرة يمكن أن تستدعي تقادى نشر العنف. وعندما يتعلق الأمر بخطاب الكراهية على الانترنت، تبقى كافة التعريفات رهيبة بتحديات صعبه المراس من حيث الرابط بين التعبير عن الكراهية على الانترنت والضرر الحال كالعدوانية أو التمييز أو العنف. وهي معضلة تعيشها أيضاً الوسائل الأخرى. لكن بعض العناصر المميزة للتواصل على الانترنت، بما في ذلك إخفاء هوية المستعمل أو استعماله لهويته الحقيقية، ومدى السرعة التي تصل بها رسالة معينة لجماهير عريضة، كل ذلك يجعل من هذا الأمر أمراً معقداً بشكل خاص. كما اتضح لنا ذلك من خلال مثال كينا الذي ناقشناه سابقاً. فالتحريض على الكراهية على الانترنت والدعوات لارتكاب العنف أثناء انتخابات 2013 لم يترجم إلى عنف فعلى كما وقع ولو جزئياً في الانتخابات السابقة؛ حيث ظهرت بالمقابل عناصر أخرى كالدعوات الكثيرة من أجل السلام من قبل مختلف أركان المجتمع، التي يبدو أنها انتصرت في هذه الحالة. وكما ناقشنا ذلك فيما بعد عندما تعاملنا مع تحديات فهم خطاب الكراهية على الانترنت، إذ خلصنا إلى أن ذلك لا يعني أن الروابط الموجودة بين العنف في الانترنت وخارج الانترنت يمكن أن تدرس و تستوعب تدريجياً، في غياب البحث المنتظم.

● إن التركيز على قدرة خطاب معين على أن يؤدي إلى العنف ويسبب الضرر يجب أيضاً أن نعتبره من خلال افتراضاته الكاملة، التي يمكن أن تؤدي إلى مقاربة ضيقية محدودة في إطار القانون والنظام. كما أن التركيز على العنف يشير إلى إجراءات قد تقضي على الدولة عماسوها (كفاعل بحظى بمثروعة مراقبة استعمال العنف)، مقابل الإهمال الممكن للفاعلين الآخرين الذين من شأنهم أن يطوروها حلولاً مختلفة وتكملية. وفضلاً عن ذلك، كما أشرنا في بداية هذا التقرير، تمثل التشريعات المتعلقة بخطاب الكراهية إلى التعبير عن المجموعة المهيمنة التي تحكم في محتوى القانون. لكن التأويلات البديلة لخطاب الكراهية ركزت عوض ذلك على احترام الكرامة الإنسانية وتمكين المستهدفين بخطاب الكراهية من أن يطلبوا الاحترام والمؤازرة، ومن ثم وضعهم مكان الدولة أو مكان الفاعلين الآخرين في مركز وجوب ردة الفعل والإجراء الفعال والناجع. إن هذه المقاربة ليست خالية من المشاكل والتاقضيات، ككون التركيز المفرط على الكرامة قد يؤدي إلى نوع من النسبية الناشر - أو دعم الأفكار الضيقة والمضيقة جداً التي لا تمثل حقوق الإنسان ولا تحترمها. إلا أن ذلك يوحى لنا عند تعاملنا مع خطاب الكراهية على الانترنت، بضرورةأخذ عدة زوايا نظرية بعين الاعتبار وقياس بعضها البعض، من حيث قدرتها على شرح هذه الظاهرة وارتباطها المعقد بالعنف وتقديم أجوبة لا تكون على حساب مقاربة تجريبية و شاملة.

وعلى طرف النقيض، نجد أن تعقد تعريف خطاب الكراهية يقدم أيضا فرصا من أجل تطوير تأويلاً محلياً مشتركة ل مختلف المعايير الدولية حول هذا الخطاب الذي يعمل كنوع "دال فارغ" (الدال والمدلول) (لاكلو وموف، 1985). قد ييدو هذا مصطلحاً واضحاً ومفسراً لذاته للعددين؛ إلا أن الناس يهملون بشأنه إلى تقديم أوصاف متباعدة عندما يطلب منهم ذلك. قد تكون هذه مشكلة في حالة وقوع اتهامات بتمرير رسائل مفعمة بالكراهية استعملت بشكل رسمي ونعي من أجل تقويض مصداقية خطاب مشروع أو تبرير حالات من الرقابة. لعل هذه حالة ينبع منها انتقاد الأفراد أو السخرية منهم أو انتقاد الآراء أو المعتقدات أو السخرية منها - خطاباً مفعماً بالكراهية - على الرغم من أنه يتجاوز المعايير التي ينص عليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. إن سمة هذا المصطلح كدال فارغ، مع ذلك، يمكن أيضاً أن تمنح فرضاً ل مختلف الفاعلين ليجتمعوا معاً ويناشدوا قضائياً قد يصعب التعامل معها بشكل مختلف عن ذلك.

الولاية القانونية

تركز الكثير من الانتباه من أجل تعريف خطاب الكراهية على الانترنت والتفاعل معه على الحكومات. فوسطاء الانترنت، والخدمات التي تقوم بتيسير التواصل على هذه الأخيرة كانوا مع ذلك يلعبون دوراً متزايد أهميته من حيث السماح بالتعبير وتقييده. الكثيرون من هؤلاء، خاصة محرّكات البحث ومنصات الشبكات الاجتماعية، يمتدون عبر البلدان وينظّمون ويفنّدون تفاعلاً المستخدمين بناءً على بنود خدمتهم الخاصة بهم وتعريفهم الخاص لخطاب الكراهية. إنهم يعتمدون بشكل واسع على تبليغات المستخدمين حول المحتويات التي يعبرون عنها غير مناسبة؛ أو عندما تناهى حالة من الحالات إلى انتباهم، فعدم الإجابة عنها معناه السماح بها، حسب بنود خدمتهم الخاصة. إن الشروط التي يعمل طبقاً لها وسطاء الانترنت من حيث ارتباط هؤلاء بالقواعد والقوانين الوطنية والدولية وجماعات الضغط والمستخدمين الأفراد دائمة التغير. وكما أشارت لذلك هذه الدراسة فقد كانت هناك عدة حالات حديثة استجاب فيها وسطاء الانترنت للضغوط الآتية من مختلف الفاعلين.

ويبين تأثير قرار محكمة العدل الأوروبية في 2014 ضد غوغل - بحيث أن الشركة أصبحت تزيل اليوم بناءً على ملتمس، نتائج البحث عن الأفراد إذا رأت أن المعلومات غير ذات صلة أو متقدمة - يبين إمكانية تفعيل الولاية القانونية في فضاءات كان ييدو أنها ظلت لمدة طويلة في منأى عن سلطة الدولة. إن إعادة إضفاء صبغة الولاية القانونية هذه على فضاء الانترنت، تعتبر مع ذلك مثيرة للجدل. والسبب الرئيس في ذلك كونها قد تؤدي إلى تفكك تدريجي للانترنت، بفعل فرض الدول أو جمومعات الدول قوانينها وقواعدها وتكتسيّرها إمكانية مشاطرة الانترنت كوسيلة للتعبير عبر الحدود وتقريب الناس من بعضهم البعض. إنها تخلق سيناريyo تكون معه الانترنت موضوع تجربة مختلفة في مختلف الأماكن، حيث يفرض معيار التدفق الحر ويهمش أمام الاستثنائية الوطنية أو الإقليمية. فالشركات الخاصة والعديد من الفاعلين في المجتمع المدني يحسّون بالارتياح عندما تعطى المؤسسات الخاصة صلاحية التصرف كمحاكم وصلاحية اتخاذ القرار بشأن ما الذي يجب أو لا يجب تقديمها

على الانترنت. وهناك نقاش مستمر حول المدى الذي قد يختلف عن التقنيين الذاتي الإرادى الذى تقدم الشركات بموجبه قنواتها الخاصة للمشتكين الأفراد، وإن كان هؤلاء يحتفظون بالحق في حل مشكلة معينة باللجوء إلى القضاء إن فشلت هذه القنوات.

● يفضل معظم وسطاء الانترنت مقاربة أقل "رسمية" للاستجابة للطلبات المبعثة من الحكومات والمجموعات والأفراد. حيث شغلت فيسبوك مثلاً تطبيقاً حول «التقارير الاجتماعية» يسهل على المستخدمين بعث رسالة لشخص ينشر معلومة لا يحبها المستعمل ولكن لا يخرج من خلالها بنود خدمة الفيسبوك.¹⁴¹ وهناك خيار آخر وهو وسيلة الإشعار، حيث يمكن للأفراد، عبر وسیط معین، أن يطلبوا إزالة تعبر معین أو يحتاجوا على إزالته.¹⁴² وكما بینت هذه الدراسة ذلك، هناك العدید من الواقع التي كشفت كيف أن منصات الشبکات الاجتماعیة غیرت أو أزالت آليات لمراقبة وتسیر المحتويات. ويشمل هذا الأمر مثلاً تویتر التي وضعت حداً لما قوامتها بالإضافة زر التبليغ الذي يمكن الوصول إليه مباشرة من تغريدة معينة. وهي عملية تتطلب عدة مستويات من التعاون مع الحكومات، إذ أن القنوات الغیر رسمية كانت ستقابض في هذه الحالة من هامش المسائلة والشفافية سواء بالنسبة للدولة أو للشركات الخاصة. وإذا كانت الصبغة الغیر رسمية في بعض الحالات تتجاوز بشكل جيد مع الطبيعة التدفقة لخطاب الكراهية على الانترنت، إلا أن لها مساوئ من قبيل كونها تستعمل في حالات خاصة وتدریجیة. في بعض الحالات، قد يتعلق الأمر بقدرة مجموعة ضغط معينة على "العزف على الوتر الحساس" لتسجيل الاختلاف، دون النظر إلى أهمية أو صحة قضية بعينها، أو إلى كونها تتجاوز القيود الدولية المتعلقة بالحدود المشروعة لحرية التعبير.

الفهم

● إن الطبيعة المثيرة للجدل لخطابات الكراهية تعطي على ما يبدو - تبريرات قوية من أجل الحد منها وإسكاتاتها من خلال منعها من المنصات أو حتى من استعمالها على الانترنت. وهذه المبررات، على الرغم من احتمال كونها مفرطة وربما قد تفشل أمام محك "الضرورة" للحد من مشروعية قيد معین، قد تصبح أقوى بعد وقوع الآثار السلبية والمساوية للأحداث. ففي مثل هذه الأوقات قد تدعوا السلطات لإجراءات أقوى لاحتواء قدرة الانترنت على نشر الكراهية والعنف، على الرغم من أن خطاب العنف على الانترنت وخارجها قد يكون محمد العالم. في هذا السياق، مجاهدات فهم خطاب الكراهية دون عزله عن الهدف الأساسي الذي يمكن في مواجهته أو الحد منه، ولكن مع ربطه بفهم ما الذي يعبر عنه هذا الخطاب، تبقى مجاهدات صعبة بشكل خاص إلا أنها مهمة جداً. ووصفت هذه الدراسة البحث الذي تحرى وتحقق من هوية الأشخاص الذين يشغلون تلك الفضاءات المتطرفة على الانترنت ووقف عند سبب قولهم ما يقولونه وكيف يقولون ذلك ويفسرونها بتقدیم نتائج تكون غالباً معاكسة للتوقعات.¹⁴³ إن هذا النوع من الدراسات لا زال نادراً، لكن الفهم الجيد للدينامیکيات التي قد تؤدي إلى بعض أشكال الخطاب قد يمنح صورة أعمى يمكن أيضاً أن تثير الإحابات المبدعة الغیر معتمدة على مجرد القمع والكتم. مثلاً، هل هناك روابط بين التباينات والفوارق الاقتصادية وخطاب الكراهية؟ كيف يمكن لبعض الأشخاص أن ينجحوا في استغلال

خطاب الكراهية لغایات حزبية، ولماذا يكون معظم ضحاياهم من أواسط هشة أو معرضة وفقرة؟ 144 هل هناك روابط بين ولو ج التعليم والتربية وخطاب الكراهية؟ إن الأجوبة على أسئلة من هذا القبيل يمكن أن تعطينا حلولاً قد تشير إلى الحاجة لسياسات عملية وتطبيقية من أجل إدماج اجتماعي أكبر، عرض أفعال وتدخلات تهدف فقط التعامل مع خطاب الكراهية كأحد أعراض تظلمات أعمق وغير مستكشفة.

● يغطي خطاب الكراهية على الانترنت مجموعة واسعة من القواهر التي تحدث على مختلف المنصات التكنولوجية. فهندسة وتصميم هذه المنصات قد تختلف بشكل كبير وقد تكون لها تداعيات مهمة على كيفية انتشار خطاب الكراهية وكيفية مواجهته. وكما أشار إلى ذلك مشروع UMATI في الفصل الرابع، تصميم توبر جعل من السهل على مستعمليه أن يتضادوا نشر وتعليق رسائل كراهية ودعوات العنف. فاستعمال الهاشتاك التي تجمع عدة مستعملين حول قضية أو موضوع معين يعطي إمكانية لمشاطرة تغريدة أو حساب كامل ويسمح بعمليات مراقبة وتيسير جماعي. أما بالنسبة للفيسبوك، فإن مكennizمات من هذا النوع يتحمل قليلاً أن تحدث لأن منصة الفيسبوك تسمح بعدة تدفقات للحوارات والنقاشات لتطور وتكون مخفية جزئياً عن البعض. ومنصات أخرى كالسنابتشات Snapchat ، تخلص من إمكانية مشاطرة رسالة بعيداً عن أي مجموعة مغلقة مخصوصة في حد أدنى من أفرادها. كما أن فهما دقيقاً وعميقاً للكيفية التي تستطيع بها كل منصة أن تسمح بإنتاج ونشر مختلف أشكال الرسائل أو تقييد تداولها قد يساعد بشكل كبير على بلورت إجابات مناسبة.

● اعتمدت منصات اجتماعية واسعة على غار الفيسبوك وتويتر في البداية مقاربة تفاعلية للتعامل مع خطابات الكراهية التي تم التبليغ عنها من قبل مستعملتها وتحليل ما إذا كانت تخرق أو لا تخرق بنود خدمتها. فمنصات التشبيك الاجتماعي تعتمد مقاربة استباقية أكثر. ذلك أنها تصل إلى قدر كبير من البيانات التي يمكن أن تقارن وتحلل وتحجم وترتبط بأحداث في الحياة الواقعية، والتي قد تسمح بدورها بفهم أكثر دقة لдинاميكيات خطاب الكراهية على الانترنت. إذ يتم جمع مجموعات واسعة من البيانات بشكل مسبق ثم يتم مقارنتها لأغراض تسويفية. مجهودات أخرى يمكن أن تبدل في إطار المسؤولية الاجتماعية للشركات التي تمتلك هذه المنصات من خلال المساهمة في إنتاج المعرفة التي يمكن تقاسمها مع طيف متبادر من الفاعلين والمتدخلين.

● المبادرات التي تشجع على ثقافة وقارئية أكبر وأوسع في مجال الوسائط والإعلام أصبحت تتبثق كردوه فعل مهيكلة أكثر ضد خطاب الكراهية في الانترنت. وكلما ازدادت تعرض الشباب للوسائل الاجتماعية كلما ازدادت أهمية المعلومات حول كيفية التعرف على خطاب الكراهية وردة الفعل إزاءه. لهذا عبرت بعض المدارس عن الاهتمام بإدماج تدريجي لقارئية الوسائط والمعلومات في برامجها الدراسية؛ إلا أن مبادرتها هذه لا زالت في بدايتها ولم تصل بعد للضحايا الأكثر عرضة، الذين يحتاجون للمزيد من الحذر من خطورة خطاب الكراهية داخل وخارج الانترنت. من المهم أن تصبح الوحدات الدراسية المحاربة لخطاب الكراهية مدمجة في المناهج التعليمية للبلدان التي يرتفع فيها

الاحتمال الحالي لانتشار العنف. كما أن هناك حاجة لأن تشمل هذه المناهج وحدات تفكير بعمق في مسألة الهوية لكي يستطيع الشباب أن يتعرفوا على محاولات التحكم واللعب بعواطفهم لصالح الكراهية وأن تبني قدراتهم على تطوير حقوقهم الفردية وتعميقتها لكي يكونوا أسياد أنفسهم وأسياد مستقبلهم. فمبادرات استباقية وواقائية من هذا القبيل يجب أن تكون مصحوبة بإجراءات تروم تقييم تأثير السلوك الحالي داخل وخارج الأنترنت على التلاميذ والطلبة وعلى قدرتهم على التعرف على خطاب الكراهية والتعامل معه.

التدخل

- تتطلب مشكلة خطاب الكراهية في الأنترنت حلولاً جماعية. قد ييدوا هذا استنتاجاً بدليهياً وصلت إليه مجالات أخرى ذات الصلة بالحياة الاجتماعية. لكن، وكما أشارت هذه الدراسة إلى ذلك، هناك سمات خاصة تميز إشكالية خطاب الكراهية على الأنترنت لدرجة أنها قد تدفع إلى العهد بالتعامل معه لفاعلين محدودين وغير ناجعين تماماً.
- ومتند الأنترنت عبر الحدود وعلى الرغم من المحاولات المتكررة من طرف الدول لإعادة تأكيد سيادتها في المجال الرقمي، إلا أن المشاكل المعقدة كردة الفعل إزاء خطاب الكراهية عبر الأنترنت لا يمكن أن يتم التعامل معها بسهولة وذلك بالاعتماد على سلطة الدولة. فتحديد ومتابعة كافة الأفراد الذين ينشرون رسائل الكراهية مثلاً قد يصبح غير ممكن بالنسبة لمعظم الدول.
- وكما اقترح ذلك المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة حول قضايا الأقليات، يمكن للدول أن تعمل بالتعاون مع منظمات ومشاريع تجرب حملات تروم محاربة خطاب الكراهية بشتى الوسائل وحتى بتقديم الدعم المالي (HRC, 2015).

● و يهتم وسطاء الأنترنت من جهتهم بالإبقاء على استقلالية نسبية وصورة «نظيفة». فقد سعوا إلى بلوغ هذا الهدف بإبراز تجاوبهم مع الضغوط التي تمارسها مجموعات المجتمع المدني، والأفراد والحكومات. وعلى الرغم من النجاح الذي سجلته هذه العملية إلا أن الطريقة التي تم التفاوض بها تبقى ظرفية حيث تنتهي نتائجها بانتهاء موضوعها ولا تؤدي إلى تطوير مبادئ مشتركة ومعيارية.

● وكما اقترح بعض الأفراد الذين استجوبوا في إطار هذه الدراسة يبدوا أن الكثير من المستخدمين قد أصبحوا غير آبهين من فرط تكرر وتواجد خطاب الكراهية على الأنترنت. لذلك تحتاج لمبادرات مهيكلاة أكثر لنشرح كيف يتم التبليغ عن بعض الحالات ولماذا يعتبر هذا الأمر مهمًا من أجل خلق فضاء مشترك يدور فيه الحوار حول خطاب الكراهية. ويبدوا أيضًا أن هناك إمكانية تعزيز الصمت أو موقف الوسطية السلبية بعيد عن النطراف بطرفيه؛ وذلك من قبل النشطاء الذين يتعاملون مع خطاب الكراهية على الانترنت عبر وسيلة الخطاب المضاد¹⁴⁵.

● يبدوا أن تعريف خطاب الكراهية على الانترنت قد يستمر في الانفلات من إجماع وتوافق عالمي لمدة طويلة، إلا أن هناك مجموعة من الالتزامات المرتبطة به التي يمكن مع ذلك أن تتطور بناءً على قاعدة متعددة المتدخلين. من الواضح أن فاعلاً واحداً ووحيداً لا يستطيع أن يحل مشكلة خطاب الكراهية على الانترنت مهما تكن نوعية تعريف هذه الظاهرة. فالمسارات والعمليات التشاركية المستمرة من أجل فهم طبيعة خطاب الكراهية على الانترنت تعتبر مهمة يقدر أهمية ردود الفعل التي يتم تطويرها.

الكتاب و عبارات الشكر

Aستاذ متخصص باحث في الوسائل الحديثة وحقوق الإنسان Iginio Gagliardone في مركز الدراسات الاجتماعية والقانونية وعضو في برنامج القانون والسياسات المقارنة للوسائل (PCMLP) بجامعة أكسفورد. ترکز أبحاثه ونشراته على التغير في الوسائل وفي السياسات خاصة في إفريقيا جنوب الصحراء وأيضاً على بروز نماذج مميزة لمجتمع المعلومات في كافة أنحاء العالم. وهو أيضاً باحث متخصص بمعهد إنترنت أكسفورد، ومركز الحكامة وحقوق الإنسان بجامعة كامبريدج، ومركز دراسات التواصل العامة بمدرسة أنين بورغ للتواصل، جامعة بيسيلفيينا.

Danit Gal متخصصة في أمن الانترنت وحرب المعلومات. أخرجت أبحاث معتمدة وموسعة حول الدعاية والتواصلات المتطرفة عبر الانترنت كمتحسبة في ألغوف وأستاذة مؤسسة راغونيس. مركز Herzliya، متعدد الشعب بإسرائيل.

Thiago Alves Pinto يقوم حالياً بإنجاز أبحاث من أجل الحصول على الدكتوراه في القانون بجامعة أكسفورد. وقد عمل للمقرر الخاص للأمم المتحدة في حرية الأديان أو المعتقدات والمنظمة الدولية للهجرة بفنلندا في مشاريع حول محاربة الاتجار في البشر ومشاريع التنمية.

Gabriela Martínez Sainz مرشحة للدكتوراه بجامعة كامبريدج. تقوم بالأبحاث في مجال التربية على حقوق الإنسان في المكسيك مع إمكانية إدماج النظرية والممارسات المهنية بتطبيق المعرفات التي تم اكتسابها حول تطوير برامج التعليم والتدريب للمدربين والمربين على حقوق الإنسان. وهي كاتبة لكتاب مدرسي حول المواطنة وأخلاقيات التربية لتلامذة المدارس الإعدادية بالمكسيك.

إن كتاب هذا التقرير ممتنون امتناناً عميقاً للعديد من الأشخاص الذين ساهموا في بلورة وصياغة هذه الدراسة. إننا ممتنون كذلك للكثير من الذين تم استجوابهم والذين لم يدخلوا وقتاً للتحدث معنا وأحياناً في عدة مناسبات على الرغم من التزاماتهم العديدة. وقد كنا محظوظين للغاية للاعتماد على مجلس استشاري متميز قدم أعضاؤه الإرشاد والتعليقات البناءة مع تطور صياغة هذا التقرير بما في ذلك

Monroe Price، Richard Danbury، Cherian George، Nazila Gh – nea، Robin Mansell، Bitange Ndumo، Nicole Stremlau أيضاً للعديد من الأشخاص من اليونسكو الذين ظلوا يقدمون لنا الملاحظات بشأن الصيغ الأولية لهذا التقرير الأمر الذي ساعدنا في تقويته وضمان إمكانية مساهمته في نقاشات أوسع حول الحرية على الانترنت.

لائحة المراجع

- <http://www.institutemdia.org/Documents/PDF/Hate%20speech%20in%20online%20media%20in%20SEE.pdf> معهد ألبانيا لوسائل الإعلام، 2014 (خطاب الكراهية في وسائل الانترنت في جنوب شرق أوروبا).
- <http://www.irrawaddy.org/interview/hate-speecAUNG.S.Y.2014pours-poison-heart.html> خطاب الكراهية يسكب السم في القلب
- المجلس الاسترالي لحقوق التأليف. 2013 موقع الانترنت: الشبكات الاجتماعية، المدونات والمحظى المنتج من المستعمل. وثيقة إعلامية
- أوروبيا، مجلـة دراسـاتـ الـاثـنيـةـ وـدـرـاسـاتـ الـهـجرـةـ، صـ 37ـ2ـ، جـ 108ـV03ـ، بـونـيـوـ 2013ـ.
- Benesch, S.2012 الخطاب الخطير: مقترح للحد من العنف الجماعي، معهد السياسة العالمية، نيويورك
- <http://www.worldpolicy.org/sites/default/files/Dangerous%20Speech%20Guidelines%20Benesch%20January%202012.pdf>
- . الكلمات كسلاح، مجلة السياسة العالمية، العدد 29، رقم 1 ص ص 7-12. Benesch S.2012
- Bleich.E.2013 حرية التعبير مقابل خطاب الكراهية العنصري: شرح الاختلافات بين قواعد المحكمة العليا في الولايات المتحدة وأوروبا، مجلة دراسات الإثنية ودراسات الهجرة، ص ص 37-2.
- بومان- كرييف، L2009 استكشاف "ستورم فرنـت": جمـاعـةـ اـفـتـارـادـيـةـ مـنـ يـمـينـ المـطـرفـ، درـاسـاتـ فـيـ النـزـاعـ وـالـإـرـهـابـ، رقم 11ـ، صـ 989ـ1007ـ.
- باكلـرـ، EEـ، تـشـلـيـلـ، D.P.ـ &ـ بـولـهـوسـ، 2014ـ، D.L.ـ، يـرـيدـ القـنـاصـونـ الـاستـعـتـامـعـ فـحـسـبـ. الـاخـلـافـاتـ الشـخـصـيـةـ وـالـفـرـديـةـ، عـدـدـ 67ـ، صـ 97ـ102ـ.
- بـاـيـسـيـ، A.Aـ، 2014ـ. كـلـمـاتـ عـنـفـ: "ـخـطـابـ الـخـوفـ"ـ، أوـ كـيـفـ يـرـتـبـطـ تـصـعـيدـ النـزـاعـاتـ الـعـنـيفـ بـحـرـيـةـ الـتـعـبـيرـ. مجلـةـ دـورـيـةـ لـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ، عـدـدـ 36ـ. رقمـ 4ـ صـ 97ـ779ـ.
- سـتـروـنـ، K.Dـ وـ نـورـتـ، 2011ـ، H.ـ الـوـسـطـاءـ وـخـطـابـ الـكـراـهـيـةـ: تـشـجـعـ الـمـواـطـنـةـ الـرـقـمـيـةـ لـصـالـحـ الـحـقـيقـةـ الـإـلـاعـامـيـةـ. مجلـةـ قـانـونـيـةـ جـامـعـةـ بـوـسـطـنـ، عـدـدـ 91ـ، صـ 84ـ1435ـ.
- شـانـكـ جـ. وـ، 2014ـ، ALـ، أـسـبـابـ وـعـاقـبـ الـعـنـفـ الـجـمـاعـيـ: مـنـ مـسـتـأسـدـيـنـ إـلـىـ اـرـهـاـيـيـنـ، كـتـبـ لـيـكـسـتـونـ.
- تشـيزـمنـ، 2008ـ، N.ـ الـاـنـتـخـابـاتـ الـكـيـنـيـةـ فـيـ 2007ـ: مـقـدـمـةـ، مجلـةـ الـدـرـاسـاتـ الـإـفـرـيـقـيـةـ الـشـرـقـيـةـ، 2ـ، رقمـ 2ـ، صـ 84ـ166ـ.
- تشـورـيـ، Mـ. وـ كـامـيرـ، R.ـ وـحدـةـ مـكـافـحةـ الـإـرـهـابـ تـدـفعـ إـلـىـ إـرـالـةـ أـشـرـطـةـ فيـديـوـ كـراـهـيـةـ مـنـ يـوـتيـوبـ عـنـدـمـاـ أـقـسـمـ كـامـرونـ بـأنـ يـطـرـدـ "ـسـمـ النـطـرـفـ"ـ:
- <http://www.dailymail.co.uk/news/article-2665335/Video-hate-STILLYouTube-Online-site-failing-stop-terrorists.html>
- شاـوـ كـيوـ، سـيرـيفـيانـوسـ، Mـ. يـانـغـ، Xـ. وـ بـرـيكـيـروـ، 2011ـ. Tـ. المسـاعـدةـ عـلـىـ اـكـشـافـ الـحـسـابـاتـ السـوـرـيـةـ عـلـىـ الـخـدـمـاتـ الـاـنـتـرـنـيـتـ الـاـجـتـمـاعـيـةـ ذاتـ الـاـنـتـشـارـ الـوـاسـعـ. https://www.usenix.org/system/files/conference/nsdi12/nsdi12_final42_2.pdf
- ديـفـيسـ، EFـ. حرـيـةـ الـتـعـبـيرـ وـالـمـعـاـيـرـ الـدـوـلـيـةـ: رـدـةـ فـعـلـ عـلـىـ خـطـابـ الـكـراـهـيـةـ. مجلـةـ سـتـانـفـورـدـ لـلـقاـنـونـ الـدـوـلـيـ. عـدـدـ 29ـ، صـ 57ـ74ـ.
- ديـ كـوـسـتـ، Wـ. وـ هـاوـمـنـ، 2008ـ، D.ـ. "ـسـتـورـمـفـرـونـتـ بـثـاثـةـ بـيـتـيـ الثـانـيـ"ـ حولـ تـكـوـنـ الـيمـينـ الـمـتـنـطـرـ لـلـجـمـاعـاتـ الـافـتـارـادـيـةـ. "ـ الـاعـلامـ وـالـتـوـاـصـلـ وـالـمـجـتمـعـ، عـدـدـ 11ـ، رقمـ 8ـ، صـ 85ـ1169ـ.
- <http://www.pewinternet.org/2014/10/22/onlinehassassment> دـوغـانـ 2014ـ. التـحرـشـ عـلـىـ الـاـنـتـرـنـيـتـ: مـلـخـصـ النـتـائـجـ.

- إيشتاين، k. 2014. ”يتفق تويتر مع مجتمعات التضامن لمحاربة التحرش ضد النساء على الانترنت.“
<http://www.theguardian.com/technology/2014/nov/08/twitter-harassment-women-wam61>
- فركمان، A.H. و وولف، C. 2013. الكراهية الفيروسية: احتواء انتشارها على الانترنت. ماكميلان.
- ارجيفيك، K. و كوفستش، M.P. 2012. ”أنت لا تفهم، هذه حرب جديدة“، تحليل خطاب الكراهية في تعليقات الأخبار بموقع الانترنت. التواصل على المدى الواسع والممجتمع، عدد 15، رقم 6 ص. 899-920.
- هورمان، B. 2014. ”وام و تويتر يتصديان لمشكلة التحرش ضد النساء على الانترنت“
<http://www.ibtimes.com/wam-twitter-tackle-problem-online-harassment-women-1720876>
- هندستروم، H. 2012. ”وسائل إعلام الدولة تصادر تصحيحاً بعد نشر شتائم عنصرية“، DVB مجموعة متعددة الوسائط، 6 يونيو 2012.
- <https://www.dvb.no/news/state-media-issues-correction-after-publishing-racial-slur/22328>
- هوشمان، M. و بويتر، S.R. 2012. قرائية وسائل الإعلام. مدخل حاسم. أكسفورد: ويلي بلاك ويل.
- هولندا، 2014. H.. ”فيسبوك في ميانمار: تضخيم خطاب الكراهية؟“ 14 يونيو 2014
<http://www.aljazeera.com/indepth/features/2014/06/facebook-myanmar-rohingya-amplifying-hatespeech-2014612112834290144.html>
- غانيا، 2008 ، N.. المادتين 19 و 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. في ندوة خبراء حول العلاقة بين المادتين 19 و 20 من العهد الدولي الخاص للحقوق السياسية والمدنية. جنيف.
- غانيا، 2013 ، N.. التقاطع و طيف خطاب الكراهية العنصري: مقتراحات للجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري. دورية حقوق الإنسان، عدد 35، رقم 4 ص 54-935.
- كولدسميث L.J. و وو 2006 T.. من يتحكم في الانترنت؟ أوهام بشأن عالم بلا حدود، صحفة جامعة أوكسفورد، نيويورك،
http://jost.syr.edu/wp-content/uploads/who-controls-the-internet_illusions-of-aborderless-world.pdf
- كودمان، E و شيروبيني 2013 ، F.. تسيير تعليقات على الانترنت: ظهور أفضل الممارسات. دليل لتشجيع الحوارات القوية والمدنية على الانترنت
- <http://www.wan-ifra.org/reports/2013/10/04/onlinecomment-moderation-emerging-best-practices>
- هيرين، S. و 2002 .al. البحث عن الأمان على الانترنت: تسيير «التحرش والتخويف» في منتدى نسائي. مجتمع الإعلام، عدد 18، رقم 5، ص ص 84-371.
- هوتشمان، M و بويتر، S.R. 2012 .. قرائيات وسائط الإعلام. مدخل انتقادى. أكسفورد: ويلي-بلاكويل.
- هويل. J. و ليد . 2009 J.. محاربة الإرهاب، المساعدة والمجتمع المدني: قبل ويد الحرب على الإرهاب. نيويورك: بالغراف-ماكميلان، .2009
- HRC.2015 . تقرير المقرر الخاص بقضايا الأقليات، ريتا اسحاق A/لجنة حقوق الإنسان/64/28
- مشروعات بكلمة أخرى. 2013. عملية الأدوات. متوفـر على الانترنت : /
<http://www.inotherwords-project.eu/sites/default/files/Toolbox.pdf>
- iHub . 2013 .. أبحاث iHub التقرير النهائي لأمتى.
- http://www.research.ihub.co.ke/uploads/2013/june/1372415606_936.pdf
- كانينغا ك. 2009. إرث الأرضي المرتقطة البيضاء: حقوق الأرض، الإثنية، و العنف ما بعد انتخابات 2007 بكينيا، مجلة الدراسات الإفريقية المعاصرة، عدد 27، رقم 3، ص ص 325-44.

- كليون، L. 2013. الفيسبوك تسمح بارجاع أشرطة قطع الرؤوس للشبكات الاجتماعية. <http://www.bbc.co.uk/news/tec> (تم الوج في 15 دجنبر 2014). nology-24608499
- كيلو . C.L و ستيفنر، H.L. 1998. دور الإذاعة في الإيادة الجماعية برواندا. مجلة التواصل، عدد 48، رقم 3 ص 28-107.
- كريسوونز 2013 S. 2013. "الأصول الاستعمارية لخطاب الكراهية في بورما" 28 أكتوبر 2013، <https://thesentinelproject.org/2013/10/28/the-colonial-origins-of-hate-speech-in-burma>
- كينيس 2013 E. . "الحسابات الجديدة لتنامي الكراهية في بورما" 29 أبريل 2013 <http://www.irrawaddy.org/religion/new-numerology-of-hate-grows-in-burma.html>
- كوهل 2002 U. ، إغر، الولاية التأונית والإنترنت. دورية القانون الدولي المقارن، عدد 51، رقم 3، ص 582-556.
- كو كو 2014 M. استجواب في 3 نونبر 2014 (قاعدة العدالة) Pub Poly JL عدد 34 ص 95-769.
- لاكلو، E. وموف، C. 1985. الهيمنة والإستراتيجية الاشتراكية. التوجه إلى سياسة راديكالية ديمقراطية. لندن: فيرسو، 1985.
- ليو. A.، كير، F.D. و كاسيدي، E.K.. 2011. حماية البيانات من تشويه السمعة: تهديد ضد المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- ماكتون، R. و 2015 al. تعزيز الحرية على الأنترنت: دور وسطاء الأنترنت: باريس : يونسكو.
- مانداني، M. 2010. المقدون و الناجون، دارفور، السياسات وال الحرب ضد الإرهاب. راندوم هاوس LLC.
- ميدوغ M. P. و كاي 2009 J. خطاب الكراهية أم العنصرية المعقولة؟ الآخر في ستورمفروننت، مجلة أخلاقيات وسائل الإعلام عدد 24 رقم 4 ص 68-251 ميدياسمارت NDa.
- ميدياسمارت. مواجهة الكراهية على الأنترنت. متوفر على الأنترنت <http://mediasmarts.ca/tutorial/facing-online-hate-tutorial>
- ميدياسمارت جوائز و اعترافات NDb. متوفر على <http://mediasmarts.ca/about-us/awardsrecogntions>
- مورسينج 1999 J. . الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المصادر، الصياغة والهدف. صحافة جامعة بانسيلفانيا.
- 2012 (محتويات أزيلت من صفحات عنصرية على الفيسبوك) متوفرة على الأنترنت <http://www.smh.com.au/technology/technology-news/contents-removed-from-racist-facebook--page-20120808-23tr1.html>
- موسبرغر K. تولبرت J. C. و ماكيل، R.S. 2008. المواطن الرقمية. الأنترنت، المجتمع والمشاركة. لندن: صحافة 2008، MIT.
- حركة مناهضة خطاب الكراهية 2013 أ. حملة الوسائل والمعدات. متوفرة على الأنترنت <http://nohate.ext.coe.int/Campaign-Tools-and-Materials>
- حركة محاربة خطاب الكراهية 2013 ب. مشروع نينجا بلا كراهية- قصة حول الغلط، وحيد القرن و خطاب الكراهية. متوفر على الأنترنت: <https://www.youtube.com/watch?v=kp7ww3KvcxE>
- حركة محاربة خطاب الكراهية. 2014. فريق المواكبة، اللقاء الخامس. متوفر على الأنترنت ب: <http://nohate.ext.coe.int/The-Campaign/Follow-Up-Group-of-the-Joint-Council-on-Youth2>
- نوائ 1993 M. عهد الأمم المتحدة الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: تعليق NP. CCPR. إنجل كيهيل.
- أبولي، 2012 A. تقرير معهد محاربة خطاب الكراهية على الأنترنت حول صور السكان الأصليين لأستراليا والكراهية على الأنترنت. <http://ohpi.org.au/reports/IR12-2-Aboriginal-Memes.pdf>
- معهد محاربة الكراهية على الأنترنت، 2014. «بيان صحفي: إطلاق وسيلة على الأنترنت لمحاربة الكراهية
- <http://ohpi.org.au/press-release-launch-of-online-tool-to-combat-hate>
- أوسبورن، M. 2008. إشعال اللهب: الإشاعة والسياسة في كيبيرا، مجلة الدراسات الإفريقية الشرقية، عدد 2 رقم 2 ص 27-315.
- اوسلر A. و ستاركي، H. 2005. تغيير الجنسية. بر كشير: صحافة الجامعة المكتوبة.

- بيترسون، A. و نوولز، C. 2009. «المواطنة النشيطة: دراسة أولية لفهم الطلبة والأساتذة» بحث تعليمي 51، رقم 1 (مارس 2009): 39–59. doi : 10.1080/00131880802704731
- بوست R ، هير، I. و وينستن 2009 J. خطاب الكراهية. في الخطاب المتطرف والديقراطية. صحافة جامعة أوكسفورد، ص ص 123–38.
- ريبل 2011 M. المواطنة الرقمية في المدارس: تسعه عناصر يجب على كافة التلاميذ أن يعرفوها. 2011 ، ISTE ، روزن، الإساءة في خطاب الكراهية، صحافة جامعة هارفرد.
- روزنفيلد 2012 M. خطاب الكراهية في الاجتهد الدستوري. في محتوى وسياق خطاب الكراهية، صحافة جامعة كامبريدج ص 242–89.
- روبوتم، 2012 ،J. للتبليغ والإفصاح والمحوار: حماية الخطاب الرقمي من المستوى المتدني. المجلة القانونية لكمبريدج ، عدد 71 رقم 2، ص ص 355–383.
- ريغارت، 2008 ،C. الاخصاص القضائي في القانون الدولي. صحافة جامعة أوكسفورد.
- سامبولي، N. 2014 استجواب يوم 18 نوفمبر 2014. (مشروع أمتى)
- شيسيلر، 2014 M. «غرف الصدى في ميانمار: موقع التواصل الاجتماعي و التبريرات الإيديولوجية للعنف الجماعي» (تم تقديمها في النزاع الجماعي في ميانمار: الخصائص، الأسباب، الآثار، يونغون، 2014). الأسباب و العواقب، يونغون 2014.
- شيسيلر 2014 . M.ب. «ماي فلاورز»، منتالا الجديدة، 17 ماي 2014 /newmandala/2014/05/17/may-flowers
- شومبروس، M.، آلن T. و فلاسيزروت، 2012 K. كوني 2012 و آفاق التغيير، الشؤون الخارجية.
- شين، 2008 J. الأخلاقيات و سلوكيات الأنترنت: دراسة للتحرش على الأنترنت و علاقته بالأخلاقيات على الأنترنت. في المؤتمر الدولي حول مجتمع من أجل تكنولوجيا الإعلام و توعية الأستاذ. ص: 40–2834.
- سامرفيل، 2011 K. العنف و خطاب الكراهية و البث المستفز في كينيا: مشاكل تعريف و تحديد، إيكويت نوفي : دراسات الصحافة الإفريقية، عدد 32 رقم 1 ص ص 82–101.
- سترغلزو، 2011 N. الصحافة و إعادة البناء السياسي لاثيوبيا. مجلة الدراسات الإفريقية الشرقية. عدد 5 رقم 4 ص ص 32–716.
- سترملوو، 2012 N. الصومال: قانون وسائل الإعلام في غياب الدولة. المجلة الدولية لوسائل الإعلام و السياسات الثقافية، عدد 8، رقم 3–2، ص ص 74–159.
- تان، 2014 M. ”أول مزود خدمات الهاتف غير حكومي في ميانمار، أوريدو، على الهواء“ 6 CNET غشت 2014 <http://www.cnet.com/uk/news/myanmar-first-non-government-phone-carrier-ooredoo-goes-live>
- تسيسيس، A. 2001 ،A. الكراهية في فضاء الأنترنت: تقنيات خطاب الكراهية على الأنترنت. مجلة سان ديفو REV L. ، عدد 38، ص 54–817.
- طومسون، 2007 A.. وسائل الإعلام و الإيادة الجماعية في رواندا. IDRC .
- فيليجون، 2012 F.. القانون الدولي لحقوق الإنسان في إفريقيا، صحافة جامعة أوكسفورد.
- ولدرن، J
- رومانو، A. 2013 . «ما الذي سيدفع فيسبوك للاهتمام بالعنف ضد المرأة؟» fbrape-violence-against-women-facebook (تم الوصول في 22 دجنبر 2014). ياناغيزوا-دروت، D.
2010. الدعاية و النزاع: نظرية و أدلة من الإيادة الجماعية برواندا. وثيقة عمل، جامعة هارفرد.
- زانغ، X، Sun، J. Zhu، Y. 2010 C. و فانع، 2010. الخصوصية و الأمان على الشبكات الاجتماعية على الأنترنت: التحديات و الفرص. شبكة IEEE، عدد يوليز/غشت.

الفوامش

<http://www.unesco.org/new/en/internetstudy> 1

- 2 أنظر مجلس أوروبا "15،" Mapping study on projects against hate speech online 2012. أنظر أيضا حوارات مع : Christine Chen المدير التنفيذي للسياسة العمومية بغوغل، 2 مارس 2015؛ Monika Bickert رئيسة إدارة السياسة العلمية، فايسبوك، 14 يناير 2015.
- 3 أنظر <http://www.hatebase.org/popular>-إحصائيات خطاب الكراهية.
- 4 حوار : Andre Oboler المدير والرئيس التنفيذي معهد الوقاية من خطاب الكراهية (31، Online Hate Prevention Institute، أكتوبر، 2014).
- 5 أنظر الفصل 4 الجزء 1 للمزيد من التفاصيل.
- 6 هناك حالات لأفراد سجنوا بسبب تغريدات كتبوا في حالات كانوا في سكر أو لكونهم قاما بكتابة تغريدات بنية تغيير أحد المطارات .(Rowbottom 2012)
- 7 حوار : Ian Brown جامعة أوكسفورد 26 نوفمبر 2014 .
- 8 حوار : Drew Boyd مدير العمليات، 24 The Sentinel Project for Genocide Prevention أكتوبر 2014 .
- 9 حوار: Ian Brown جامعة أكسفورد 26 نوفمبر 2014 .
- 10 هذه المسألة أيضا أشار إليها المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة حول قضايا الأقليات (HRC، 2015).
- 11 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان UDHR، المادة 7.
- 12 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان UDHR، المادة 19.
- 13 تعليقات على نص مسودة العهد الدولي لحقوق الإنسان ، آ، 1، 2929 6 يوليو 1955 ، الفقرة 189.
- 14 أستراليا، نيوزيلندا، المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية/ أنظر أيضا Gelber، Katharine ردة فعل أستراليا على المادتين 19 و20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية، 2011 ورشة خبراء حول التحرير على الكراهية الوطنية أو العنصرية أو الدينية، بانكوك 7-6 يوليو 2011، ص 3.
- 15لجنة حقوق الإنسان، تعليق عام رقم 11 المادة 20: تحرير الدعاية للحرب والتحرر على الكراهية الوطنية أو الدينية في 29 يوليو 1983 الفقرة 2. في 2011، شرحت اللجنة نظرتها حول العلاقة بين المادتين 19 و 20 عندما أكدت مجددا بأن المقتضيات تكمل بعضها البعض وأن المادة 20 «يمكن أن تعتبر كمادة تقسر بشكل محدد المادة 19». لجنة حقوق الإنسان. التعليق العام رقم 34 ، المادة 19 حرية الرأي والتعبير، العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية 12 ، CCPR/C/GC/34، شتير 2011، الفقرات 48-52 ، الفقرة 189.
- 16 المادة 19 الفقرة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية، أضيفت الكلمات بالأحرف المائلة.
- 17 يتبع أن تشير على أن عبارة «من كافة الأنواع» أعيدت كتابتها في المادة 13 (الفقرة 1) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، ولكن لم يتم ذلك في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أو الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب.
- 18 المادة 19 (2) من العهد الدولي لحقوق السياسية والمدنية.
- 19 التعليق العام للجنة حقوق الإنسان 34، هامش، الفقرة 12.
- 20 نفس المرجع الفقرة 15.
- 21 المادة 19 (3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية.
- 22 المادة 5 (1) دليل الحقوق المدنية والسياسية.

- 23 مجلس حقوق الإنسان. تقرير المقرر الخاص لتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي و التعبير، 20 A/HRC/14/23، أبريل Frank La Rue، الفقرة 77 . 2010
- 24 التعليق العام للجنة حقوق الإنسان 34، الهاشم أعلاه، الفقرة 43.
- 25 حتى لجنة حقوق الإنسان التي اتخذت القرار بشأن قضايا تتعلق بال المادة 20، تفادت تقديم تعريف للتحريض على العنصرية والكراء الدينية وتعزيز التسامح : تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان 20 A/HRC/2/6، شتنبر 2006 الفقرة 36.
- 26 ضد فرنسا، الرأي الفردي لإليزابيث لايفات و دافيد كريتزمر، توقيع مشترك من طرف Eckart Klein الفقرة 4.
- 27 حقوق الإنسان. تقرير المفوض السامي للأمم المتحدة في حقوق الإنسان، مؤتمر الخبراء الرابط بين المادتين 19 و 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 16 A/HRC/10/31/Add.3، يناير 2009 الفقرة 1.
- 28 تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان، 6 A/HRC/2/6، الهاشم أعلاه 25 الفقرة 73.
- 29 في روسيا مثلاً، أشارت المنظمات الغير حكومية بشكل منتظم إلى تجاوزات التشرعيات الماهاضة للطرف، والتي يوجّبها اتهام السلطات المجموعات الدينية (...). بالتحريض على الكراء. Petrova, Dimitrina 2011 ورشة خبراء حول منع التحرير على الكراء الوطنية أو العنصرية أو الدينية: دور المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، 9 فبراير 2011، الفقرة 3.
- 30 مبادئ كامدين، الفقرة 12 (3).
- 31 استنتاجات وتوصيات نابعة من أربع مؤتمرات إقليمية للخبراء منظمة من طرف مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان OHCHR 2011 وتم اعتمادها من طرف الخبراء في الرباط، المغرب في 5 أكتوبر 2012، متوفّرة على الموقع : http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Opinion/SeminarRabat/Rabat_draft_outcome.pdf
- 32 استنتاجات وتوصيات نابعة من أربع مؤتمرات إقليمية للخبراء منظمة من طرف مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان OHCHR 2011 وتم اعتمادها من طرف الخبراء في الرباط، المغرب في 5 أكتوبر 2012، متوفّرة على الموقع . http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Opinion/SeminarRabat/Rabat_draft_outcome.pdf
- 33 المرجع السابق
- 34 تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان ، 6 A/HRC/2/6 الفقرة 39;
- 35 لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة 29، التمييز المنبني على النسب (الدورة الواحدة والستون، 2002) ووثيقة الأمم المتحدة في A/57/18 - 111 (2002)، تمت إعادة طلبه مع التعليقات العامة والتوصيات العامة المعتمدة من طرف هيئات العهود لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، وثيقة 6 HRI\GEN\1\Rev.6 بـ 223 (2003) الفقرات s, r, t .
- 36 المادة 2 من اتفاقيات القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة. CEDAW.
- 37 التوصية العامة رقم 28 حول الإلتزامات الجوهرية للدول الأعضاء طبقاً للمادة 2 من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة الفقرة 19.
- 38 قرار لجنة حقوق الإنسان 19/17، حقوق الإنسان، التوجهات الجنسية و هوية النوع الاجتماعي، 19 A/HRC/RES/17/19 في 14 يوليز 2011 الدبياجة.
- 39 قرار لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام رقم 28، المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء (المادة 3) ووثيقة الأمم المتحدة /CCPR/C/21/Rev.1/Add.10 (2000)، الفقرة 22.
- 40 المادة 13 (4) من الإتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.
- 41 اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان، الإعلان الأمريكي لمبادئ حرية التعبير، 20 أكتوبر 2000، الفقرة 7.
- 42 المفوضية الأمريكية لحقوق الإنسان، رأي استشاري 13، OC-5/85، نونبر 1985، الفقرة 39.
- 43 نفس المرجع الفقرة 39.
- 44 نفس المرجع الفقرة 39.

- 45 المفوضية الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، إعلان مبادئ حرية التعبير في إفريقيا الدورة 32 ، 23–23 Banjul اكتوبر 2002.
- 46 منظمة المؤتمر الإسلامي، القاهرة إعلان حقوق الإنسان في الإسلام ، المقدمة للثورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، كوناكري، جمهورية غينيا، ديسمبر 2013، ص 31.
- 47 منظمة التعاون الإسلامي، التقرير السادس حول الخوف من الإسلام، المقدمة للثورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، كوناكري، جمهورية غينيا، ديسمبر 2013، ص 31.
- 48 المادة 22 من CDHRI .
- 49 جامعة الدول العربية، الميثاق العربي لحقوق الإنسان 22 مايو 2004، الذي دخل حيز التنفيذ في يوم 15 مارس 2008، الفقرة (1).
- 50 المرجع أعلاه الفقرة 32 (2) .
- 51 بلطة حقوق الإنسان، التعليق العام رقم 22 المادة 18 (الدورة 48، 1993). جمع مع التعليقات العامة والتوصيات العامة المعتمدة من طرف هيئات المعاهدات لحقوق الإنسان وثيقة الأمم المتحدة 1/Rev HRI/GEN/1 في 35 (1994).
- 52 المادة 7 من الإعلان الأسيوي لحقوق الإنسان.
- 53 مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة في حقوق الإنسان، “الإعلان الأسيوي لحقوق الإنسان يجب أن يبقى في مستوى المعايير الدولية”，رسالة مفتوحة من اللجنة التنسيقية لإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان حول مسودة الإعلان الأسيوي لحقوق الإنسان، 1 نوفمبر 2012.
- 54 المادة 54 من ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي.
- 55 المادة 10 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.
- 56 Handyside ضد المملكة المتحدة، 7 ديسمبر 1976، الفقرة 49. المزد من القضايا حول خطاب الكراهية كما تعاملت معه المحكمة الأوروبية يمكن أن توجد في الموقع التالي: http://www.echr.coe.int/Documents/FS_Hate_speech_ENG.pdf 49
- 57 التوصية رقم 6 للسياسة العامة ل ECRI حول محاربة نشر العنصرية والخوف والمواد المفعمة بالكراهية والمعادات للسامية في الأنترنت، إنعتمد يوم 15 ديسمبر 2000.
- 58 مجلس أوروبا، اتفاقية حول الجريمة على الأنترنت، 23 نوفمبر 2001، الفقرات 34-31.
- 59 مجلس أوروبا، البروتوكول الإضافي للاتفاقية حول الجريمة على الأنترنت، المتعلق بجرائم أعمال ذات الطبيعة العنصرية والمحرضة على كراهية الأجانب المرتكبة عبر نظام الحاسوب، 28 يناير 2003 المادة 5 الفقرة 1.
- 60 المادة 19 (3)، الفقرة (أ) و (ب) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (أضيفة الكلمات بالأحرف المائلة).
- 61 التعليق العام رقم 34 للجنة حقوق الإنسان، أنظر الهاشم الفقرة 22 .
- 62 خطة عمل الرباط الفقرة 14.
- 63 التعليق العام 34 للجنة حقوق الإنسان الهاشم أعلاه.
- 64 http://www.ohchr.org/Documents/Publications/GuidingPrinciplesBusinessHR_EN.pdf 11 المبدأ .
http://www.ohchr.org/Documents/Publications/GuidingPrinciplesBusinessHR_EN.pdf 17
- 65 المبدأ 17 .
- 66 http://www.ohchr.org/Documents/Publications/GuidingPrinciplesBusinessHR_EN.pdf ، المبدأ 22 .
- 67 Natasha Lomas، #Gamergate Shows Tech Needs Far Better Algorithms تكنولوجيا برامج الألعاب تحتاج للمزيد من العناية والخبراء، الأزمة التكنولوجية 18 أكتوبر 2014 .<http://techcrunch.com/2014/10/18/gamergate-tactics>
- 68 في مارس 2015 مثلا، حيث فيسبوك خطط لها التوجيهية العامة المستخدمين وذلك لتقدم المزيد من الوضوح حول المحتويات الخاصة التي تقوم بمرافقها، بما في ذلك المحتويات الواردة عن منظمات تعتبر «خطيرة». انظر ”Leo“ Facebook revamps its takedown guidelines . BBC، Kelion بيبيسي تعيد ترتيب خطوطها التوجيهية، 15 مارس 2015 .
- 69 <http://help.yahoo.com/l/us/yahoo/smallbusiness/bizmail/spam/spam-44.html>

- 70 <https://twitter.com/tos>
- 71 <https://support.twitter.com/entries/18311>
- 72 https://www.youtube.com/t/community_guidelines
- 73 <https://www.facebook.com/communitystandards>
- 74 <https://www.facebook.com/communitystandards>
- 75 [http://msdn.microsoft.com/en-us/library/windows/apps/hh184842\(v=vs.105\).aspx](http://msdn.microsoft.com/en-us/library/windows/apps/hh184842(v=vs.105).aspx)
- 76 <http://www.xbox.com/en-GB/legal/codeofconduct>
- 77 روبرت غلانسي « هل ستطيع على هذه المقالة حول البنود والشروط؟ حقا يجب عليك فعل ذلك »، « الغارديان» 24 أبريل 2014
<http://www.theguardian.com/commentisfree/2014/apr/24/terms-and-conditions-onlinesmall-print-information>
- 78 من بين هذه المبادرات « بنود الخدمة. لم يتم قرائتها »، التي تقوم بترتيب مستوى بنود الخدمة لبعض أهم الوسطاء والتطبيقات في الانترنت.
 يمكن الاطلاع على هذه المبادرة في العنوان التالي: <https://tosdr.org>.
- 79 أنظر LICRA و UEJF ضد Inc Yahoo! و Yahoo! Inc 22 مايو 2000؛ أنظر أيضا Ministerio Publico Federal v. Google Brasil Internet Ltda، 17a Vara Cível São Paulo، Proc. No. 2006.61.00.018332-8 30 August 2006. 30
- 80 غاي برغر « المتوجهون والمراقبون» مداخلة قدّمت أمام :المتدى الدولي حول حرية التعبير واليونسكو، باريس 26 يناير 2011
[/http://www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/HQ/CI/CI/pdf/Events](http://www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/HQ/CI/CI/pdf/Events)
 International Symposium on Freedom of Expression/presentations/guy_berger_symposium_foe_26_january.pdf
 أنظر أيضاً لـ نغامولوا، « توريط الأجنبي » قراءة عن تعليلات القراء حول مدونات أحد رواد المفكرين حول الكراهية وكراهية الأجانب نشرت بين ماي و يونيو 2008.
- 81 ادريان شين، « من داخل سرية فيسبوك المضادة للإباحية حيث» أطافر الحال» أكثر إضرارا من الروس المهمشة ». غواcker، فبراير 2012 ،
<http://gawker.com/5885714/insidefacebook-s-outsourced-anti-porn-and-gore-brigade-where-camel-toes-are-more-offensive-than-crushedheads>
- 82 جيفري روزن، « حوار مع مونيكا بيكرد، مديرية السياسة العامة للتسيير، فيسبوك، 14 يناير 2015 .
<http://www.newrepublic.com/article/113045/free-speech-Internet-silicon-valley-m-kingrules>
- 83 حوار مع مونيكا بيكرد، مديرية السياسة العامة للتسيير، فيسبوك، 14 يناير 2015 .
 84 جورج كونستين « تقني تقاريرك على الفيسبوك حول التعسفات، والتخييفات والتقارير الغير مرغوب فيها بشفافية باستعمال لوحة تحكم دعم جديدة وشفافة» 26 ، أبريل 2012 TechCrunch
<http://techcrunch.com/2012/04/26/facebook-supportdashboard>
- 85 شيف مالك، سنдра لافيل، إلينا غريتمشي وعائشة غاني « مواجهة بين داعش و تويتر و يوتوب لنشر الدعاية المنظرفة » الغارديان، 24 سبتمبر 2014 .
<http://www.theguardian.com/world/2014/sep/24/isis-twitter-youtube-message-social-media-jihadi>
- 86 غوغل تزيل مدونة خطاب الكراهية من س Nagarura تستهدف الفلبين ” 20 ” يونيو 2014 The Malay Mail Online ،
<http://www.themalaymailonline.com/tech-gadgets/article/google-removes-singapore-hate-speech-blo-targeting-filipinos>
- 87 دون غروس، تواجه تويتر ضغطاً جديداً للحد من خطاب الكراهية CNN 31 يوليو 2013
www.cnn.com/2013/07/30/tech/social-media/twitter-hate-speech
- 88 كيم غراهام، «الغريبة: إضافة زر للتبليغ عن التغريدات» Change.org: <http://www.change.org/p/twitter-add-a-report-abuse-button-to-tweets>

- Humanitarian Policy Group – 89 الأزمة في كينيا، الأرض والتهجير والبحث عن حلول مستدامة“ 12 أبريل 2008 ،“
- حوار مع : نانجيرا سامبولي، رئيسة مشروع يوماتي، 26 نوفمبر 2014
- 91 هيرورد هولاند، »Facebook in Myanmar –“ 14 يونيو 2014 ،“ تضخيم خطاب الكراهية؟، الجزيرة zeera.com/indepth/features/2014/06/facebook-myanmar-rohingya-amplifying-hatespeech-2014612112834290144.html
- 92 لماذا يوجد عنف محلي في ميانمار؟“ في 03 BBC يوليوز 2014
- 93 مايكل تامب «أول مزود خدمة الهاتف بـMyanmar على الهواء“ 6 غشت 2014 .CNET . /http://www.cnet.com/uk/news/myanmar-first-non-government-phone-carrier-ooredoo-goes-live
- 94 لماذا يوجد عنف اجتماعي في Myanmar“ BBC 03 يوليوز 2014 http://www.bbc.co.uk/news/world-asia-18395788
- 95 أندره مارشال «تقرير خاص» معاناة الأقلية المسلمة تهدد ربيع 15 Myanmar“ يونيو 2012 .http://www.reuters.com/article/2012/06/15/us-myanmar-rohingya-idUSBRE85E06A20120615
- 96 ابريكا كينيتز «أرقام جديدة لتنامي الكراهية في بورما“ ، 29 Irrawaddy أبريل 2013 .http://www.irrawaddy.org/religion/new-numerology-of-hate-grows-in-burma.html
- هل هو تضخيم خطاب الكراهية الجايد؟“ 14 يونيو 2014 .ستيفين كيريسن .«الأصول الاستعمارية لخطاب الكراهية في بورما“ مشروع الدرر» 28 Sentinel Project، أكتوبر 2013 . /http://thesentinelproject.org/2013/10/28/the-colonial-origins-of-hate-speech-in-burma/.http://www.aljazeera.com/indepth/features/2014/06/fac-book-myanmar-rohingya-amplifying-hate-speech-2014612112834290144.html
- 97 تيم ماك لوفلينغ، «فايسوك تتخذ خطوات من أجل محاربة خطاب الكراهية“ The Myanmar Times، 25 يوليوز 2014 .http://www.mmtimes.com/index.php/national-news/11114-facebook-standards-marked-for-translation.html
- 98 إبراهيم ساح، »بورما، تعهد الولايات المتحدة محاربة خطاب الكراهية“ The Burma Times 04 أكتوبر 2014 .http://burmatimes.net/burma-us-pledge-to-fight-hate-speech
- 99 سان يفين اونغ ”ناشط من بورما على الانترنت يناقش حملة ضد الكراهية“ Irrawaddy، http://www.irrawaddy.org/interview/hate-speech-pours-poison-heart.html
- 100 حوار ، 24 Myat Ko Ko، Justice Base، 2014 نونبر 2014
- 101 حوار ، 12 Harry Myo Lin، Panzagar، 2014 دجنبر 2014
- 102 حوار، Christopher Wolf، رابطة محاربة تشويه السمعة ، 13 نونبر 2014
- 103 حوار ، Drew Boyd، مدير العمليات، مشروع الدرر لمحاربة الإيادة الجماعية، 24 أكتوبر 2014
- 104 حوار ، Drew Boyd، مدير العمليات، مشروع الدرر لمحاربة الإيادة الجماعية، 24 أكتوبر 2014
- 105 حوار، Andre Oboler المدير العام، لمعهد محاربة خطاب الكراهية على الانترنت، 31 أكتوبر 2014 لمعبد محاربة خطاب الكراهية على الانترنت“
- 106 عمران عوام، 21 Birmingham City University، 2014 نونبر 2014
- 107 تيل ماما، 2014، للمزيد من المعلومات. اطلع على: http://tellmamauk.org 69
- 108 فيسبوك، 2013، ”الخطاب المثير للجدل والمفعم بالكراهية على فيسبوك“ /https://www.facebook.com notes/facebook-safety/controversial-harmful-and-hateful-speech-on-facebook/574430655911054
- 109 BBC، 2012، فيسبوك تزيل صفحة عنصرية في إسرائيل.“ .http://www.bbc.co.uk/news/worldasia-19191595

- 110 Toor A، 2012 «فيسبوك تواجه الانتقاد بشأن «صفحة صور السكان الأصليين». com/2012/8/3227329/facebook-hate-speech-aborigine-memes-australia
- 111 جاسينا أوكيهي : «عريضة: الإزالة الفورية لصفحة العنصرية المسممة «صور السكان الأصليين» Change. org .Change. org : «عريضة: الإزالة الفورية لصفحة العنصرية المسممة «صور السكان الأصليين» -https://www.change.org/p/facebook-headquarters-immediately-remove-the-racist-page-call .daboriginal-memes
- 112 حوار، Andre Oboler، المدير العام، معهد مماربة خطاب الكراهية على الانترنت، 31 Online Hate Prevention Institute، أكتوبر 2014
- 113 للمزيد من المعلومات حول المرأة و العمل و الوسائط WAMI متوفرة في الموقع الرسمي على /http://www.womenactionmedia.org/why-wam/what-we-do
- 114 معلومات إضافية حول مشروع التمييز الجنسي اليومي متوفّر في الموقع الرسمي: http://www.everydaysexism.com/index.php/about
- 115 للحصول على لائحة 15 شركة انظر فضلاً : (WAMI) انتصارات الحملة وتحيّناتها: لقد نجحنا /http://www.womenactionmedia.org/facebookaction/campaign-wins-updates!
- 116 جون رايت. 2013. «عريضة: نطالب من فيسبوك بإزالة صفحات الترويج للعنف الجنسي». Change. org. https://www.change.org/p/demand-facebook-remove-pages-that-promote-sexual-violence
- 117 غاريستينا، S. 2013. «كيف تعلمت الفيسوك أن الغاصب يضر بالمقولات» http://www.huffingtonpost.ca/ sandy-garossino/wam-facebook-pr-disaster_b_3357187.htm
- 118 فيسبوك 2013. » خطاب مثير للجدل و مفعم بالكراهية على الفايسبوك«، 7 International Business Times، https://www.facebook.com/notes/facebook-safety/controversial-harmful-andhateful-2014-speech-on-facebook/574430655911054
- 119 نفس المرجع.
- 120 باريara هيرمان «وامي و تويتر يواجهان مشكل التحرش ضد النساء على الانترنت» http://www.ibtimes.com/wam-twitter-tackle-problem-online-harassment-women-1720876
- 121 ARCE، N2014 . «شراكة تويتر وامي التي تمكن من التبليغ عن التحرشات المبيئة على النوع الاجتماعي على تويتر». http://www.techtimes.com/articles/19692/20141107/twitter-wam-partnership-now-makesit-possible-to-report-gender-based-harassment-on-twitter.htm
- 122 كاليلا ايستين، «فرق تويتر مع جمومعات التأييد لمماربة التحرش ضد المرأة على الانترنت» الغارديان، 10 نوفمبر 2014 http://www.theguardian.com/technology/2014/nov/08/twitter-harassmentwomen-wam
- 123 WAMI ، و سيلة وام و تويتر للتبلیغ عن التحرش /http://www.womenactionmedia.org/cms/assets/uploads/2014/11/Twitterprojectpressrelease-1.pdf
- 124 WAMI 124 «وسيلة وامي و تويتر للتبلیغ عن التحرش» /https://womenactionmedia.wufoo.com/forms/ ztaetji1jrhv10
- 125 حوار: مونيكا بيكرت وكلاراليدن، إدارة التسويق العام، فيسبوك 14 يونيو 2015
- 126 تويتر ، نحن نستمعك إليك. https://blog.twitter.com/en-gb/2013/we-hear-you
- 127 كيم غارهام، «عريضة المطالبة بإضافة زر التبليغ عن التعسف في التغريدات» Change.org، http://www.change.org/p/twitter-add-a-report-abuse-button-to-tweets 70
- 128 غوغل، «تقدير الشفافية». /http://www.google.com/transparencyreport

<http://www.unesco.org/new/en/global-citizenship-education> 129

130 إعلان باريس حول MIL في الحقبة الرقمية/
<http://www.unesco.org/new/en/communication-and-information/resources/news-and-in-focus-articles/in-focus-articles/2014/paris-declaration-on-mediaand-information-literacy-adopted>

131 حركة مناهضة خطاب الكراهية «حملة إقليمية تشمل 50 بلدا خارج القارة الأوروبية. على الرغم من أن لهذه الحملة أهداف مشتركة وتتطور استراتيجيات مشتركة، فإن المشاريع الخاصة والمبادرات التي تنجذب في كل بلد تعبر مسؤولية المنسقين الوطنيين و تكون خاضعة لقدرات وموارد كل بلد.

132 حوار: لوا غراغتي. حركة مناهضة خطاب الكراهية، 25 نوفمبر 2014

133 ميديا سمارت. «الشباب الكندين في عالم الانترنت وجهة نظر الأساتذة». 2012

134 حوار: ماتيو جونسون، مدير التربية والتعليم، ميديا سمارت، 15 نوفمبر 2014.

135 حركة مناهضة خطاب الكراهية ، حملة وسائل و معدات ، متوفّر على الانترنت :
<http://nohate.ext.coe.int/Campaign-Tools-and-Materials>

136 حركة مخارية خطاب الكراهية، مشروع نينجا بلا كراهية—قصة حول القبط، وحيد القرن وخطاب الكراهية متوفّر على الانترنت:
<https://www.youtube.com/watch?v=kp7ww3KvCcE>

137 ميديا سمارت، مواجهة خطاب الكراهية على الانترنت على العنوان التالي:

<http://mediasmarts.ca/tutorial/facing-online-hatetutorial>

138 مشروع بعبارة أخرى، صندوق المعدات، متوفّر على الانترنت :

<http://www.inotherwords-project.eu/sites/default/files/Toolbox.pdf>

139 إيلين دونيغان، «النقاش الثاني: «خطاب الكراهية أكثر من حرية التعبير» مستدي حركة مخارية خطاب الكراهية» في 17 أكتوبر 2013 .
<http://forum.nohatespeechmovement.org/discussion/6/debate-2-hate-speech-is-more-than-free-speech/p1>

140 حركة خطاب الكراهية، مجموعة التتبع، اللقاء الخامس، متوفّر على الانترنت:

<http://nohate.ext.coe.int/The-Campaign/Follow-Up-Group-of-the-Joint-Council-on-Youth2>

<https://en-gb.facebook.com/help/128548343894719> 141

142 المادة 19: وسطاء الانترنت: معضلة مسؤولية سؤال وجواب.

<http://www.article19.org/resources.php/resource/37243/en/internet-intermediaries-dilemma-of-liability-q-and>

143 انظر مثلا دراسة Stormfront التي أخرجها ديك وستر و هوغان (2008) المذكورة في الفصل الخامس.

144 انظر مثلا المقالة المنجزة من طرف روبيتم (2012) و ”جاین اوستن روو“ المذكورة في الفصل الرابع.

145 انظر سوزان بيتش، 2014 Troll Wrangling for Beginners : الوسائل المدفوعة بالمعطيات للتخفيف خطاب الكراهية، //<http://cyber.law.harvard.edu/events/luncheon/2014/03/benesch> سوزان بيتش حول الخطاب الخطير المضاد

<http://www.ethanzuckerman.com/blog/2014/03/25/susan-benesch-on-dangerous-speech-and-controversy>